

UTL AT DOWNSVIEW



D RANGE BAY SHLF POS ITEM C  
39 09 10 19 11 023 2

**PLEASE DO NOT REMOVE  
CARDS OR SLIPS FROM THIS POCKET**

---

**UNIVERSITY OF TORONTO LIBRARY**

---

01-860-503



Digitized by the Internet Archive  
in 2010 with funding from  
University of Toronto



ذریعہ الامتحان

at-Brūsawī Ahmad at-Sidqī  
" ibn 'Abī طابع وناشری : احمدکامل

اداره خانہ سی سلطان بایزیدہ ژاندارمہ دائرہ سی متحدہ

نومرو (۱۱)

Dhārīcat al-imtihān

ذریعہ الامتحان

مطبعہ احمدکامل — سلطان بایزیدہ صہرنجلی خان متحدہ

نومرو (۹۵)

سنہ  
۱۳۲۵



LIBRARY  
FEB  
14  
1900

brief  
B  
0057346

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وضع الميزان للتأدي الى مقتضى الافكار \* وجعل العصمة  
عن الخطأ في الكفر غاية الانظار والصلاة والسلام على رسوله الذي بشر  
بدار الثواب للابرار والاخيار \* وانذر بدار العقاب على الفجار والاثمرار \*  
وعلى آله واصحابه الذين تفرد وافي حل المشكلات وكشف الامرار \*  
اما بعد \* فيقول البعد التحيف بلطف ربه اللطيف \* السيد احمد الصديق  
ابن علي البروسهوي \* لها ما كرم الباري لما كانت رسالة ايساغوجي مختصرة  
غاية الاختصار وان كانت شروحا كثيرة لكن جميعا من قبيل توجيه  
العبارة بما لا يرضى به صاحبها بل خروج عن الاعتدال مع انها وضع الامتحان  
منها مرتين في وسط الاسنان الستة لطالين الذين اصاب اسمهم القرعة  
الشرعية فراجع طلاب الزمان في تدريسها الى بطريقي المهاجمة وطلبوا  
منى ان اشرحها شرحا معتدلا موافقا على مسلك الامتحان \* فرقت شرحا  
موافقا لمسئولهم بل مطابقا لمراهم في ظل حضرة من عرج معارج العدل  
والاحسان \* وتفرد بارقة والحلم والعرفان مثل البحر العمان \* السلطان  
محمد خان خامس ابن السلطان الغيازي عبد المجيد خان خلد الله خلاقته  
مدار الدوران \* ادام الله تعالى مدار دولته ماشعشع العلمان \* طول الله  
تعالى عمر شوكته ماتلع الفرقدان \* من قال آمين اوصله الله تعالى الى غرف

الجنان \* ولما يسر الاتمام سميته (بذريعة الامتحان) \* وارجو من الله تعالى ان يتسع به الاخوان من الطلاب الكرام الى يوم الحساب والميزان \* قال المص (بسم الله الرحمن الرحيم) بقصد التمين والتبرك والاعتداء بأسلوب الكتاب المجيد اعلم ان قوله (قال الشيخ) باعتبار الطرفين قضية جملة موضوعها الشيخ ومحمولها كلمة قال لان الجملة اذا كانت جملة فعلية يكون فاعلها او نائب فاعلها موضوعا والفعل محمولا فان قلت ان الموضوع هو الجزء الاول من الجملة والمحمول هو الجزء الثاني من الجملة فلا يصدق تعريف الموضوع على الشيخ المذكور في هذه الجملة لانه جزء ثان من هذه الجملة ولا يصدق تعريف المحمول على كلمة قال لكونها جزءا اولاً من هذه الجملة \* قلت ان الشيخ المذكور في هذه الجملة مقدم في الرتبة وان كان مؤخرًا في الذكر وقوله قال مؤخر في الرتبة وان كان مقدما في الذكر فيصدق التعريفان عليهما وهذه الجملة باعتبار الرابطة لا تكون ثلاثية ولا ثنائية عند العصام عصمه الله تعالى لانه قال في حاشية التصديقات ان كون الجملة ثلاثية هو معتبر اذا كانت الجملة جملة اسمية واذا كانت الجملة فعلية فلا اعتبار الى كونها ثلاثية او ثنائية \* وقال السيد الشريف قدس سره اللطيف اذا كانت الجملة جملة فعلية فهي مؤلة بالجملة الاسمية لكون الافعال كلها من قبيل لروابط فحينئذ يكون قولنا قال زيد مؤلاً بقولنا زيد قائل فان ذكرت الرابطة عند التأويل مثل ان يقال زيد هو قائل فالجملة ثلاثية وان حذفت الرابطة عند التأويل مثل ان يقال زيد قائل فالجملة ثنائية والرابطة هي اللفظ الدال على النسبة الحكيمة فتوجه الى الاعتبارين المذكورين واختر اعزهما وباعتبار النسبة هذه الجملة موجبة لكون الحكم فيهما بالايقاع وباعتبار وجودية الطرفين وعدميتهما موجبة محصلة لانه لم يوجد فيهما اداة السلب \* وباعتبار الموضوع هذه الجملة شخصية لان الالف واللام في الشيخ محمول على العهد الشخصي فحينئذ موضوع هذه الجملة شخص معين فيكون هذه الجملة شخصية والقضية باعتبار الطرفين اما محلية واما شرطية فالجملة ما ينحل طرفاها الى مفردين بالفعل وبالقوة عند الكاتب او ما يكون طرفاها مفردين بالفعل او بالقوة عند الشيخ ابو علي سينا او قضية تقتضى نسبتها اجمال الطرفين عند العصام عصمه الله تعالى والشرطية

مالإنحل فإها الى مفردين عندعمر الكاتبي او مالايكون طرفاها مفردين  
عندالشيخ اوقضية نسبتها تقتضى تفصيل الطرفين عندالعصام عصفهالله  
تعالى والقضية الحلية باعتبار الرابطة اماالاثنية واماثنائية فالثلاثية مايدكر فيها  
الرابطة كقولنا زيد هو عالم والثنائية مايحذف فيها الرابطة كقولنا زيدعالم \*  
والقضية باعتبار النسبة اماموجبة واماسالبة فالموجبة ماكان الحكم فيها بالايقاع  
والسالبة ماكان الحكم فيها بالانتراع\*والقضية الحلية باعتبار العدوا والتحصيل  
اما معدولة واما محصلة والمعدولة اما معدولة الموضوع واما معدولة المحمول  
وامامعدولة الطرفين فالمعدولة الموضوع ما يكون اداة السلب جزأ من الموضوع  
فيها كقولنا اللاحي جماد والمعدولة المحمول ما يكون اداة السلب جزأ  
من المحمول فيها كقولنا الجماد لاعالم والمعدولة الطرفين ما يكون اداة السلب  
جزأ من المحمول فيها كقولنا اللاحي لاعالم والمحصاة مالم يكن اداة السلب  
جزأ من الموضوع والمحمول وهى اماموجبة محصاة ان لم توجد فيها اداة  
السلب كقولنا كل انسان حيوان واما سالبة محصاة ان كان اداة السلب  
جزأ من النسبة التى هى بين المحكوم عليه وبين المحكوم به والسالبة المحصاة  
تسمى سالبة بسيطة كقولنا لاشئ من الانسان بحجر \* والحلية باعتبار  
الموضوع اما شخصية واما محصورة مسورة واما مهمة واما طبيعية فالشخصية  
ماكان موضوعها شخصا معنا كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب \* والمحصورة  
المسورة ما بين فيها كمية الافراد كلالا وبعضا والمحصورة المسورة اربعة انواع  
فالاولى موجبة كلية وهى قضية حكم فيها على كل الافراد بالايقاع والثانية  
سالبة كلية وهى قضية حكم فيها على كل الافراد بالانتراع والثالثة  
موجبة جزئية وهى قضية حكم فيها على بعض الافراد بالايقاع والرابعة  
سالبة جزئية وهى قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتراع والمهمة  
مالم يبين فيها كمية الافراد واصلحت القضية للكلية والجزئية كقولنا  
الانسان فى خسر والانسان ليس فى خسر \* والطبيعية ما كان الحكم فيها  
على طبيعة الموضوع كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع \* والانسان  
اما من يتجاوز سنه الاربعين وهو شيخ سنا واما من يعمل عملا صالحا  
ويكون عبدا وزاهدا وهو شيخ عملا واما من يجمع العلوم النقلية والعقلية

مثل ابن الحاجب وهو شيخ علما واما غير هذه الثلاثة فهو ليس بشيخ اصلا  
والمص شيخ سنا وعلما وعملا رحمه الله تعالى لان هذه الثلاثة مجتمعة فيه على  
ماروى \* وسن الانسان اما سن النمو وهو سن من تولد من امه حتى يبلغ  
الى الثلاثين واما سن الوفا وهو سن من متجاوز عن الثلاثين حتى يبلغ  
الى الاربعين \* واما سن الانحطاط الحنفى وهو سن من تجاوز عن الاربعين  
حتى يبلغ الى الستين واما سن الانحطاط الجلى وهو سن من تجاوز من الستين  
الى آخر عمره طول الله تعالى عمر اهل التوحيد بالتعيش المزيدي  
(الامام) وهو من يقتدى به فيئذ لفظ الامام بمعنى المأموم به والمقتدى  
به لان الامام مصدر ام وهو المصدر بمعنى المفعول ههنا بطريق  
ذكر المتعلق بكسر اللام واردة المتعلق بفتح اللام او يذكر الشرط  
وارادة الشروط او يذكر الجزء واردة الكل لان المصدر من قيل مجرد  
الحدث واسم المفعول من قيل الذات مع الحدث فيئذ المصدر من قيل  
الجزء واسم المفعول من قيل الكل والجزء شرط الكل فيكون العلاقة ههنا  
شرطية ومشروطة وهو الانسب وكذا الحال في المصدر بمعنى الفاعل \*  
اعلم ان للمصدر سبعة معان الاول هو المعنى المصدرى وهو احداث الفعل  
مثل احداث الضرب واجاده وانما هو المصدر المبني للفاعل وهو الكون  
فاعلا مثل الكون ضاريا والثالث هو المصدر المبني للمفعول وهو الكون  
مفعولا مثل الكون مضروبا والرابع هو الحاصل بالمصدر المبني للفاعل  
وهو الكون فاعلية مثل الكون ضاربية والخامس هو الحاصل بالمصدر  
المبني للمفعول وهو الكون مفعولية مثل الكون مضروبية والسادس هو  
المصدر بمعنى الفاعل مثل كون الضرب بمعنى الضارب والسابع  
هو المصدر بمعنى المفعول مثل كون الضرب بمعنى المضروب وكل  
واحد من المعنى السادس والسابع مجاز لغوى بعلاقة الشرطية والمشروطة  
كما عرفت والخمسة الاول حقيقة لغوية في التحقيق فاحفظ هذه التقريرات  
اللائقة الى الاعتدال فان الخروج عنه يورث عليك اللال فلا تلتفت الى  
القيل والقال (العلامة) وهو صفة كاشفة للشيخ لان العلامة تطاق على من  
يجمع بين العاوم العقلية والتقليدية والتاء للفرق بين الخالق والمخلوق فان

لفظ العلامة مجردا عن التاء يطلق على البارئ تعالى مثل علام الغيوب وبالتاء يطلق على غيره تعالى ( افضل المتأخرين ) وهو صفة مادحة للشيخ والمتأخرون هم الامام ابو نصر الفارابي والشيخ الرئيس ابو علي بن سينا والشيخ شهاب الدين السهروردي ومن بعدهم امثالهم من الميزانيين والمتقدمون ارسطو جالينوس سقراط بقراط بطليموس افلاطون ( قدوة الحكماء ) وهي صفة مادحة تفيد المبالغة في المدح فافهم ولفظ القدوة هو المصدر بمعنى المنعول فيكون بمعنى المتقدي به والحكماء جمع الحكيم والحكيم يطلق في العرف على من تقول بالعلم باحوال اعيان الموجودات فان الحكمة علم باحوال اعيان الموجودات على ما هي عليه بقدر الطاقة البشرية وهي اما حكمة عليه واما حكمة نظرية والحكمة العملية هي الافعال والاحوال التي وجودها بقدرتنا واختيارنا من حيث انها تؤدي الى صلاح المعاش والمعاد والحكمة النظرية هي الافعال والاحوال التي وجودها لا يكون بقدرتنا واختيارنا والحكمة العملية ثلاثة اقسام الاول تهذيب الاخلاق وهو علم شخص معين بانفراد لمصالحه الخيرية والثاني تدبير المنزل وهو علم لمصالح جماعة مشاركة في المنزل والثالث سياسة المدينة وهو علم المصالح جماعة مشاركة في المدينة والشريعة النبوية قضت الوطر من اقسام الحكمة العملية والحكمة النظرية ايضا ثلاثة اقسام الاول حكمة الهية وهي ما لا يتوقف الى المادة في وجودها الخارجي والتعقل والثاني حكمة رياضية وهي ما يتوقف الى المادة في الوجود الخارجي دون التعقل كالديوار الموهومة في الكرة والثالث حكمة طبيعية وهي ما يتوقف المادة في الوجود التعقل والخارجي والحكمة والنظرية اسم للحكمة الموهومة وكل من تفوق بالحكمة الموهومة يقال له الحكيم عرفا ( الراسخين ) اي الذين اركز قواعد الفنون في وجدانهم واستقر مسائل العلوم في افكارهم لكثرة توغلهم بالمذاكرات والمطالعات كما قال بعض فحول المفسرين في تفسير قوله تعالى والراسخون في العلم اي المذاكرون عوائد الفنون والمحافظون فوائد العلوم ( امير الدين ) وهو مختص الشيخ فان اسمه مفضل ابن عمر كما قال حسين الميدي في شرح هداية الحكمه وحسب التركيب عطف البيان لانه بجي

لايضاح متبوعه (الاهرى) اى منسوب الى الابر وهو اسم البلدة التى  
تولد الشيخ فيها (طيب الله) حاله فى (ثراه) اى فى قبره وقوله طيب بمعنى  
ليطيب بطريق ان يشبه النسبة الانشائية بالنسبة الاخبارية فى مطلق  
النسبة وفى التفاوت وبطريق ان يدعى دخول النسبة الانشائية فى جنس النسبة  
الاخبارية وان يستعار النسبة الاخبارية للنسبة الانشائية فافهم وانما عبر  
عن النسبة الانشائية بالنسبة الاخبارية فقال طيب الله ثراه ولم يقل ليطيب الله  
ثراه احترازاً عن العبث لان صورة الامر الى الله تعالى غير لائق بل عبث فلذا عبر  
عن الامر الغائب بلفظ الماضى وكذا الحال فى قوله (وجعل) اى الله تعالى  
(الجنة مثواه) اى مسكن الشيخ (بمحمد الله) وهو مقول قوله قال الشيخ آء وقوله  
نحمد مركب تام حبرى بمعنى ما يوضح السكوت عليه وباعتبار الطرفين جملة  
موضوعها ضمير مستتر تحت نحمد وهو كلمة نحن ومحمولها كلمة نحمد وباعتبار  
الموضوع مهملة بمعنى ما لم يبين فيها كمية الافراد وصاحبت القضية للكلية  
والجزئية لان موضوعها وهو ضمير نحن كللى لم يبين كمية افراده بل اهل  
عن السور فى هذه الجملة فظهر ان قضية نحمد مهملة موجبة ومعنى لفظه الله  
هو اسم للذات المستجمع لجميع الصفات (على توفيقه) والتوفيق فى اللغة  
جعل الاسباب موافقة نحو المسببات \* وعند اهل الشرع ان التوفيق  
هو خلق القدرة على الطاعة فىنا وهو المحمود عليه ههنا وتصوير قياس  
الحمدلة تحصل بطريق ان يقال الله مستحق للحمد لان الله من خلق القدرة على  
الطاعة فىنا وكل من خلق القدرة على الطاعة فىنا فهو مستحق للحمد  
فيتنج الله مستحق للحمد او يقال الله مستحق للحمد لان الله من جعل الاسباب  
موافقة نحو المسببات وكل من جعل الاسباب موافقة نحو المسببات فهو مستحق  
للحمد فيتنج الله مستحق للحمد والقياسان المذكوران من الضرب الاول  
من الشكل الاول لان صغراها شخصيتان موجبتان مع ان الشخصية الموجبة  
فى قوة الموجبة الكلية بل مؤلة بالموجبة الكلية وكبراهما موجبتان كلتان  
والضرب الاول من الشكل الاول مركب من الصغرى الموجبة الكلية  
والكبيرة الموجبة الكلية فظهر ان القياسين المذكورين من الضرب الاول  
من الشكل الاول وقس عليهما امثالهما فى موارد الاستعمال (ونستله) اى

منه تعالى ( هداية طريقه ) اى نطالب منه تعالى الوصول الى ما يوصل الى المطلوب وهو تهذيب الاخلاق الموصل الى رضاء الله تعالى فانه شبه بالسبيل فى الايصال الى المط فاستعير لفظ الطريق الموضوع للسبيل لتهذيب الاخلاق الموصل الى رضاء الله تعالى وذلك لان الهداية عبارة عن وجدان ما يوصل الى المط والضلالة ضدها فانها فقدان ما يوصل الى المط وقوله نسئله جملة فعلية معطوفة على قوله نحمدو باعتبار الموضوع حماية مهمة موجبة مثل قوله نحمد وتقرير القياس يحصل بطريق ان يقال انه تعالى مسؤل منه لان الله تعالى من يهدى الى ما يوصل الى المطلوب وكل من يهدى الى ما يوصل الى المطلوب مسؤل منه فينتج الله تعالى مسؤل منه فى جميع الامور ( ونصلى على محمد ) ولفظ محمد علم للنبي عليه السلام والعلم ما تشخص معناه ( وعنى عترته ) اى وعلى اله واصحابه واتباعه ( اجمعين ) وهو تأكيد معنوى للعترة وقوله نصلى جملة فعلية معطوفة على قوله نسئله او نحمد وباعتبار الموضوع ايضا قضية جملة مهمة موجبة فان قلت ان كل واحد من قوله نصلى ونسئله انشاء ونسئله ان كان كل واحد منهما خبرا لفظيا فلا يكون القولان المذكوران قضيتين لان القضية مركب تام خبرى يحتمل الصدق والكذب وانشاء لا يحتمل الصدق والكذب وان كان مركبا تاما فظهر ان جملة نصلى ونسئله ليستا بقضيتين قلت ان كل واحد من قوله نصلى ونسئله خبران لفظيا وحقيقة وان تضمننا معنى الانشاء فيكونان قضيتين باعتبار خبرتيهما وان لم يكونا قضيتين باعتبار تضمنهما معنى الانشاء فافهم تصوير قياس الصاولة هكذا التصلية على النبي عليه السلام واجبة لان التصلية على النبي عليه السلام مأمور الشارع بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ومأمور الشارع بهذه الآية واجب فينتج التصلية على النبي عليه السلام واجبة او يقال فى تصوير القياس النبي عليه السلام مستحق للتعظيم بالتصلية لان النبي عليه السلام من ارسله الله تعالى رحمة للعالمين وهو مستحق للتعظيم بالتطلية فينتج النبي عليه السلام مستحق للتعظيم بالتصلية ( اما بعد فهذه رسالة ) كلمة بعدمبنى عارض غير لازم بمعنى ما ينقك

عن البناء لان المبنى ما كان حركته وسكونه لايعامل وهو اما المبنى الاصل وهو اربعة الاول هو الحرف والثاني هو الماضى والثالث هو الامر بغير اللام والرابع هو الجملة والمبنى العارض هو ماناسب مبنى الاصل او وقع غير مركب وهو على قسمين فالاول مبنى عارض لازم وهو ما لا ينفك عن البناء مثل المضمرات واسماء الاشارات والثاني عارض غير لازم وهو ما ينفك عن البناء مثل كلمة بعد ههنا فانها مبنية على الضم جبرا للنقصان لانها مقطوعة عن الاضافة ههنا مع ان استعمالها انما هو بالاضافة لكونه من الاسماء اللازمة الاضافة فظهر ان كلمة بعد ههنا مبنى عارض غير لازم فافهم وكلمة اما لتفصيل الجمل الذهبى ههنا عند البعض مع التأكيد وقائم مقام اما لتضمنها معنى الشرط وانما جاء الفاء في جواب اما للاشارة الى الامور الذهنية وهى الالفاظ والرسالة هى العبارات المشتمة على القواعد العلمية على سبيل الاختصار كما قال الشيخ مصطفى رحمه الله تعالى في تبايح الافكار فحينئذ قوله هذه وهو موضوع القضية ههنا عبارة عن الالفاظ الذهنية ومحمول هذه القضية وهو قوله رسالة عبارة عن الالفاظ الحاضرة المدلولة بالتقوش المكتوبة فى الاوراق فيكون الحمل مفيدا بين المحمول والموضوع فانهما متغايران بالاعتبار وان كانا متحدين بالذات فان التغير الاعتبارى بين الموضوع والمحمول ذهنا والاتحاد خارجا يكفي في افادة المحل فتوجه الى حقيقة الحال فلا تلتفت الى القيل والقال ومجموع قوله اما بعد فهذه رسالة مركب تام خبرى بمعنى ما يصح السكوت عليه ويحتمل الصدق والكذب بل من مبادئ التصديقات و باعتبار اما شرطية بمعنى ما لا ينحل طرفاها الى مفردين ومتصلة بمعنى التى يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى واتفاقية لعدم وجود العلاقة المشعور بها ابين المقدم والتالى لكن ندعى عالية المقدم الى التالى لتصدق المبالغة فى التالى فيكون هذه القضية لزومية ادعائية واتفاقية عامة وقال العصام رحمه الله تعالى فى حاشية التصديقات ان استعمال الاتفاقية العامة فى القياسات الخلفية فى القياسات الحقة والقياسات العكسية بل فى القياسات الافتراضية جائز كما يجوز استعمالها فى محاورات اللغات لتصدق المبالغة فى وقوع التالى ومن هذا القيد كلمة اما الواقعة فى اوائل الكتب انتهى كلامه و باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع هذه القضية الشرطية المتصلة محصورة مسورة

موجبة كلية التضمن كلمة اما معنى مهما سور الموجبة الكلية في الشرطية المتصلة فحينئذ هذه القضية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع شرطية متصلة لزومية ادعائية موجبة كلية وان كانت اتفاقية حقيقة وتصويرها هكذا مهما وجد شيء في الدنيا بعد الفراغ عن البسمة والحمدة والصلوة فاقول هذه رسالة فيكون كلمة بعد على هذا التصوير معمول الشرط وخرفه وهو اولى من كونها معمول الجزاء وهي موضوعة للمكان الانقطاعي في الاصل شبه الزمان الانقطاعي للمكان الانقطاعي في مطلق الانقطاع والتفاوت واستعيرت كلمة بعد الموضوعة للمكان الانقطاعي في الزمان الانقطاعي ههنا فافهم اعلم ان الشرطية لا تخل طرفاها الى مفردين عند عمر الكاخي وما لا يكون طرفاها مفردين عند الشيخ او قضيه تقتضي نسبتها تفصيل الطرفين عند المصام رحمته وهي اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية اولا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى واما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او بغيره والمتصلة اما اتفاقية فالزومية هي التي صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك والعلاقة مابه يستصحب احد الشئين للآخر كما قال القطب كالملية والتضاييف وانواع العلية ثلثة الاول ان يكون المقدم عاة للتالي كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والثاني ان يكون التالى عاة للمقدم كقولنا كلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة والثالث ان يكون المقدم والتالى معلولى عاة واحدة كقولنا كلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة فان وجود النهار مع ضياء الارض معلولان لطلوع الشمس ومثال التضاييف قولنا كلما كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه لان ابوة زيد وبنوة عمرو متضاييفان والاتفاقية هي التي صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لالعلاقة بينهما بل بمجرد التوافق كقولنا كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة هي اما منفصلة حقيقية واما مانعة الجمع فقط واما مانعة الحلو فقط فالمنفصلة الحقيقية ما يكون التنافي او نفيه فيه في الصدق والكذب معا كقولنا العدد اما زوج او فرد ومانعة الجمع فقط ما يكون التنافي او نفيه فيه في الصدق فقط كقولنا هذا الشبح اما شجر او حجر ومانعة الحلو فقط

ما يكون التنافي اوفيه فيه في الكذب فقط كقولنا هذا الشيخ امالاجر واما  
لاشجر والمنفصاة عنادية واتفاقية فالغناية ما يكون التنافي فيها لذاتي  
الجزئين والاتفاقية ما يكون التنافي فيها بمجرد توافق الجزئين والشرطية  
باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان ثالثة شخصية ومحصورة مسورة  
ومهمة ولا يوجد للشرطية طبيعية فالشخصية للشرطية ما كان الحكم  
فيها على وضع معين وزمان معين كقولنا ان جئني اليوم راكبا  
فاكرمتك والمحصورة المسورة لها ما بين فيها فيها كمية الاوضاع الممكنة  
الاجتماع والازمان كلا او بعضا والمهمة لها ما لم يبين فيها كمية الاوضاع  
الممكنة الاجتماع والازمان كلا او بعضا وان قال البعض كلية الشرطية  
ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع  
والازمان وجزئية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم على بعض  
الاجتماع الممكنة الاجتماع والازمان والمخصوصة للشرطية ان يكون التالي  
لازما او معاندا للمقدم على وضع معين وزمان معين والمحصورة المسورة من الشرطية  
ايضا اربعة موجبة كلية وسالبة كلية وموجبة جزئية وسالبة جزئية  
فالموجبة الكلية منها قضية حكم فيها على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع  
والازمان بالايقاع والسالبة الكلية منها قضية حكم فيها على جميع الاوضاع  
الممكنة الاجتماع والازمان بالانتراع والموجبة الجزئية منها منها قضية حكم فيها  
على بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان بالايقاع والسالبة الجزئية منها  
قضية حكم فيها على بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان بالانتراع \*  
وسور الشرطية هو اللفظ الدا على كمية الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان  
وسور الحملية هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع وسور المتصلة الموجبة  
الكلية كلمة كلا ومهما ومتى وسور المنفصاة الموجبة الكلية كلمة دائما وسور السالبة  
الكلية هو ليس البتة في المتصلة والمنفصاة معا وسور الموجبة الجزئية فيها  
قد يكون وسور السالبة الجزئية فيها قد لا يكون وليس كلا وليس مهما وليس  
متى في المتصلة وليس دائما في المنفصاة وان ذكر في المتصلة كلمة ان وازالوا  
فيكون المتصلة مهمة واذ ذكر في المنفصاة كلمة اما واو بدون السور فيكون  
المنفصاة مهمة وسور الموجبة الكلية الحملية هو كلمة كل وقاطبة وطر اولام

الاستغراق وكون الاضافة للاستغراق وسور السالبة الكلية المحلّية لفظ  
'لاشيء' ولا واحد ولا اصلا ولا قطعاً ولا مطلقاً ولا شك ولا محالة وامثالها  
وسور الموجبة المحلّية هو كلمة بعض وواحد وكلمة قد الداخلة على المضارع  
المفيدة للتقليل الذي هو بمعنى البعض وكلمة من البعضية وامثالها وسور السالبة  
الجزئية المحلّية ليس بعض وبعض ليس وليس كل وليس اصلا وامثالها  
وليس كل يدل على رفع الایجاب الكلي بالمطابقة وعلى السلب الجزئي  
بالالتزام فان رفع الایجاب الكلي عبارة عن الایجاب للبعض والسلب  
عن البعض والایجاب للبعض موجبة جزئية والسلب عن البعض سالبة  
جزئية فح يكون السلب الجزئي لازماً لرفع الایجاب الكلي الذي هو معنى  
مطابق للفظ ليس كل فيكون ليس كل سور السالبة الجزئية التزاماً، ولفظ  
السور في الاصل بمعنى قلعة البلد فشبّه الالفاظ المذكورة من لفظ كل ومن  
لاشيء وكما ومهما ومتى وغيرها الى التلعة في الحصر والاحاطة ونقل لفظ  
السور من قلعة البلد الى الالفاظ المذكورة فح يكون اطلاق لفظ السور  
على هذه الالفاظ من قبيل تسمية المشبه باسم المشبه به فاعتبر حقيقة الحل  
ولا تلتفت الى القيل والقال مولفة او كائنة ( في المنطق ) ظروف لغوا وظرف  
مستغر صفة للرسالة والمنطق باعتبار غايته هو آلة قانونية تعصم مراعاتها  
الذهن عن الخطأ في الفكر وباعتبار موضوعه هو علم يبحث فيه عن الاعراض  
الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية من حيث الايصال الى الجهولات  
واما سمي علم الميزان منطقاً لانه يورث القدرة الى النطق ( اوردا فيها )  
صفة بعد صفة للرسالة اي ذكرنا في هذه الرسالة ( ما ) اي القواعد المنطقية  
والمسائل الميزانية التي ( يجب ) بالوجوب الاستحسانى فن الوجوب  
ثلاثة وجوب شرعى ووجوب عقلى ووجوب استحسانى فالاول ما يكون  
تاركه مستحقاً للعقاب والثانى هو امتناع الانفكاك كما قال الكنبوى في حاشية  
الجلال والثالث ما يكون تركه قبيحاً والوجوب ههنا بالمعنى الثالث فان  
تحصيل القواعد المنطقية وكسب المسائل الميزانية واجب بالوجوب  
الاستحسانى لكون القواعد الميزانية آلة الوساير العالوم فذا قال الامام  
الغزالي عليه رحمة البارى من لا منطق له فلا اعتداد لعلمه ولا شك في كون

تحصيل المنطق فرضا كفاية وانما الشك في كون تحصيل علم المنطق فرضا عينيا انتهى كلامه ( استحضارها ) اى حفظ القواعد المنطقية والمسائل الميزانية ( لمن يتبدى في شئ ) والشئ ما يصح ان يعلم ويخبر عنه وهو ههنا عبارة عن العلم بقربنة قوله من العلوم ويورد هذا السؤال الى بعض الطلبة ويقبل الجواب هكذا ( من العلوم ) اى علم كان من غير المنطق ٢ والعلم حصول صورة الشئ في العقل عند الميزانيين ( مستعينا بالله تعالى ) لفظ الله اسم للذات المستجمع لجميع الصفات ( انه مفيض الخير والجلود ) يعنى الله تعالى مستعان منه لان الله تعالى مفيض الخير والجلود ومفيض الخير والجلود مستعان منه فينتج من الشكل الاول ومن الضرب الاول قولنا الله تعالى مستعان منه وقوله مستعينا بالمراد من فاعل اوردنا وهو لرد المعتزلة والحال ما بين هيئة الفاعل او المفعول به لفظا او معنى وهى سبعة انواع الاول حال دائمة كما فيا نحن فيه والثانى حال منتقاة والثالث حال متواطئة والرابع حال مؤكدة والخامس حال مترادفة والسادس حال متداخلة والسابع حال مقدرة كقول المولى لعبده ادالى الفا وانت حر قال شارح منار ابن مالك حاصل هذا القول اديا عبدي الى الف درهم حال كونك مقدر الحر وقوله وانت حر حال مقدرة من ضمير المخاطب تحت قوله ادلان كمال الإقضاع بين الانشاء والاحبار مانع عن عطف قوله وانت حر على قوله ادقان وقوله وانت حر اخبار وقوله ادانشاء ولا يجوز عطف الاخبار على الانشاء لعدم الجامع بينهما فظهر كون هذا القول حالا مقدرة وحرية العبد معلقة الى الاداء انتهى كلامه والخير ما ينتفع به والجلود اعطاء الله تعالى نعمه الالهية الى عباده والمفيض مسيل الماء فشيء كل واحد من الخير والجلود بقطرات الامطار في الكثرة وهذا التشبيه المضمهر في النفس استعارة ممكنية واثبات المفيض واضافته الى الخير والجلود استعارة تجميعية عند الخطيب \* اعلم ان للمنطق طرفين الاول تصورات والثانى تصديقات وموضوع طرف التصورات هو المعلومات التصورية ٣ وموضوع طرف التصديقات هو المعلومات التصديقية التى هى عبارة عن القياس وانواعه من الاقتراني والاستثنائي ومن الصناعات الخمس ومبادئ التصورات هى الكليات

٢ والمنطق آلة لغيره  
وعلم نفسه فلا يلزم  
ان يكون المنطق  
آلة لنفسه على ما قال  
العض ( منه )  
٣ والمعلومات  
التصورية عبارة  
عن القول الشارح  
وانواعها الاربعة  
من الحد التام  
والناقص ومن الرسم  
التام والناقص  
( منه )

الجنس من الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام ومقاصد  
 التصورات هي القول الشارح وانواعها الاربعة من الحد اتمام والحد  
 الناقص والرسم التام والرسم الناقص ومبادئ التصديقات هي القضايا  
 واحكامها من التناقض والعكس المستوي وعكس النقيض وتلازم الشرطيات  
 ومقاصد التصديقات هي القياس وانواعها باعتبار الصورة والمادة  
 من الاقتراني والاستثنائي ومن الصناعات الجنس فوضع المصنف رحمه الله تعالى  
 في هذه الرسالة تسعة ابواب الباب الاول منها دوال ( ايساغوجي ) اي  
 الكليات الخمس وهي جنس نوع وفصل وخاصة وعرض عام وانما قدر  
 المضاف الذي هو لفظ الدوال لتصحيح الحمل بين المبتدأ والخبر فان المبتدأ ههنا  
 هو الباب الاول الذي هو عبارة عن الالفاظ التي وقعت حصص معينة نوعية  
 وجزأ معينا نوعيا من ارسالة وخبره لفظ ايساغوجي وهو عبارة عن المعاني  
 التي هي الكليات الخمس كما هو المختار من بين الاحتمالات السبعة والالفاظ  
 جمع لفظ وهو صوة من شأنه ان يصدر من الفهم معتمدا على المخرج والمعنى  
 ما يقصد بشيء او صورة ذهنية من حيث وضع بلانها الالفاظ وهما متباينان  
 بحسب الحمل فلا يوجد بينهما اتحاد خارجي فيحتاج الى تصحيح الحمل بحذف  
 المضاف في طرف الخبر بان يقال ههنا الباب الاول دوال ايساغوجي  
 او في طرف المبتدأ بان يقال ان مدلولات الباب الاول ايساغوجي  
 لكن تقدير المضاف في طرف الخبر بعد الاحتياج الى الحذف  
 وتقديره في طرف المبتدأ قبل الاحتياج الى الحذف وتقدير المضاف  
 بعد الاحتياج الى الحذف اولي من تقديره قبل الاحتياج الى الحذف  
 فتأمل اعلم ان الحمل كون المتغيرين ذهنا متحدين خارجا وهو ثلاثة  
 الاول هو الحمل المتواطىء وهو حمل هو هو اي لا يحتاج الى التاويل  
 كقولنا زيد انسان والثاني حمل ذو وهو حمل يحتاج في صحته الى  
 التاويل بكلمة ذو كقولنا زيد ذو كتابة والثالث حمل اشتقاق وهو  
 حمل يحتاج في صحته الى التاويل بالاشتقاق كقولنا زيد كاتب وشرط  
 صحة الحمل هو الاتحاد الخارجي بين الموضوع والمحمول بطريق ان يكون  
 الخبر حال المبدأ كقولنا زيد كاتب او بطريق ان يكون الخبر حال متعلق

المتبدأ كقولنا زيد ابوه كاتب ولو لم يكن بينهما اتحاد خارجي لزم صحة حمل  
احد المتباينين على الآخر لكن اللازم باطل والملزوم مثله وشرط افادته  
هو التباين الذهني بينهما لانه لو لم يوجد بينهما التباين الذهني لزم حمل  
الشيء على نفسه ولا فائدة فيه فتأمل وقوله الباب الاول دوال  
ايساغوجي باعتبار الموضوع شخصية على المذهب المشهور لكون لام  
الباب الاول محمولا على العهد النوعي ومهمة على التحقيق لكون الباب  
الاول عبارة عن الالفاظ وهي من قبيل الاعراض وتشخص الاعراض  
تابع الاتشخص محلها ومحل الالفاظ ههنا المتلفظون بهذه الالفاظ وان قام  
الالفاظ بالهواء المتكيف بكيفية الصوت واهمل في هذه القضية عن السور  
وعن بيان كمية المتلفظين فيكون هذه القضية مهمة على التحقيق \*  
وقال البعض من المنطقيين ان لام العهد النوعي سور الموجبة الكلية  
فيكون القضية التي دخلت عليها لام العهد النوعي محصورة موجبة كلية  
عند ذلك البعض وقس على هذه القضية باعتبار الموضوع البواق الاوتى  
من قوله الباب الثاني دوال قول الشارح والباب الثالث دوال القضايا  
والباب الرابع دوال القياس ولفظ ايساغوجي في الاصل ثلث كلمات  
يونانية الاول منها ليس بمعنى انت والثانية منها اغو بمعنى انا والثالثة  
منها اجي بمعنى ثمه وجمع العلماء العربية هذه الكلمات الثلاثة ونقلوا  
من اللغة اليونانية الى اللغة العربية وجعلوا لفظ ايساغوجي علما واسما للورد  
الذي كان له خمسة اوراق وشبه المنطقيون الكلمات الخمس الى ذلك الورد  
ونقلوا اسم المشبه به الى المشبه فيكون التسمية من قبيل تسمية المشبه باسم  
المشبه به ( اللفظ الدال بالوضع ) واللفظ صوت من شانه ان يخرج من الفم  
معتمدا على المخرج ومطلق الدلالة ككون الشيء بحالة يلزم من العلم به  
العلم بشئ آخر وهو قسمان دلالة لفظية وغير لفظية فالدلالة اللفظية ما يكون  
الدال فيه لفظا والدلالة الغير اللفظية ما لا يكون الدال فيه لفظا والمراد  
ههنا هو الدلالة اللفظية بقربى اللفظ في قوله اللفظ الدال بالوضع والوضع  
جمل اللفظ بازاء المعنى وقوله اللفظ احتراز عن الدلالة الغير اللفظية  
وقوله بالوضع احتراز عن الدلالة اللفظية العقلية والطبيعية وانما قسم

المنطقيون الدلالة اللفظية الوضعية وهى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى للعالم بالوضع الى المطابقة والتضمن والالتزام دون غيرها لانها منضبطة ومطرودة وغيرها ليس بمنضبطة ولا مطردة مع ان البحث فى الفن من القاعدة المطردة ولا بحث فى المنطق من القاعدة الغير المطردة ففهم (يدل) اى اللفظ الدال بالوضع (على تمام اما) اى على كل المعنى ومجموعه وانما قال على تمام ما ليتم المقابلة الى قوله وعلى جزئه (وضع) اى اللفظ وضعا قصديا بل وضعا صريحا (له) اى لتام المعنى (بالمطابقة) اى بطريق المطابقة فظهر ان تعريف المطابقة المستفاد من التقسيم ضمنا فهو دلالة اللفظ على تمام ما وضع له والوضع المعبر فى الدلالة المطابقة فهو وضع قصدى ووضع صريحى والوضع المعبر فى التضمن والالتزام فهو غير قصدى بل وضع ضمن فيهما ولولم يوجد فى الدلالة التضمنية والالتزامية الوضع الضمنى لم يصح تقسيم الدلالة اللفظية الى المطابقة والتضمن والالتزام لكون الموضع معتبرا فى المقسم بل يلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره فتدبر والام اللفظ للجنس عند سيد المحققين فيكون القضية طبيعية لان التقسيم عنده للماهية او للاستغراق عند التفتازانى فيكون القضية محصورة مسورة موجبة كلية على مذهب التفتازانى فان التقسيم عنده للافراد لان التقسيم عنده ضم مفهوم الاقسام المتباينة او المتخالفة الى افراد المقسم وعند السيد الشريف ضم مفهوم الاقسام المتباينة او المتخالفة الى مفهوم المقسم فيكون التقسيم عند السيد قضية جملة طبيعية مرددة المحمول ويكون التقسيم عند التفتازانى جملة محصورة مسورة موجبة كلية مرددة المحمول فتوجه الى المذهبين فاعتبرا وجههما (وعلى جزئه) اى يدل اللفظ على جزء ما وضع له والجزء ما يتركب الشئ منه ومن غير ذلك ما يتركب من الاجزاء (بالتضمن) اى بطريق التضمن (ان كان) اى ان وجد (له جزء) اى لما وضع له جزء. انما قال ان كان له جزء. دفعا لتوهم المعنى التضمن مثل لنقطة بل تبيينها الى كون التضمن اخص. ملقنا من المطابقة فظهر ان تعريف التضمن المستفاد من التقسيم ضمنا فهو دلالة اللفظ على جزء ما وضع له ان كان له جزء (وعلى ما يلزمه) اى يدل اللفظ على لازم ما وضع له (فى الذهن) اى

لزوما ذهنيا والذهن قوة معدة لاكتساب التصورات والتصديقات  
(بالالتزام) اى بطريق الالتزام فظهر ان تعريف الالتزام المستفاد من التقسيم  
فهو دلالة اللفظ على ما يلازمه في الذهن وانما قيده بقوله في الذهن تنبيها  
على كون اللزوم الذهني شرطا للدلالة الالتزامية عند المنطقيين ولا يكفي  
فيها اللزوم الخارجي اعلم ان اللزوم وهو امتناع الانفكاك اما ذهني واما خارجي  
فاللزوم الذهني كون الشيء بحيث يلزم من تصور المسمى تصويره واللزوم  
الخارجي كون الشيء بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه  
واللزوم الذهني اما بين بلعني الاخص واما بين بلعني الاعم واما غير بين  
فاللزوم البين بلعني الاخص ما يكون تصور الملزوم فيه كافيا في جزم اللزوم  
مثل لزوم كون الاثنين ضعف الواحد لما هيبة الاثنين واللزوم البين بلعني  
الاعم ما يكون تصور اللازم والملزوم معا فيه كافيا في جزم الذهن باللزوم  
بينهما مثل لزوم الزوجية للاربعة واللزوم الغير البين ما يفترق جزم الذهن  
باللزوم الى وسط مثل لزوم ضياء الارض لوجود النهار بواسطة طلوع  
الشمس لانا اذا قلنا كما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة وكما  
كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة فيكون طلوع الشمس حدا اوسط  
بين اللازم والملزوم بل يكون طلوع الشمس تاليا في الصغرى ومقدما في الكبرى  
فيتنج القياس الحامل من الشكل الاول ومن الصغرى المتصلة والكبرى  
المتصلة قولنا كما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ومثل هذا التصوير  
يسمى اثبات الملازمة بطريق التوسط والمعتبر في الدلالة الالتزامية هو اللزوم  
الذهني عند الميزانيين لانه مطرد واللزوم الخارجي غير مطرد والمعتبر في فن  
المنطق هو المطرد والمعتبر في الدلالة الالتزامية عند الاصوليين هو مطلق  
اللزوم سواء كان ذهنيا او خارجيا وثمره الخلاف بين المزهين ان الاصوليين  
يعتبرون القاعدة الاكثرية كما يعتبرون القاعده الكلية وقالوا لاكثر حكم  
الشكل والميزانيون لا يعتبرون القاعدة الاكثرية فافهم \* والدلالة اللفظية  
الوضعية ثلثة انواع لان الدلالة اللفظية اما دلالة اللفظ على تمام ما وضع له  
واما دلالة اللفظ على جزء ما وضع له ان كان له جزء واما دلالة اللفظ على  
ما يلازمه في الذهن ودلالة اللفظ على تمام ما وضع له فهي مطابقة ودلالة

اللفظ على جزء ما وضع له ان كان له جزء، فهي تضمينية ودلالة اللفظ على ما يلازمه في الذهن فهي التزامية فينتج القياس الحاصل من الافتراض الخامس قوتنا الدلالة المنطقية الوضعية اما مطابقية واما تضمينية واما التزامية وكل شيء شأنه كذا ثلثة انواع فالدلالة المنطقية الوضعية ثلثة انواع وانما ذكر الواو الواصلة الكائنة للجمع المطلق مقام او الفاصلة اشارة الى ان تقسيم الدلالة المنطقية الوضعية الى المطابقة والتضمن والالتزام من قبيل التقسيم الاعتباري بمعنى ضم قيود متخالفة الى المقسم وليس التقسيم المذكور من قبيل التقسيم بمعنى ضم قيود متباينة الى المقسم لانه اشار بذكر الواو مقام او الى اجتماع هذه الاقسام الثلاثة في مادة واحدة فان التضمن اخص مطلقا من المطابقة عند الجمهور وان ذهب الامام فخر الدين الرازي عليه رحمة الباري الى المساوات بينهما بحسب التحقق وكذا التضمن اخص من وجه من الالتزام بحسب التحقق وان كان بين هذه الاقسام الثلاثة تباين كلي بحسب المفهوم ولا بد للاخص المطلق والاخص من وجه من مادة الاجتماع فاشار بذكر الواو الكائنة للجمع المطلق مقام او الفاصلة الى مادة الاجتماع وقيل وعلى جزئه اذ وعلى ما يلازمه اذ ولم يقل او على جزئه اذ او على ما يلازمه اذ ومادة اجتماع هذه الاقسام الثلاثة مثل لفظ الانسان فانها مجتمعة فيه كما سيبيح فالدلالات الثلث (كالانسان فانه) اي الانسان (يدله) اي الانسان (على) تمام (الحيوان الناطق بالمطابقة) يعني دلالة الانسان على الحيوان الناطق مطابقة لان دلالة الانسان على الحيوان الناطق دلالة اللفظ على تمام ما وضع له ودلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة فينتج القياس الحاصل من الشكل الاول بطريق الصغرى السهامة الحصول ان دلالة الانسان على الحيوان الناطق مطابقة (وعلى احدهم) اي على الحيوان فقط او على الناطق فقط (بالتضمن) انما سميت تضمينية لان المنطق يدل على الجزء الذي هو في ضمن المعنى الموضوع له (وعلى قابل العلم وصناعة الكتابة) اي يدل لفظ الانسان عليهما (بالالتزام) لكونهما لازمي ما وضع له لزوما ذهنيا يعني دلالة الانسان على قابل العلم وصناعة الكتابة الدلالة التزامية لان دلالة الانسان ٢ على قابل العلم وصناعة الكتابة دلالة اللفظ على ما يلازمه في الذهن ودلالة المنطق على ما يلازمه

٥ وانما سميت دلالة المنطق على تمام ما وضع له مطابقة لكون اللفظ وتتمام المعنى من قبيل طابق النعل بالنعل فافهم (منه)

٢ التمثيل بقابل العلم وصناعة الكتابة مبني على مذهب الامام فان قابل العلم وصناعة الكتابة لازم بين المعنى الاعم للانسان واللزوم البين بالمعنى الاخص شرط في الدلالة الالتزامية عند الجمهور فيثبت هذه الدلالة مبني على مذهب الامام لان اللزوم البين بالمعنى الاعم يكفي في الدلالة الالتزامية عنده كلسبق (منه)

في الذهن التزامية فينتج دلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة التزامية وانما مثل المص الدلالات الثلث بلفظ الانسان اشارة الى مادة الاجتماع كما سبق ومادة افتراق المطابقة عن التضمن مثل النقطة على ما فرضنا وضع النقطة لمصدق عليه فانها في الاصل نهاية الحط ومادة افتراق المطابقة عن الالتزام مثل لفظ الواجب الوجود فانه يدل بالمطابقة على ذات الله تعالى ولا يوجد لذات الله تعالى لازم فلا التزام فيه ومادة افتراق الالتزام عن التضمن مثل لفظ النقطة لان لفظ النقطة يدل على عدم الانقسام بالالتزام ولا يتضمن فيها على ما فرضنا ومادة افتراق التضمن عن الالتزام فهي مبنية على الفرض يذوول الذهن في اللفظ عن جميع لوازمه ومن اراد التفصيل في النسبة بين الاقسام الثلث فراجع الى شرحنا على الشمسية الموسوم بـ **يـمـزـان** الانتظام **ثم** اللفظ سواء كان دالا بالمطابقة او بالتضمن او بالالتزام لان افراد التضمن والالتزام وتركيبهما تابسان بافراد المطابقة وتركيبها كما كان التضمن والالتزام تابعين الى المطابقة وان قال البعض لا يوجد الافراد والتركيب في التضمن والالتزام وان ثبت عدم وجود الافراد والتركيب فيهما بالمفطلات العامة الورود لكن لا تلتفت الى قول هذا البعض لانه فرية بلا مصرية **(امام فرد)** يعنى ان اللفظ امام فرد واما مركب لان اللفظ اما لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء معناه واما ما يراد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وكل ما يراد بجزء معناه وكل ما لا يراد منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب فينتج القياس الحاصل من الطريق الخامس من الاقتراني ان اللفظ امام فرد واما مركب ونفرض هذه النتيجة فصغرى ونضم اليها كبرى فنقول وكل شئ شأنه كذا فهو نوعان فينتج القياس الحاصل ان اللفظ نوعان وهو المطلوب والمفرد امام مقابل التثنية والجمع وهو ما لا يكون فيه علامة التثنية والجمع واما مقابل المضاف وهو ما ليس بمضاف والامقابل للمركب **(وهو)** اى المفرد المقابل للمركب **(الذى)** ٣ اى اللفظ بقريته قوله **ثم** اللفظ وهو جنس قريب للمفرد وقوله **(لا يراد)** اه فصل قريب له وهو ما يميز الشئ عما يشاركه في الجنس القريب والجنس القريب ما يكون جنسا من غير واسطه **(بجزء منه)** اى من اللفظ **(دلالة على جزء معناه)** اى على جزء معنى

٣ قوله الذى لا يراد  
 آه مركب من الجنس  
 القريب والفصل  
 القريب وكل مركب  
 من الجنس القريب  
 والفصل القريب  
 حدتام قوله الذى  
 لا يراد آه حدتام  
 وقوله وهو الذى  
 لا يراد بجزء منه اه  
 قضية حملية  
 طبيعية لان هذا  
 القول هو عكس  
 التعريف لكون المبتدأ  
 معرفا والتعريف  
 خبرا فاذا كان المعرف  
 مبتدأ والتعريف  
 خبرا فيكون الحكم  
 فى القضية على  
 المفهوم فيكون  
 القضية الحملية  
 طبيعية فتفطن  
 ( منه )

هذا اللفظ والقيود الخمسة منفية في تعريف المفرد وفي تعريف المركب مثبتة  
 الاول ما يكون للفظه جزء ولا يكون لمعناه جزء مثل لفظ النقطة كاسبق والثاني  
 ما لا يكون للفظه جزء ويكون لمعناه جزء مثل لفظ ق علما لشخص والثالث  
 ما لا يكون لفظ والمعنى جزء ولا يدل جزء اللفظ على جزء المعنى مثل الانسان  
 والرابع ما يكون للفظه ولمعناه جزء ويدل جزء اللفظ على جزء المعنى لكن  
 لا يدل على المعنى المراد مثل لفظ عبد الله فان العبد يدل على العبودية  
 ولفظة الله تدل على الوهية ولا يراد المعنيان المذكوران ههنا فن لفظ  
 عبد الله علم شخص مفرد منقولاً عن المعنى الاضافى الى المعنى العلمى واذا  
 اريد المعنى الاضافى منه فهو مركب اضافى كرامى الحجارة والخامس ما يكون  
 للفظه ولمعناه جزء ويدل جزء اللفظ على جزء المعنى المراد لكن لا يكون ذلك  
 المعنى مقصوداً بل يكون المقصود من ذلك اللفظ هو المعنى العلمى مثل الحيوان  
 الناطق علماً لشخص فان الحيوان يدل على جسم تام حساس متحرك بالارادة  
 والناطق يدل على ذات ثابتة النطق لكن هذين المعنيين ليسا بمقصودين  
 ههنا فان المقصود من هذا اللفظ ههنا هو المعنى العلمى وقد لا يكون للفظ  
 والمعنى جزء مثل لفظ ق عاماً للنقطة وح يكون القيود المنفية في المفرد ستة  
 مع ذلك ( كالانسان ) يعنى الانسان مفرد لان الانسان ما لا يراد بالجزء منه  
 دلالة على جزء معناه وكل ما لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه فهو مفرد  
 فينتج القياس الحاصل بطريق الصغرى السهولة الحصول من الشكل الاول  
 ان الانسان مفرد والتقابل بين المفرد والمؤلف هو العدم والملكية لان تعريف  
 المفرد عدمى قابل للوجودى وتعريف المركب وجودى واذا كان العدمى  
 قابلاً للوجود بان يقال ههنا الافراد هو عدم التركيب عما من شأنه التركيب  
 فيكون التقابل هو العدم والملكية فيثبت التقابل بين المفرد والمؤلف هو العدم  
 والملكية ( واما مؤلف وهو ) اى المؤلف ( الذى ) اللفظ الذى ( لا يكون )  
 اى ذلك اللفظ ( كذا ) اى لا يكون ذلك اللفظ مثل المفرد يعنى ان القيود  
 الخمسة المنفية في المفرد فهم مثبتة في المركب يعنى ان المؤلف ما يراد بجزء منه  
 الدلالة على هذا المعنى بقرينة المقابلة وقوله هو الذى لا يكون كذلك  
 باعتبار الطرفين عملية اعلم ان العملية المستعملة في العلوم تصديقا تماماً يراد

فيها الذات من الموضوع ويراد المفهوم من المحمول لانه لو اريد المفهوم منهما معا لم يوجد بينهما تغاير الذهني ولا يفيد الحمل بل يكون الجملة حينئذ طبيعية لكون الحكم فيها على المفهوم مع ان الطبيعية من قبيل التصورات كما قال السيد الشريف والعصام رحهما الله في حاشية التصديقات وحينئذ لا يستعمل الطبيعية في العلوم تصديقا لان ما يستعمل في العلوم تصديقا يحكم فيها على الافراد ويحكم في الطبيعية على المفهوم فلا تستعمل الطبيعية في العلوم تصديقا وقوله وهو الذي لا يكون كذلك قضية جملة طبيعية مستعملة ههنا تعريفا للمؤلف فان المعرف الذي هو المؤلف مرجعا للضمير فهو مبتدأ ههنا والتعريف وهو قوله الذي ويكون آء خبر المبتدأ وكما كان المعرف مبتدأ والتعريف خبرا فيكون الجملة عكس التعريف فيكون الحكم فيها على المفهوم بل على طبيعة الموضوع فيكون الجملة طبيعية وهي من قبيل التصورات في الحقيقة وان كانت من قبيل التصديقات في الصورة ولذا قال بعض الفضلاء لا يكون بين التعريف والمعرف حكم حقيقي اذا كان المعرف مبتدأ والتعريف خبرا فيكون التعريف مع المعرف على هذا التقدير عكس التعريف كما يكون تعريفا للمؤلف والمفرد ههنا كذلك بل يكون بينهما حكم صوري فانهما متحدان بالذات ومتغايران بالاجمال والتفصيل اما اذا كان التعريف موضوعا والمعرف محمولا فيكون الجملة على هذا التقدير موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث تستنبط منها احكام جزئياتها بطريق الصغرى السهلة الحصول وقال الشيخ الرضى في شرح الكافية في قوله ومن خواصه دخول اللام ان عكس التعريف عند العلماء العربية ان يجعل نقيض المعرف مبتدأ ونقيض التعريف خبراً وطرده التعريف عند العربية ان يجعل نقيض التعريف مبتدأ ونقيض المعرف خبراً كما اذا قلنا في تعريف الاسم انما ليس باسم فهو ليس بمبادل على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة في عكس التعريف وكما اذا قلنا في تعريفه كل ما لا يدل على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة فهو ليس باسم في طرده التعريف عند العربية وعند المنطقيين ان عكس التعريف ان يجعل المعرف مبتدأ والتعريف خبرا وطرده التعريف عند المنطقيين ان يجعل

مقاصد التصديقات  
 واما تصور ساذج  
 ان كان قولنا لاشارحا  
 تعريفيا او مركبا  
 اضافيا او مركبا  
 وصفا وكل واحد  
 من القضية والقياس  
 فهو مركب تام  
 والمركب التام ما  
 يصح السكوت  
 عليه وكل واحد  
 من القول الشارح  
 ومن التعريف  
 والمركب الوصفي  
 فهو غير تام والمركب  
 الغير التام ما لا يصح  
 السكوت عليه  
 (منه)

٤ وطرد التعريف  
 يصح ان يقع كبرى  
 للشكل الاول بطريق  
 الصغرى السهالة  
 الحصول والطبيعية  
 لاتقع كبرى للشكل  
 الاول فظهر ان طرد  
 التعريف موجبة  
 كلية (منه)

التعريف مبتدأ والمعرف خبرا انتهى كلامه وعكس التعريف طبيعية وطرد  
 التعريف قضية حملية موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث  
 يتعرف منها احكام جزئياتها بطريق الصغرى السهالة الحصول كما اذا قلنا ههنا  
 كل ما يراد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى فهو مركب ويجرى في طرد  
 التعريف الصغرى السهالة الحصول مثل ان يقان ههنا قولنا زيد قائم  
 مركب لان قولنا زيد قائم ما يراد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى وكل  
 ما يراد بالجزء منه الدلالة على جزء المعنى فهو مركب ٣ فينتج القياس الحاصل  
 من الشكل الاول ان قولنا زيد قائم مركب ويكون في ضمن جميع عكس التعريف  
 طرد التعريف ٤ ويكون التعريف جامعا لافراده عكسا ويكون مانعا لاغياره  
 طردا فظهر ان كل واحد من قوله وهو الذي لا يرد بالجزء منه الدلالة على جزء  
 معنا ومن قوله وهو الذي لا يكون كذلك قضية حمائية طبيعية لكونهما عكس  
 التعريف ولكون الحكم فيهما على طبيعية الموضوع ولم يفهم البعض حقيقة  
 الحال فقال ماقال (كرامى الحجارة) يعنى ان قولنا رامى الحجارة مؤلف  
 لان قولنا رامى الحجارة ما يراد بالجزء منه الدلالة على جزء معناه وكل  
 ما يراد بالجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو مؤلف فينتج القياس الحاصل  
 من الشكل الاول بطريق الصغرى السهالة الحصول ان قولنا رامى الحجارة  
 مؤلف ولما كان الرامى عبارة عن ذات صدر منه الرمى والحجارة عبارة  
 عن الاجسام الغير النامية فقولنا رامى الحجارة ما يراد بالجزء منه  
 الدلالة على جزء معناه لكن المقدم حق والتالى مثله وهذا التصور دليل  
 الصغرى السهالة الحصول فافهم (و) اللفظ (المفرد اما كلى) واما جزئى  
 لان المفرد ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة واما ما يمنع  
 نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة وكل ما لا يمنع نفس تصور مفهومه  
 عن وقوع الشركة فهو كلى وكل ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع  
 الشركة فهو جزئى فينتج القياس الحاصل من الطريق الخامس من الاقترانى  
 ان المفرد اما كلى واما جزئى وكل شئ شأنه كذا فهو نوعان فالمفرد نوعان  
 فالنوع الاول هو الكلى (وهو) اى الكلى (الذى) اللفظ المفرد الذى (لا يمنع  
 نفس تصور مفهومه) اى تصور مفهوم ذلك اللفظ المفرد بالنظر الى الذهن

(عن وقوع الشركة) اى عن وقوع شركة افراد هذا اللفظ المفرد في مفهوم ذلك للفظ وزاد المس كلة نفس في تعريف الكللى لادخال الكليات الفرضية مثل ٢ العنقاء وشريك البارى وواجب لوجود الشمس فان هذه الالفاظ كليات فرضية بالنظر الى الذهن لانا اذا فرضنا افراد هذه الالفاظ في الذهن يكون كل واحد منها كليا فرضيا ومطلق التصور حصول صورة الشئ في العقل والتصور المقابل الى التصديق هو التصور الساذج والمفهوم ما يفهم من اللفظ وقوله لا يمنع نفس تصور آه بمنزلة الفصل القريب فيكون تعريف الكللى حدا تاما لكونه مركبا من الجنس القريب والفصل القريب والفرق بين الكللى والكل بحسب المفهوم ظاهر لان الكللى ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة والكل ما يتركب من الاجزاء فيصدق من طرفى الكللى والكل سالتان بطريق ان يقال لاشئ من الكل بكل وكما صدق من طرفى الكلين سالتان كالتان فهما متباينان كليا لكون مرجع التباين بين الشئيين هو صدق السالبتين الكلئتين كما اذا قيل لاشئ من الانسان بفرس اكون الانسان حيوانا ناطقا ولاشئ من الفرس بانسان لكون الفرس حيوانا صاهلا فيثبت ان الانسان والفرس متباينان تباينا كليا بحسب المفهوم كما يكونان متباينين تباينا كليا بحسب التحقق فظهر مما قررناه ان الكل متباينان تباينا كليا بحسب المفهوم لكون مفهوم الكللى ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة ولكون مفهوم الكل ما يتركب من الاجزاء فالفرق بينهما مغايرة كلية بحسب المفهوم فان التباين الكللى بين الشئيين مغايرة كلية بينهما والفرق بين الكللى والكل بحسب التحقق ان الكللى جزء للكل والكل جزئى للكللى كما يكون الحيوان جزءا من تعريف الانسان فان تعريف الانسان حيوان ناطق فيكون الحيوان الكللى جزءا للانسان مع ان الانسان جزئى اضافى للحيوان لكون الجزئى الاضافى ما يندرج تحت الاعم واذا كان الحيوان جزءا من تعريف الانسان فيكون الانسان كلا للحيوان لكونه مركبا من الحيوان والناطق ولكون المركب من الاجزاء كلا والفرق بين الكل والجزء بحسب التحقق ان الكل اخذ من الجزء مطلقا لصدق الموجبة الكلية الشرطية المتصلة من طرف الكل ولصدق الشرطية المتصلة التى هى عبارة عن رفع الايجاب الكللى ههنا

٢. طائر مفروض  
بطيرى القاف  
المفروض (منه)

من طرف الجزء الذى هو الكلى ههنا بطريق ان يقال كلى  
تحقق الكل تحقق الجزء، وليس كلى تحقق الجزء تحقق الكل وكلى  
صدق هاتان القضيتان فيكون بين الكل مثل الانسان وبين الكلى  
مثل الحيوان عموم وخصوص مطلقا لكون مرجع العموم والخصوص  
المطلق هو صدق الموجبة الكلية من طرف الاخص وصدق رفع الايجاب  
الكلى من طرف الاعم والعموم والخصوص المطبق تباين جزئى بل مغايرة  
جزئية بين الشئيين فظهر ان الفرق بين الكلى وبين الكل تباين كلى بل مغايرة  
كلية بحسب المفهوم وبحسب التحقق تباين جزئى ومغايرة جزئية ففهم  
وقال البعض الفرق بين الكلى والكل ان الكلى الذى هو عبارة عن الجزء  
يحمل على الكلى الذى هو عبارة عن الجزئى كما يحمل الحيوان الذى هو  
جزء للانسان على الانسان الذى هو كل لا حيوان لكونه مركبا من الحيوان  
الناطق كما يقال كل انسان حيوان ولا يحمل الكل على الكلى مطلقا سواء  
كان الحمل بالايجاب الكلى او بالايجاب الجزئى انتهى كلامه \* وهذا القول  
منقوض بمثل الناطق فانه جزء من تعريف الانسان فيكون جزءا للانسان  
مع ان الانسان يحمل على الناطق الذى هو جزؤه بان يقال كل ناطق انسان  
وايضا ان ذلك القول منقوض بقولنا بعض الحيوان انسان قائل حق  
التأمل فتح الله تعالى لك هذا الفرق (كالانسان) يعنى ان الانسان كلى لان  
الانسان مالا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة وكل مالا يمنع  
نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فهو كلى فينتج القياس الحاصل  
بطريق الصغرى السهامة الحصول ان الانسان كلى والنوع الثانى جزئى  
ولذا قال (واما جزئى) والجزئى كلى باعتبار معناه الذى هو قوله الآتى  
الذى يمنع نفس تصور آه لان هذا التعريف كلى ولو لم يكن الجزئى كليا  
مع كونه مرفقا ههنا لزم التعريف بالمايين لكون الكلى عدما بمعنى مالا يمنع  
نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة ولكون الجزئى وجوديا بمعنى  
ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيكون بينهما تباين كلى  
وتقابل بالعدم والمالكة فان الكلى عبارة عن عدم الجزئية عما من شأنه  
الجزئية فتعريف ان الجزئى باعتبار معناه فهو كلى مع ان الجزئى

باعتبار افراده مثل زيد وعمرو وبكر فهو جزئى فافهم ( وهو ) اى الجزئى  
( الذى ) اى اللفظ المفرد الذى ( يمنع نفس تصور مفهومه ) اى تصور  
مفهوم هذا اللفظ المفرد بالنظر الى الذهن ( عن وقوع ذلك ) اى عن وقوع  
شركة افراد ذلك اللفظ المنفرد فى مفهومه وزاد المصنف كلمة نفس فى تعريف  
الجزئى احترازا عن مثل الشمس وواجب الوجود قائهما كليان وقوله الذى  
جنس قريب للجزئى وقوله يمنع نفس تصور مفهومه آه بمنزلة الفصل  
القريب لتكون هذا القول مركبا من فعل وفاعل مع ان الفصل من اقسام  
المفرد كما ستفرق فحينئذ ان هذا التعريف مركب عن الجنس القريب والفصل  
القريب فهو حد تام والفرق بحسب المفهوم بين الجزئى والجزء ظاهر لان  
مفهوم الجزئى ما يمنع نفس تصور مفهوم عن وقوع الشركة ومفهوم الجزء  
ما يتركب منه الشئ واما الفرق بينهما بحسب التحقق فهو مثل الفرق بين  
الكلى وبين الكل فتدبر ( كزيد ) يعنى ان زيدا جزئى لان زيدا ما يمنع  
نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة لكون ماهية زيد هي حيوان  
ناطق مع التشخص وكل ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة  
فهو جزئى فينتج القياس الحاصل بطريق الصغرى السهية الحصول ان زيدا  
جزئى ( و ) اللفظ المفرد ( الكلى ) نوعان لان اللفظ المفرد الكلى ( اما ذاتى )  
واما عرضى وكل شئ شأنه كذا فهو نوعان فينتج القياس الحاصل  
من الصغرى المنفصاة ومن الكبرى الجملة ان اللفظ المفرد الكلى نوعان والصغرى  
المنفصاة نظرية واثباتها بالتعريفين الاتيين يحصل بطريق ان يقال ان الكلى  
اما ما يدخل فى حقيقة جزئياته واما ما لا يدخل فى حقيقة جزئياته وكل ما يدخل  
فى حقيقة جزئياته فهو ذاتى وكل ما لا يدخل فى حقيقة جزئياته فهو عرضى  
فينتج القياس الحاصل من الطريق الخامس من الاقترانى ان الكلى اما ذاتى  
واما عرضى وهذه النتيجة هي الصغرى المطلوبة اثباتها فتعين ان الذاتى  
مفرد كلى نوع اول للكلى وجنس للنجنس ولانواع وللنوع كما يكون  
الكلى نوعا اولا للمفرد وجنسا للذاتى وللعرضى وكما يكون الجزئى كليا  
باعتبار مفهومه وان كان جزئيا باعتبار افراده ونوعا ثانيا للمفرد اعلم ان كل  
واحد من المفرد والمؤانسه من الكلى والجزئى ومن الذاتى والعرضى ومن الجنس

والنوع والفصل ومن الخاصة والعرض العام فهو الجزئى الاضافى بمعنى كل اخص يندرج تحت الاعم لان المفرد والمؤلف مندرجان تحت اللفظ الاعم منهما والكلى والجزئى مندرجان تحت المفرد الاعم منهما والذاتى والعرضى مندرجان تحت الكلى الاعم منهما والجنس والنوع والفصل مندرجان تحت الذاتى الاعم منها والخاصة والعرض العام مندرجان تحت العرض الاعم منهما والجزئى الاضافى اعم مطلقا من الجزئى الحقيقى الذى هو بمعنى ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة ومادة الاجتماع مثل زيد فانه اخص ومندرج تحت الانسان الاعم منه ويمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فحينئذ يجتمع فى مثل زيد الجزئى الحقيقى والاضافى معا ومادة افتراق الجزئى الاضافى عن الجزئى الحقيقى مثل الانسان فانه اخص مندرج تحت الحيوان الاعم منه فبان ان الجزئى الاضافى والحقيقى بينهما عموم وخصوص مطلقا (وهو) اى الذاتى (الذى) اى الكلى (يدخل) اى الكلى (فى حقيقة جزئياته) اى فى ماهيات جزئياته ذلك الكلى والحقيقة والماهية مابه الشئ هو هو كما قال التنتازانى فى شرح العقائد وان قال البعض الماهية والحقيقة ما يعلم به الشئ بكنهه والجزئيات جميع جزئى كما يكون المرفوعات جمع مرفوع والمراد ههنا هو الاعم من الجزئى الاضافى ومن الجزئى الحقيقى وان خص فى المثال الآتى الجزئى الاضافى بالذكر وان قال كالحیوان بالنسبة الى الانسان والفرس مع ان الانسان والفرس جزئيان اضافيان لكن الحيوان داخل فى حقيقة الجزئيات الحقيقية كما يدخل فى حقيقة الجزئيات الاضافية فانه داخل فى حقيقة زيد وفى حقيقة هذا الفرس كما يكون داخلا فى حقيقى الانسان والفرس فان زيد حيوان ناطق مع الشخص وحقيقة هذا الفرس حيوان صاهل مع الشخص كما يكون حقيقة الانسان حيوانا ناطقا وحقيقة الفرس حيوانا صاهلا مع ان زيدا وهذا الفرس جزئيان حقيقيان والانسان والفرس جزئيان اضافيان فتعين ان المراد من الجزئيات المذكورة فى تعريف الذاتى فهو اعم من الجزئيات الاضافية ومن الجزئيات الحقيقية والبعض لم يفهم حقيقة الحال فى هذا المقام فقال ما قال وقوله الذى جنس قريب لانه عبارة عن الكلى

الشامل الى الافراد والاعيار وقوله يدخل في حقيقة جزئياته بمنزلة الفصل  
القريب لانه يميز الذاتي عن العرضي وعن جميع الاعيار فيكون هذا  
التعريف مركبا من الجنس القريب والفصل القريب وكل تعريف مركب  
من الجنس القريب والفصل القريب فهو حد تام فهذا التعريف حد تام اعلم  
لذاتي معين فالمعنى الاول خاص بالجنس والفصل وهو ما يدخل في حقيقة  
جزئياته وهذا التعريف غير شامل للنوع الحقيقي مثل الانسان فان الانسان  
لا يدخل في حقيقة جزئياته مثل زيد فان زيدا عبارة عن حيوان ناطق مع قطع  
النظر عن المشخصات الخارجية وكذا ان الانسان عبارة عن حيوان ناطق فيكون  
النوع الحقيقي عين جزئياته وحينئذ لا يدخل النوع الحقيقي في حقيقة جزئياته  
فلا يكون النوع الحقيقي ذاتيا على هذا المعنى الاول والمعنى الثاني عام شامل  
الى الجنس والنوع والفصل وهو ما لا يخرج عن حقيقة جزئياته والمصنف  
رحمته تعالى ذكر ههنا المعنى الاول واراد المعنى الثاني بطريق ذكر  
الملزوم وارادة اللازم لان الدخول يستلزم عدم الخروج فحينئذ قوله يدخل  
بمعنى لم يخرج ونكتة الجواز ههنا دفع توهم صحة المعنى الاول الخاص ههنا  
وقرينة ارادة المعنى الثاني العام قوله الآتي والذاتي اما مقول آه لان المقسم  
الى الجنس والنوع الحقيقي والفصل فيما سيأتي هو الذاتي الكائن بالمعنى  
الثاني العام لا المعنى الاول الخاص فتدبر فان البعض لم يفهم حقيقة الحال  
فقال « كالحیوان بالنسبة الى الانسان والفرس » يعنى ان الحيوان داخل  
في حقيقتي الانسان والفرس لكون حقيقة الانسان حيوانا ناطقا ولكون حقيقة  
الفرس حيوانا صاهلا مع ان الانسان والفرس جزئيان اضافيان للحيوان فحينئذ  
ان الحيوان ما لا يخرج عن حقيقة جزئياته وكل ما لا يخرج عن حقيقة  
جزئياته فهو ذاتي فالحيوان ذاتي وهو المطلوب « واما عرضي » والعرضي مفرد  
وكلي وذاتي لان العرضي داخل في ماهيتي العرض اللازم والعرض المفارق  
فان تعريف العرض اللازم هو عرض يتمتع انفكاكه عن الماهية وتعريف  
المعارض المفارق هو عرضي لا يتمتع انفكاكه عن الماهية وكذا ان العرضي  
داخل في حقيقتي الخاصة والعرض العام فان حقيقة الخاصة هي عرض  
يختص بحقيقة واحدة وحقيقة العرض العام هي عرض يعم حقائق فوق

واحدة فحيث ان العرضى مالا يخرج عن حقيقة جزئياته فهو ذاتى فيتج  
ان لفظ العرضى ذاتى ونوع ثانى للكلى كالمركب وهو جنس للعرض اللازم  
ولادعرض المفارق وكذا للخاصة وللارض العام فتعين ان العرضى ذاتى  
باعتبار انواعه وهى عرض لازم وعرض مفارق وخاصة وعرض عام  
فحيث ان العرضى ذاتى باعتبار انواعه وعرضى باعتبار مفهومه وهو  
ما يخرج عن حقيقة جزئياته فافهم فان هذه الاسئلة اوردت على اكثر  
الطلبة من طرف السئلة عند الامتحان الذى هو عبارة عن التجربة (وهو)  
اى العرضى (الذى ٢) اى الكللى الذى (يخالفه) اى يخالف ذلك الكللى  
الى الذاتى يعنى ان العرضى عبارة عما لا يدخل فى حقيقة جزئياته او العرضى  
ما يخرج عن حقيقة جزئياته (كالضاحك بالنسبة الى الانسان) يعنى ان  
الضاحك خارج عن حقيقة الانسان التى هى عبارة عن الحيوان الناطق  
فان العلماء الميزانية يعتبرون باقدم الخواص المترتبة للانواع فصلا وذاتيا كالناطق  
للانسان فان الناطق اقدم الخواص المترتبة للانسان لانه يفيد بما فى ضميره  
وفى افكاره فى الاكثر والاغلب بالنطق وح ان النطق اقدم الخواص  
المترتبة للانسان بخلاف الضاحك والكاتب فلذا اعتبروا بالناطق ذاتيا  
وفصلا وكذا يعتبر المنطق اقدم الاعم للانواع ذاتيا وجنسا كحيوان للانسان  
فان الحيوان اقدم الاعم للانسان بخلاف الماشى والآكل والشارب \* فان  
الحيوان عبارة عن جسم نام حساس متحرك بالارادة وكذا الانسان جسم  
نام حساس متحرك بالارادة والجسم اقدم من الماشى والآكل والشارب  
فلذلك يعتبر المنطق الناطق ذاتيا وفصلا مثلا ومثل الضاحك عرضا عاما  
للانسان وكذا يعتبر المنطق الحيوان ذاتيا وجنسا للانسان مثلا لكونه اقدم  
اعم الانسان ومثل الماشى والآكل عرضا عاماله فلا يلزم الترجيح بلا مرجح وما  
قيل من ان تمييز الذاتى عن العرضى وتمييز العرضى عن الذاتى عسير لكونه ترجيحا  
بلا مرجح فهو ليس بنى فتأمل تل فتعين ان الضاحك خارج عن حقيقة الانسان  
فيكون الضاحك عرضيا (والذاتى) وضع المصنف المظهر موقع المضمر دفعا  
لنورهم ارادة المعنى الحقيقى من قوله يدخل فى تعريف الذاتى مع ان قوله يدخل ههنا  
يعنى لا يخرج بطريق ذكر الملزوم وازادة اللازم فان الدخول مستلزم

٢ قوله الذى فى  
تعريف العرضى  
وقوله يخالفه بمنزلة  
الفصل القريب وكل  
مركب من الجنس  
والفصل القريبين  
حد تام فهذا  
التعريف حد تام  
( منه )

لعدم الخروج كما ذكر في بعض الحواشي ولو اراد المصنف بقوله وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته المعنى الاول للذاتي الذي هو ما يدخل في حقيقة جزئياته ولم يرد المعنى الثاني الذي هو ما لا يخرج عن حقيقة جزئياته لم يناسب عبارته ههنا لمسالك تعريف الشيء اولا وتقسيمه ثانيا لان المناسب بهذا المسلك ان يعرف الذاتي اولا ههنا بالمعنى الثاني الذي هو عبارة عما لا يخرج عن حقيقة جزئياته وان يقسم ثانيا الى الجنس والنوع والفصل فان المعنى الاول لا يصدق على النوع فان حقيقة النوع عين حقيقة جزئياته كما يكون حقيقة الانسان عين حقيقة زيد وعمرو وبكر وبشر مثلا لان حقيقة الانسان حيوان ناطق وكذا حقيقة كل واحد من زيد وعمرو وبكر وبشر فهي حيوان ناطق وقيد مع التشخيص في تعريفات تلك الجزئيات من قبيل العوارض الخارجية ولكن يصدق التعريف الثاني على النوع كما يصدق على الجنس والفصل فح يكون المراد من الذاتي في قوله والكلية اما ذاتي هو المعنى الثاني كما يكون المراد بالذاتي في قوله والذاتي اما مقول في جواب ماهو آه هو المعنى الثاني ويكون قوله يدخل في التعريف المذكور في المتن بمعنى لا يخرج فيصدق هذا التعريف المذكور في المتن على النوع ايضا لان عين الشيء لا يخرج عن ذاته حتى يناسب عبارة المصنف ههنا الى مسالك تعريف الشيء اولا وتقسيمه ثانيا فتأمل او وضع المص المظهر موضع المظهر دفعا لتوهم ارجاع الضمير الى قوله عرضي في قوله واما عرضي فانه لوقال وهو اما مقول مقام قوله والذاتي اما مقول توهم ارجاع الضمير الى عرضي في قوله واما عرضي لانه اذا دار الضمير بين القريب والبعيد فرجوعه الى القريب اولى من رجوعه الى البعيد ( اما مقول في جواب ماهو ) اى فى جواب المسؤل عنه وهو عبارة ههنا عن الجنس اورده هذا السؤال على اكثر الطلبة ( بحسب الشركة المحضة ) اى الشركة الخالصة يعنى ان الذاتي ثلاثة انواع لان الذاتي اما جنس واما نوع واما فصل وكل شيء شأنه كذا فهو ثلاثة انواع فالذاتي ثلاثة انواع اما الكبرى فهي بديهية غير محتاجة الى البيان واما الصغرى فلان الذاتي اما مقول في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة واما مقول في جواب ماهو بحسب الشركة

والخصوصية معا واما مقول في جواب اى شىء هو في ذاته وكل مقول في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة فهو الجنس وكل مقول في جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع وكل مقول في جواب اى شىء هو في ذاته فهو الفصل فينتج القياس المركب من الصغرى المنفصلة ومن الكبريات الثلث الجملة ومن الطريق الخامس من الاقترانى ان الذاتى اما الجنس واما النوع واما الفصل فهذه النتيجة هى عين الصغرى المطلوب اثباتها وان احتمل ان يكون ذلك القياس من غير متعارف الشكل الثالث لكن الراجح ان يكون القياس المذكور من الغير المتعارف الغير المشهور من الشكل الاول لعدم الامتياز بين جزئى المنفصلة بحسب المقوم لان كل واحد من جزئى المنفصلة يصح ان يكون معاند بفتح النون والآخرمعادا بكسر النون والمعاند بالكسر مقدم فى الذكر فقط والمعاند بالفتح تال فى الذكر بدون الطبع حينئذ كون القياس المذكور من الشكل الاول راجح وذلك القياس مع صفراء المنفصلة ومع كبرياته الثلث الجملة مذكور فى المتن ههنا لان قول المص فيما سأتى وهو الجنس وهو النوع وهو الفصل كبريات حمليات ثلثه وقوله والذاتى اما مقول آه صفراء المنفصلة وهذا القياس المذكور فى المتن من الشكل الاول ان كان قول المص والذاتى اما مقول فى جواب ماهو واما مقول الذى هو صغرى القياس المذكور قضية جملة مرددة المحمول وان كان قول المص والذاتى اما مقول آه شرطية منفصلة فهذا القياس المذكور فى المتن يحتمل ان يكون من الشكل الثالث لان الحد الاوسط الذى هو قوله مقول جزء المقدم فى الصغرى وجزء المقدم فى الكبرى لانه محمول المقدم فى الصغرى وموضوع المقدم فى الكبرى فيكون القياس المذكور على هذا التقدير من الشكل الثالث لكن لايمتاز مقدم المنفصلة عن تاليها ولايمتاز تاليها عن مقدمها بحسب الطبع لان مقدمها معاند بالكسر وتاليها معاند بالفتح كما مر ويصح ان يكون مقدمها فى الذكر تاليا فى المال لكون المعاند والمعاند بالكسر والفتح من باب المفاعلة ولكون بناء باب المفاعلة للمشاركة بين الاثنين حينئذ يكون القياس المنبث للصغرى الباطنية ههنا كما قررناه من الغير المتعارف الغير المشهور من الشكل

الاول لكون الحد الاوسط جزءاً غير تام من الصغرى والكبرى سمع هكذا  
من فحول بعض العلماء الاعلام عليهم رحمة الله الملك العلام فتدبر كمال التدبر  
تنزل ( كالحیوان بالنسبة الى الانسان والفرس ) يعنى ان الحيوان مقول  
في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة وكل مقول في جواب ماهو بحسب  
الشركة المحضة فهو جنس فالحيوان جنس فحينئذ اذا سئل من الانسان  
مع الفرس بماها فيجاب بالحيوان لانه اذ اقبل ما الانسان والفرس فهذا  
القول سؤال بحسب الشركة المحضة فيكون الجواب عنه جنسا واذ اسئل  
عن الانسان فقط بطريق ان يقال ما الانسان فهذا القول سؤال عن الماهية  
المختصة للانسان فيجاب عنه بقولنا حيوان ناطق فيقال انه حيوان ناطق  
( وهو ) اى وكل مقول في جواب ماهو بحسب الشركة المحضة ( الجنس )  
قوله وهو الجنس كبرى الشكل الاول من الصغرى المنفصلة المركبة من الشقوق  
الثلاثة المذكورة ههنا بقوله والذاتي امامقول آه واما مقول آه وهذه القضية  
شخصية باعتبار الضمير وباعتبار مرجعه موجبة كلية والصور تنوين  
قوله مقول لان التنوين اذا كان للتكثير فيكون سور الموجبة الكلية في الحتمية  
وذلك لان هذه القضية كبرى للشكل الاول اول للشكل الثالث على ما قرناه  
وشرط اطراد انتاج الشكل الاول بحسب الكم كلية الكبرى وان كان شرط  
انتاج الشكل الثالث بحسب الكم كلية احدى المقدمتين لكن القياس المذكور  
في المتن من ضربه الاول مع ان الضرب الاول من الشكل الثالث مركب  
من موجبة كلية صغرى ومن موجبة كلية كبرى وعلى التقديرين المذكورين  
ان قوله وهو الجنس باعتبار مرجع الضمير موجبة كلية وان كان هذه  
القضية شخصية باعتبار الضمير لكون معنى الضمير جزئياً معينا وشخصاً  
معيناً وقال بعض من لم يكن له بضاعة من الفن قطعاً ان قوله وهو الجنس مهمة  
باعتبار مرجع الضمير فلا تلتفت الى قول هذا البعض وكذا الحال والشان  
في قوله الآتى وهو النوع وهو الفصل ( ويرسم ) اى الجنس ( بانه ) اى  
بطريق ان يقال ان الجنس ( كلئى ) اى ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن  
وقوع الشركة ( مقول ) اى محمول لان كلامنا في الاجزاء المحمولة على  
المعرف بفتح العين ولان كلمة القول اذا تعدى بعلى فيكون بمعنى الحمل غالباً

وان كان بمعنى الاطلاق بعضا وكلمة على في قوله على كثيرين متعلق بقوله مقول  
فذا كان قوله مقول بمعنى محمول بقرينة كلمة على وقال البعض وانما قال المصنف  
مقول ليتعلق اليد كلمة على وانما قال كلى موصوفا للمقول وقول هذا البعض ليس  
بشيء لان الكلى حصة مثل المقول وان نقل من الوصفية الى ما لا يمنع نفس  
تصور مفهوم عن وقوع الشركة فافهم (على كثيرين مختلفين بالحقائق) احترز  
بقوله بالحقائق عن النوع فانه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة  
وبمجموع قوله بمختلفين بالحقائق احترز عن الجزئيات الشخصية مثل زيد وعمرو  
وبكر وبشر فانها مختلفة بالعدد دون الحقيقة \* واحترز بقوله بالحقائق  
عن النوع فان النوع كلى مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة  
كاسيحي وقوله الحقائق جمع حقيقة والحقيقة والماهية مابه الشيء هو هو  
كاقال التفتازاني او ما يعلم به الشيء بالكنهه كاقال البعض وما قيل من ان الكثير  
اثان واقل الجمع ثلثة عند العربية واثان عند علماء الميزانية فيلزم في ان يجمع  
الكثير بالكثيرين ان اقل الجمع ستة عند العربية واربعة عند الميزانية  
فهو ليس بشيء لان هذا الجمع بالنظر الى الاحاد فلا يلزم المحذور المذكور ٣  
(في جواب ماهو) احترز عن الفصل والعرض فانها مقولان في جواب  
اي شيء وقال البعض ان الكلى جنس قريب للجنس والمقول عرض عام لازم له  
وقوله على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ماهو خاصة لازمة له فينبذ  
هذا التعريف مركب من الجنس القريب ومن الخاصة اللازمة فيكون قوله  
كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ماهو رساماتا وقول هذا  
البعض ليس بملتفت اليه لان الكلى جنس بعيد للجنس ولتنوع وللفضل  
بواسطة الذاتى لكون الجنس البعيد هو ما يكون جنسا بواسطة الآخر  
والذاتى جنس قريب للجنس ولتنوع وللانصل من غير واسطة لكون الجنس  
القريب ما يكون جنسا من غير واسطة وحينئذ يكون قوله كلى مقول على  
كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ماهو مركب من الجنس البعيد ومن  
الخاصة اللازمة وعلى هذا التقدير يكون قوله كلى مقول ٤ على كثيرين آه  
رساما ناهيا كاقال عمر الكاظمي في الرسالة الشمسية ويسمى التعريف رساما ناقصا  
ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس القريب انتهى كلامه ولو قال

ولو كان لفظ  
الكثيرين جمعا  
بالنظر الى انواع  
الكثيرين لزم  
المحذور المذكور  
لكنه جمع بالنظر  
الى الاحاد فلا يلزم  
المحذور المذكور  
(منه)

اعلم ان المقولية  
بالقوة عرض عام  
لازم للكليات  
الجنس لكونها  
عارضة للحقيقة جميعا  
كاذكر في المتن فتأمل  
(منه)

المصنف ههنا ويرسم بانه ذاتى مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب  
 ماهو لكان هذا الرسم تاما لكن المصنف قال ويرسم بانه كلئ مقول على  
 كثيرين آد فيكون هذا القول رسما ناقصا على قول عر الكاتبي فاطلع على  
 هذا فقس البواق الاواتى عليه من رسم النوع ومن رسم الفصل ومن رسم  
 الخاصة ومن رسم العرض العام وحد الجنس هو ذاتى تحته انواع مختلفة  
 الحقائق كالانسان والفرس والحمار فان حقائق هذه الانواع مختلفة لكون حقيقة  
 الانسان حيوانا ناطقا ولكون حقيقة الفرس حيوانا صاهلا ولكون حقيقة الحمار  
 حيوانا ناهقا علم ان الميزانيين جعلوا الكليات الجنس مبادئ التصورات واجزاء  
 لانواع القول الشارح من الحد التام والحد الناقص والرسم التام والرسم الناقص  
 باعتبار رسومها بدون حدودها لمناسبة رسومها بدون حدودها الى انواع  
 القول الشارح لان المقولية معتبرة في رسومها بدون حدودها مع ان المقولية معتبرة  
 في انواع القول الشارح كما يكون الحيوان الناطق مقولا على الانسان اذا سئل  
 عنه بما هو بطريقتى ان يقال ما الانسان فيجاب بان يقال انه حيوان ناطق  
 فلذا عرف المصنف ههنا الكليات الجنس بالرسوم دون الحدود وقال ويرسم  
 ويرسم ويرسم آه وان قال البعض ان هذه التعريفات الخمسة حدود الكليات  
 الجنس لكن قول هذا البعض غير معتبر عند دخول العلماء الاعلام والجنس اما  
 قريب وهو ما يكون جنسا من غير واسطة جنس آخر مثل الحيوان فانه  
 جنس الانسان من غير واسطة واما بعيد وهو ما يكون جنسا بواسطة جنس  
 آخر كالجسم النامى فانه جنس للانسان بواسطة الحيوان لانه يقال ان الجسم النامى  
 جنس للحيوان والحيوان جنس للانسان فينتج ان قياس المساوى الحاصل من الشكل  
 اول ان الجسم النامى جنس للجنس للانسان ويحمل هذه النتيجة صغرى ويضم  
 المقدمة الاجنبية كبرى اليها ويقال وكل جنس للجنس للانسان فهو جنس  
 للانسان فينتج القياس الثانى ان الجسم النامى جنس للانسان والجنس باعتبار  
 المرتبة اربعة انواع الجنس العالى والجنس السافل والجنس المتوسط والجنس  
 البسيط والجنس العالى ما يكون تحته جنس ولا يكون فوقه جنس وقيل عر الكاتبي  
 الجنس العالى ما يكون اعم الاجناس كالجوهر فانه اعم من الجسم  
 ومن الجسم النامى ومن الحيوان الكائنة تحته والجنس السافل ما يكون فوقه

جنس ولا يكون تحته جنس وقال عمر الكاتبى السافل هو ما يكون  
 الاجناس مثل الحيوان لانه اخص من الجسم النامى والجسم والجوهر  
 الكائنة فوقه والجنس المتوسط ما يكون فوقه وتحته جنس وقال عمر الكاتبى  
 ان الجنس المتوسط ما يكون اعم من السافل واخص من العالى مثل الجسم  
 والجسم النامى فانهما اعمان من الحيوان الذى تحتهما واخصان من الجوهر  
 الذى فوقهما والجنس البسيط ما لا يكون فوقه وتحته جنس وقال عمر الكاتبى  
 ان الجنس البسيط ما يكون مبانىا للكل كالعقل ان قلنا ان الجوهر ليس  
 بجنس للعقل فانها على الفرض المذكور تبين الى الجوهر كابتان الى الحيوان  
 والى الجسم النامى والى الجسم ولا يكون فوقها وتحتهما جنس والجنس العالى يسمى  
 جنس اجناس بطريق التنازل وبطريق ان يقال مثلا ان الجوهر جنس  
 للجسم والجسم جنس للجنس النامى والجسم النامى جنس للحيوان والحيوان جنس  
 للانسان فينتج القياس المساوى الحاصل من الشكل الاول ان الجوهر جنس  
 للجنس للجنس للجنس للانسان وكل جنس للجنس للجنس للجنس للجنس  
 يسمى جنس الاجناس فالجنس العالى يسمى جنس الاجناس وقد يقال  
 لمثل الجسم النامى جنس بعيد ومثل الجسم جنس ابعده ومثل الجوهر جنس ابعده  
 بعيد فافهم ( واما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية ) بضم  
 الحاء او فتحها وهى ما يختص بحقيقة واحدة كما سيجئ وقوله اما مقول اما  
 هو الشق الثانى للصغرى المنفصلة المركبة من الشقوق الثلاثة كما ذكرناه  
 (معا) وهو مؤكد للجمعية المستفادة من الواو العاطفة الكائنة بين الشركة  
 والخصوصية لدفع توهم الاستيناف فى هذا الواو وباعتبار التركيب حال  
 منهما والعامل فى الحال هو معنى الفعل المستفادة من لامى الشركة  
 والخصوصية يعنى اعرف اشترك الاشخاص الجزئية وخصوصيتها واشير  
 اليهما حال كونهما مجتمعين فتعين انه حال مؤكدة من بين اقسامها السبعة  
 التى مر بيانها فى قوله مستميما بالله تعالى واورد هذا السؤال على اكثر الطلبة  
 الذين اصاب اسمهم القرعة الشرعية فتبصر ( كالانسان بالنسبة الى زيد وعمر )  
 يعنى ان الانسان مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا  
 وكل مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو نوع

فالانسان نوع اما الكبرى فهى بيئة غير محتاجة الى البيان والاثبات واما الصغرى فهى غير بيئة بل محتاجة الى البيان والاثبات بالدليل الذى يحصل بطريق ان يقال ههنا ان الانسان جواب عن السؤال عن زيد وعمرو وماها وكل جواب عن السؤال من زيد وعمرو وماها فهو مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فينتج من الضرب الاول من الشكل الاول ان الانسان مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا وهذه النتيجة هى عين الصغرى المطلوب اثباتها اعلم انه اذا سئل عن زيد وحده مثلا يجاب بالانسان كما يجاب بالانسان اذا سئل عن زيد وعمرو معا فانه اذا قيل ما زيد وعمرو يجاب بالانسان وكذا اذا قيل ما زيد يجاب بالانسان ولا يجاب بالحيوان الناطق مع الشخص لان ماهية النوع عين ماهية الجزئيات دون مشخصاتها الخارجية فان ماهية زيد مع قطع النظر عن مشخصاته الخارجية هى الحيوان الناطق كما يكون ماهية الانسان هى عبارة عن الحيوان الناطق وحينئذ يكون الماهية المختصة الى زيد هى عبارة عن الحيوان الناطق فاذا سئل عن الجزئيات لشخصية منفردة او مجتمعة فيجاب بانواعها كما مثلناه فافهم (وهو) اى وكل مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا (النوع) وقوله وهو كبرى للشق الثانى من الصغرى المركبة من الشقوق الثلاثة المذكورة فى المآل وحينئذ يكون القول المذكور باعتبار الضمير شخصية وباعتبار مرجع موجبة كلية والسور تنوين قوله مقول الذى هو مرجع الضمير كما بينا فى قوله وهو الجنس الذى هو كبرى للشق الاول من الصغرى المتصلة المذكورة فى المآل فافهم اعلم ان النوع قسمان نوع حقيقى ونوع اضافى فالنوع الاضافى هو كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس فى جواب ما هو قولنا اوليا كالجسم فانه نوع الجوهر لانه اذا سئل عن الجسم والجزء الذى لا يتجزى بماها بطريق ان يقال ما الجسم والجزء الذى لا يتجزى فيجاب عنه بالجوهر الذى هو جنسهما فيكون الجسم نوعا اضافيا عاليا كما تعلمه ان شاء الله تعالى (و) النوع الحقيقى (يرسم) اى النوع (بانه) اى بطريق ان يقال ان النوع الحقيقى (كلى) اى لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة

(مقول) ای محمول (على كثيرين) ای على اشخاص (مختلفين بالعدد) ای بالتشخص الخارجی وبصوراتهم وبیئتهم وبسماهم (دون الحقيقة) فان حقيقةهم عين حقيقة انواعهم (فی جواب ماهو) واحترز بقوله بالعدد دون الحقيقة عن الجنس واحترز بقوله فی جواب ماهو عن الفصل والعرضی فان السؤال منهما باى شئ وقوله کلی جنس بعيد للنوع لانه جنس له بواسطة الذاتى لكون الذاتى جنسا للنوع كما مر وقوله مقول عرض عام لازمه وقوله على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فی جواب ماهو خاصة لازمة له فحينئذ هذا الرسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة وكل رسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة فهو رسم ناقص فهذا الرسم ناقص على قول عمر الكاتبي فی الشمسية وناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد انتهى وان قال البعض هذا الرسم رسم تام تدبر ولوقال المتض ههنا ويرسم بانه ذاتى مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فی جواب ماهو لكان هذا الرسم تاما لكونه مركبا من الجنس القريب وهو الذاتى ههنا ومن الخاصة اللازمة لكن المتض قال ههنا ويرسم بانه کلی مقول على كثيرين اذ كان هذا الرسم ناقصا كما قال عمر الكاتبي غيبة رحمة الباری فاذ سمت قول ذلك البعض فلان التمت اليه والنوع الحقیقی اما متعدد الاشخاص وهو المقول فی جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان فانه اذا سئل عن زيد وعمر واما غير متعدد الاشخاص وهو المقول فی جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس فانه اذا سئل عن الشمس بطريق ان يقال ان هذا الكوكب ماهو فيكون هذا القول سؤالا بما هو بحسب الخصوصية المحضة فيجب ان يقال ان هذا الكوكب شمس فحينئذ ان الشمس نوع منحصر فی فرد شخصى ولكون النوع الحقیقی منقسما على متعدد الاشخاص او غير متعدد الاشخاص عرفه بعض الفحول بانه کلی مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقائق فی جواب ماهو اعلم ان النوع مطلقا باعتبار المرتبة وبطريق التنازل اربعة اقسام فالقسم الاول هو النوع العالی وهو ما يكون اسم

الانواع وقال البعض ان النوع العالى ما يكون تحته نوع ولا يكون فوقه  
نوع كالجسم فانه اعم من الجسم النامى والحيوان والانسان مع ان كل  
واحد منها انواع تحته ويسمى نوعا عاليا لانه لم يوجد فوقه نوع والقسم  
الثانى هو النوع السافل وهو ما يكون اخص الانواع وقال البعض  
النوع السافل ما يكون فوقه نوع ولا يكون تحته نوع كالانسان فانه  
اخص من الحيوان ومن الجسم النامى ومن الجسم مع ان كل واحد منها  
انواع فوقه وانما سمى نوعا سافلا لانه لم يوجد تحته نوع ويسمى النوع  
السافل بطريق التصاعد نوع الانواع بطريق ان يقال مثلا ان الانسان نوع  
الحيوان والحيوان نوع الجسم النامى والجسم النامى نوع الجسم فينتج  
القياس المساوى الحاصل من الشكل الاول ان الانسان نوع للنوع للنوع  
للجسم وكل شئ شأنه كذا فهو يسمى نوع الانواع بطريق التصاعد  
والقسم الثالث هو النوع المتوسط وهو ما يكون اعم من السافل واخص  
من العالى وقال البعض ان النوع المتوسط ما يكون فوقه وتحته نوع  
كالجسم النامى والحيوان فانهما اعم من الانسان واخصان من الجسم مع  
ان الانسان تحتهما نوع والجسم فوقهما نوع وانما سمى نوعا متوسطا  
لكونه بين العالى والسافل والقسم الرابع هو النوع البسيط وهو ما يكون  
مباينا لكل واحد من العالى والسافل والمتوسط وقال البعض ان النوع  
البسيط ما لا يكون فوقه وتحته نوع كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس للعقل  
لانه يباين لكل واحد من العالى والسافل والمتوسط مع انه لم يوجد فوقه  
وتحته نوع وانما سمى مثل العقل نوعا بسيطا لتجرده عن المادة (واما غير  
مقول في جواب ماهو) هذا القول ليس بمستدرك بل اشارة الى المغايرة  
بجميع الجهة بين الفصل وبين ما سبق من النوع والجنس في كونهما  
جوابين عن السؤال بما هو وفي كون الفصل جوابا عن السؤال باى شئ  
هو في ذاته (بل مقول في جواب اى شئ هو في ذاته) والشئ هو ما يصح  
ان يعلم ويحجر عنه وهو ههنا عبارة عن المستول عنه وهو الفصل والسؤال  
باى شئ هو المميز المطلق والسؤال باى شئ هو في ذاته عن المميز الذاتى  
كما اذا مثل عن الانسان بطريق ان يقال الانسان اى شئ هو في ذاته فيجاب

بالناطق الذى هو المميز الذاتى له لانه فصل له مع ان الفصل من انواع الذاتى  
 والسؤال باى شىء هو فى عرضه عن المميز العرضى كما اذا قيل الانسان  
 اى شىء هو فى عرضه فيجاب بالضاحك وللذات اربعة معان الاول مايقوم  
 بعينه والثانى مايقوم به الغير والثالث مايستقل فى الفهم والرابع بمعنى  
 الماهية والمراد بالذات ههنا هو المعنى الرابع فافهم ( وهو ) اى الفصل  
 المقبول فى جواب اى شىء هو فى ذاتى ( الذى ) اى الذاتى انما فسرنا  
 قوله الذى بالذاتى بقريضة قوله والذاتى اما مقول آه وحينئذ قوله الذى  
 جنس قريب للفصل لانه شامل على افراد الفصل وعلى اغيثاره من النوع  
 والجنس وقوله يميز الشئ آه بمنزلة الفصل القريب كامر وحينئذ ان هذا  
 التعريف مركب عن الجنس القريب ومن الفصل القريب وكل تعريف مركب  
 عن الجنس القريب والفصل القريب فهو حد تام فهذا التعريف حد تام  
 للفصل ( يميز ) اى الذاتى ( الشئ ) اى النوع كالانسان ( عما ) اى  
 عن النوع الآخر كالفرس الذى ( يشاركه ) اى يشارك النوع الآخر  
 الذى هو مثل الفرس الى النوع الاول الذى هو مثل الانسان ( فى الجنس )  
 مثل الحيوان فظهر ان الشئ ههنا عبارة عن النوع وكلمة مافى عبارة  
 عن النوع الآخر وانما ذكر ههنا حد الفصل فان التعريف يختلف فيه  
 فان القدماء لايجوزون التعريف بالمفرد فان كل تعريف عندهم سواء كان  
 حدا تاما او حدا ناقصا او رسما تاما او رسما ناقصا فهو مركب والمتأخرون  
 يجوزون التعريف بالمفرد فى الحد الناقص والرسم الناقص دون الحد التام  
 والرسم التام والمختار عند المص هو مذهب القدماء فى التعريف وللإشارة  
 الى ذلك ذكر ههنا حد الفصل الذى هو قوله الذى يميز الشئ عما يشاركه  
 فى الجنس بدون حد الجنس الذى هو كل شىء تحت انواع مختلفة الحقائق او بدون  
 حد النوع الذى هو كل شىء تحت اشخاص متفقة الحقائق كما سبق ولو قال  
 المص ههنا وهو الذى يميز الشئ عما يشاركه فى الجنس او فى الوجود لكان  
 هذا الحد شاملا الى المذهبين لكن قال وهو الذى يميز الشئ عما يشاركه  
 فى الجنس بدون او فى الوجود فلم يكن حد الفصل شاملا الى المذهبين  
 فظهر ان المص اختار مذهب القدماء فى التعريف فتدبر ( كالناطق بالنسبة

الى الانسان ) يعنى ان الناطق فصل للانسان لان الناطق مقول فى جواب  
اى شىء هو فى ذاته وكل مقول فى جواب اى شىء هو فى ذاته فهو فصل  
فيتنج ان الناطق فصل اويقال ان الناطق فصل لان الناطق مايميز الشىء  
عما يشاركه فى الجنس وكل مايميز الشىء عما يشاركه فى الجنس فهو فصل فيتنج  
القياس الحاصل بطريق الصغرى السهامة الحصول ان الناطق فصل  
( وهو ) اى كل مقول فى جواب اى شىء هو فى ذاته او الذى يميز لشىء  
عما يشاركه فى الجنس ( الفصل ) هذه القضية باعتبار الضمير شخصية وباعتبار  
مرجع الضمير موجبة كلية والسورتونين مقول فى قوله بل مقول فى جواب  
اى شىء آه فان التوين اذا كان للتنيك فيكون سور الموجبة الكلية كامر  
غير مرة فحينئذ يكون هذه القضية كبرى للشق الثالث من الصغرى المركبة  
من الشقوق الثلاثة المذكورة فى المتن يعنى ان الذاتى اما الجنس واما النوع  
واما الفصل لان الذاتى اما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة المحضة  
واما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا واما مقول فى  
جواب اى شىء هو فى ذاته وكل مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة  
المحضة فهو الجنس وكل مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية  
معا فهو النوع وكل مقول فى جواب اى شىء هو فى ذاته فهو فصل فيتنج  
القياس المنتظم من الطريق الخامس من الاقترانى ان الذاتى اما الجنس واما  
النوع واما الفصل وهو المطاوب والفصل اما قريب وهو مايميز الشىء  
عما يشاركه فى الجنس القريب كالناطق فانه يميز الانسان عن الفرس المشارك  
فى الحيوانية واما فصل بعيد وهو مايميز الشىء عما يشاركه فى الجنس البعيد  
كالحاسس للانسان فان الحساس يميز الانسان عن الاشجار المشاركة له  
فى الجنس النامى ويقال للميز عن المشاركات الوجودية فصل كالقيام بذاته  
المميز بالجواهر عن الاعراض المشاركة له فى الوجود وهذا القول مذهب  
التأخرين وعند القدماء ان الميز عن المشاركات الوجودية ليس بفصل بل  
خاصة لازمة له لكون وجود الممكنات من قبيل الاعراض الذهنية العامة  
ولكون المميز عن الاعراض العامة المشاركة الوجودية خاصة لازمة  
وذلك لان القيام بذاته خاصة لازمة مميزة للجواهر عن الاعراض المشاركة

له في الوجود لانه او لم يكن خاصة لازمة مميزة له لكان فصلا ذاتيا يميزه  
ولو كان فصلا ذاتيا يميزه لكان فوق الجوهر جنس فان كل شيء له فصل  
فلا بد له من جنس ولو كان فوقه جنس لم يكن الجوهر جنسا عاليا مع ان  
كون الجوهر جنسا عاليا متفق عليه والمتأخرون منوعوا بان كل شيء له  
فصل فلا بد له من جنس وقالوا ان القيام بذاته فصل ذاتي يميز للجواهر  
عن المشاركات العرضية مع ان الجوهر لم يكن له فصل سمع من تحول بعض  
العلماء ان منع المتأخرين هذه القاعدة البديهية مكابرة فحينئذ ان الصحيح  
مذهب المتقدمين لانه لاشك ان القيام بذاته خاصة لازمة مميزة للجواهر  
عن المشاركات الوجودية العرضية وان اختار عمر الكاظمي مذهب المتأخرين  
في الشمسية حيث قال وكيف كان يميز الماهية عن مشاركتها في جنس او في  
وجود فكان فصلا انتهى كلامه فافهم ( ويرسم ) اى الفصل ( بانه ) اى  
بطريق ان يقال ان الفصل ( كلى ) اى ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عن  
وقوع الشركة ( مقول ) اى محمول ( على الشيء ) اى على المعرف والمميز  
بفتح الراء في الاول وبتفتح الياء في الثاني ( جواب اى شيء ) هذا الشيء  
عبارة عن المسؤول عنه وهو ههنا الفصل ( هو ) اى الشيء الاول ( في ذاته )  
اى الشيء الاول والذات ههنا بمعنى الماهية وقوله كل جنس بميد للفصل  
لكونه جنسالة بواسطة الذاتي كما مر غير مرة وقوله مقول عرض علم لازم  
له كما مر غير مرة وقوله في جواب اى شيء هو في ذاته خاصة لازمة له  
فحينئذ ان هذا الرسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة وكل  
رسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة فهو رسم ناقص فقوله  
كلى مقول على الشيء في جواب اى شيء هو في ذاته رسم ناقص على  
قول عمر الكاظمي في الشمسية حيث قال ورسم ناقصا ان كان بالخاصة وحدها  
او بها وبالجنس البعيد وان قل البعض ان هذا الرسم تام لكن قول هذا  
البعض غير معتبر عند اعلم العلماء ولو قال المصنف ويرسم بانه ذاتي مقول  
على الشيء في جواب اى شيء هو في ذاته مقام قوله ويرسم بانه كل مقول  
على الشيء اذ لكان هذا الرسم تاما لكونه مركبا من الجنس القريب الذي  
هو ههنا الذاتي ومن الخاصة اللازمة التي هي ههنا قوله اى شيء هو في

ذاته لكن المصنف قال ههنا ويرسم بانه كل ماقول على الشئ في جواب اى شئ هو في ذاته فكان هذا الرسم ناقصا كما قال عر الكايجي عليه رحمة الباري ( واما العرضى ) فهو مفرد كل ذاتى لكونه داخلا في حقيقة جزئياته حقيقة اواضافية داخل في حقيقة تلك الجزئيات فالنوعية لان حقيقة العرض اللازم هي عرضى يمتنع انفكاكه عن الماهية وحقيقة العرض المنفارق هي عرضى لا يمتنع انفكاكه عن الماهية وحقيقة الخاصة هي عرضية تختص بحقيقة واحدة وحقيقة العرض العام هي عرضى يعم حقائق فوق واحدة فحينئذ يكون العرضى ذاتيا باعتبار انواعه وافراده وان كان باعتبار مفهومه عرضيا ويكون جنسا قريبا لتلك الانواع الاربعة المذكورة ويكون نوعا للكل اعلم ان العرضى نوعان لان العرضى اما عرض لازم واما عرض منفارق وكل شئ شانه كذا فهو نوعان فالعرضى نوعان اما الكبرى المطوية فهي بدئية بنسبة غير محتاجة الى البيان والاثبات واما الصغرى فهي نظرية غير بنسبة بل محتاجة الى البيان والاثبات ودليل اثبات الصغرى المطوية ههنا هو قوله واما العرضى آه ويحصل اثبات الصغرى بان يقال ان العرضى اما العرض اللازم واما العرض المنفارق لان العرضى اما ما يمتنع انفكاكه عن الماهية واما ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية وكل ما يمتنع انفكاكه عن الماهية فهو العرض اللازم وكل ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية فهو العرض المنفارق فينتج القياس المنتظم من الصغرى المنفصلة ومن الكبرى الحملتين عين الصغرى المطوية المطلوب اثباتها ههنا وهذه النتيجة قولنا ان العرضى اما العرض اللازم واما العرض المنفارق والقياس الاول المثبت للمطلوب بالذات فهو صغرا وكبراه مطويتان ههنا كما قررناه والقياس الثانى المثبت للصغرى المطوية من القياس الاول فهو مع صغرا والمنفصلة المركبة من الشقين ومع الكبرى الحملتين المذكور في المتن فان صغرا والمنفصلة قوله واما العرضى فالما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا يمتنع وكبرى الشق الاول من المنفصلة الصغرى المركبة من الشقين فهو قوله وهو العرض اللازم وكبرى الشق الثانى منها فهو قوله وهو العرض المنفارق وذلك الترتيب لا يخفى على من له ادنى مسكة فى الذهن وان خفى على بعض الخنازجة العنده وذلك العرضى ( فالما ان يمتنع انفكاكه ) اى لا يمكن انفصال ذلك

العرضى ( عن الماهية ) المعروضة الملزومة كالتعجب بالقوة للانسان فان  
التعجب هو ادراك الامور الغريبة فهذا الادراك لا يتصل عن ماهية الانسان  
لان تصور ماهية الانسان يستلزم تصور ماهية التعجب فحينئذ يتنع انفكاك  
التعجب بالقوة عن ماهية الانسان وماهية الانسان حيوان ناطق ( وهو )  
اى كل ما يمنع انفكاكه عن الماهية ( العرض اللازم ) هذه القضية باعتبار  
الضمير شخصية لكون معنى الضمير جزئياً معنياً وشخصياً معنياً كما ذكر في  
رسالة الوضعية وباعتبار مرجعه موجبة كلية من المحصورات الاربعة فان  
هذه القضية كبرى للشكل الاول ان كان القياس المذكور منه وان احتمل  
ان يكون القياس المذكور من الشكل الثالث لكن يكون من ضربه الاول  
المركب من الموجبتين الكائيتين احدهما صغراه والاخرى كبراه كما في المضرب  
الاول من المشكل الاول وشرط الشكل الاول بحسب الكمية الكبرى  
فتبين ان قوله وهو العرض اللازم موجبة كلية كبرى سواء كان القياس المذكور  
من الشكل الاول او من الشكل الثالث كما عرفت في قوله والذاتي اما مقول  
في جواب ماهو آء والسور في هذه القضية مستفاد من كلمة مافى مرجع الضمير  
وهو ما يمنع انفكاكه عن الماهية وهذا المرجع سبق ذكره في ضمن التقسيم  
فان لفظ ماهينان اما موصل واما موصوف فان كان اسما موصولاً فيكون  
لفظ ماهينا للاستفراق الذى هو سور الموجبة لان معانى الموصولات  
كلية كما ذكر في الوضعية فحينئذ يكون الموصولات اما للجنس واما للاستفراق  
واما للعهد فظهر ان لفظ مافى مرجع الضمير المسبوق في ضمن التقسيم  
للاستفراق اذا كان اسما موصولاً وان كان لفظ ماموصولاً فتشكيه للاستفراق  
فيكون لفظ مافى مرجع ضمير هو للاستفراق ايضا اذا كان موصولاً فيكون  
قوله وهو العرض اللازم ايضا موجبة كلية كبرى لاشق الاول من الصغرى  
المنفصلة المركبة من الشقين المذكورين فى المتن وكذا قوله وهو العرض  
اللازم فهو طرد التعريف لان تعريف العرض اللازم مرجع لضمير هو  
ههنا فهو مبتدأ والمعرف بفتح الراء وهو قوله العرض اللازم خبره  
واذا كان التعريف مبتدأ والمعرف خبراً فيكون التعريف اطرادياً ويقال له  
طرد التعريف عند الميزانيين كذا قال الشيخ الرضى فى شرح الكافية فى قوله

ومن خواصه دخول اللازم كإمر غير مرة وطرد التعريف قضية حملية  
موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث ينسبط أحكام جزئياتها  
بطريق الصغرى السهامة الحصول ويقال ههنا ان الضاحك بالقوة ما يمنع  
انفكاكه عن الماهية وكل ما يمنع انفكاكه عن الماهية فهو العرض اللازم فالضاحك  
بالقوة هو العرض اللازم وكذا يقال ههنا ان الماشى بالقوة ما يمنع انفكاكه  
عن الماهية وكل ما يمنع انفكاكه عن الماهية فهو العرض اللازم فالماشى بالقوة هو  
العرض اللازم فظهر ان قوله وهو العرض اللازم ههنا طرد التعريف بل موجبة  
كلية كبرى للشق الاول من الصغرى المنفصلة المركبة من الشقين المذكورين  
كأعرفت ان الشق الاول من تلك الصغرى المنفصلة هو قوله واما العرضى  
فاما ان يمنع انفكاكه عن الماهية والشق الثانى منها قوله او لا يمنع وان زعم  
البعض ان قوله وهو العرض اللازم قضية طبيعية وان الحكم فيهما على المفهوم  
لاعلى الافراد نعم اوقال المصنف ههنا ان العرض اللازم هو ما يمنع انفكاكه  
عن الماهية لكان المعرف مبتدأ والتعريف خبرا فيكون قوله العرض اللازم  
هو ما يمنع انفكاكه عن الماهية عكس التعريف لكون المعرف مبتدأ والتعريف  
خبرا لكن قال وهو العرض اللازم فكان هذا القول طرد التعريف بل قضية  
حملية موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث يعرف احكام  
جزئياتها بطريق الصغرى السهامة الحصول فاحفظ تلك الفوائد فانها تنفع  
في افادتك واستفادتك الفوائد والعرض اللازم مفرد باعتبار ان لا يراد بجزء  
اللفظ دلالة على جزء المعنى وكذا مفرد باعتبار النقل عن المعنى الوصفى الى  
ما يمنع انفكاكه عن الماهية وكذا مفرد باعتبار الوضع بازاء ما يمنع انفكاكه  
عن الماهية فينبذ يكون العرض اللازم كليا باعتبار انه ما يمنع نفس تصور  
مفهومه عن الشركة ويكون جزئيا اضافيا باعتبار ما يندرج تحت الاعم ويكون  
ذاتيا باعتبار انه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب  
ما هو ويكون جنسا للخاصة والعرض العام وكذا الحال في العرض  
المفارق فانهما ذاتيان باعتبار انواعهما الجزئية وعرضيان باعتبار مفهوماهما  
كإمر واللازم اماذهنى واما خارجى فاللازم الذهبى كون الشئ بحيث يلزم  
من تصور المسمى تصوره كلزوم التعجب لماهية الانسان واللازم الخارجى هو

كون الشيء بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كزوم السواد للجبشي والمراد ههنا هو الزوم الذهني لكون امتناع الانفكاك معتبراً في مفهوم العرض للزوم ولكون الزوم الخارجي غير منضبط وغير مطرد مع ان الميزانيين يعتبرون الى المطرد والمنضبط واللازم الذهني اما غيريين واما بين بلعني الأخص واما بين بلعني الأعم فاللازم الغير البين هو ما يفتقر فيه جزم الزوم بين اللازم والمزوم الى وسط كالزوم خفاء الارض الى وجود النهار بواسطة طلوع الشمس واللازم البين بلعني الأخص هو ما يكفي فيه تصور المزوم فقط في جزم المزوم بين اللازم والمزوم كالزوم كون الاثنين ضعف الواحد الى ماهية الاثنين واللازم البين بلعني الأعم هو ما يكفي فيه تصور اللازم والمزوم معاً في جزم المزوم بينهما كالزوم الزوجية الى ماهية الاربعة وان سبق اقسام المزوم في تعريف الدلالة الالتزامية نكن كررنا ذكرها ههنا لاقتضاء المقام وليكشف هذه الاقسام بالانكشاف التام في اذهان الطلاب الكرام (اولاً يتنع) انفاك كه عن الماهية (وهو) اي كل ما لا يتنع انفاك كه عن الماهية (العرض المتفارق) وهذه القضية ايضاً باعتبار ضمير هو شخصية وباعتبار مرجع الضمير موجبة كلية كبرى للشق الثاني من الصغرى المنفصلة المركبة من الشقين المذكورين في ملتبس كامر والعرض المتفارق اما سريع ازوال كحجرة الخجل وصفرة الوجع واما بطلى ازوال كالشيب والشباب واما يمكن ازوال كالمفقر الدائم للرجل وكل شيء شأنه كذا فهو ثابته انواع فالعرض المتفارق ثلاثة انواع وذكر العرض المتفارق في بحث الكليات الخمس استطراداً ليكشف الخاصة اللازمة مع العرض اللازم كالانكشاف لان الاشياء تنكشف باضدادها تم الانكشاف فافهم (وكل واحد منهما) اي من العرض اللازم والعرض المتفارق (اما ان يختص) اي كل واحد منهما (بحقيقة واحدة) كاختصاص التعجب بالانسان والحقيقة ما يعلم به الشيء ولكنه مثل الحد التام لشيء فظهر ان الخاصة يختص بحقيقة واحدة وقال مولانا الفاضل الجاسمي قدس سره السامى في شرح الكافية ان الخاصة ما يوجد في شيء ولا يوجد في غيره وما ان هذين الحدين واحد يعني ان كل واحد منهما اما ان يختص

بحقيقة واحدة واما ان يع حقائق فوق واحدة وكل ما يختص بحقيقة فهو الخاصة  
 وكل ما يع حقائق فوق واحدة فهو العرض العام فينتج القياس الحاصل من الطريق  
 الخامس من الافتراض ان كل واحد منهما اما الخاصة واما العرض العام وكل شيء  
 شأنه كذا فهو نوعان فكل واحد منهما نوعان فافهم (وهو) اي كل ما يختص بحقيقة  
 واحدة (الخاصة) هذه القضية ايضا باعتبار الضمير شخصية وباعتبار  
 مرجع الضمير موجبة كلية كبرى الشق الاول من الصغرى المنفصلة  
 المركبة من الشقين المذكورين في المتن احدهما قوله اما ان يختص بحقيقة  
 واحدة والاخرى قوله الآتي واما ان يع حقائق فوق واحدة كما مر غير مرة  
 (كالضاحك بالقوة) والضحك ذات ثباته الضحك والقوة تبيؤ شيء شيء  
 كقَالَ الكلبوي (والضاحك بالفعل) وهو عبارة عن خروج الشيء  
 من العدم الى التحقق كقَالَ الكلبوي عليه رحمة الباري في رسالة الامكان  
 المختصين (الانسان) اي بالانسان يعني ان الضاحك خاصة لان الضاحك  
 ما يختص بحقيقة واحدة وكل ما يختص بحقيقة واحدة فهو خاصة فالضاحك  
 خاصة اما الكبرى فهي بديهية واما الصغرى فنظرية واثباتها بان يقال  
 ان الضاحك ما يوجد في الانسان ولا يوجد في غيره طبيعيا وكل شيء شأنه  
 كذا فهو ما يختص بحقيقة واحدة فالضاحك ما يختص بحقيقة واحدة وهذه  
 النتيجة هي غير الصغرى المطلوب اثباتها (وترسم) اي الحاصة (بانها)  
 اي بطريق ان يقال ان الحاصة (كلية) اي ما لا يمنع نفس تصور منهومه  
 عن وقوع الشركة (تقال) اي تحمل تلك الكلية (على ما) اي على  
 افراد كانت (تحت حقيقة واحدة) قوله تحت حقيقة ظرف مستقر صلة  
 موصول ان كان كلمة ما سما موصولا على مذهب البصريين لان الظرف  
 المستقر مقدر بالفعل عندهم وان كان مقدر بالاسم عند الكوفيين واذا كان  
 مقدر بالفعل فيكون جملة خبرية ولا بد ان يكون الصلة جملة خبرية لان  
 الاسم الموصول هو ما لا يتم جزأ الابصالة وعائد وقال البصريون ان الظرف  
 المستقر مقدر بالفعل وقال الكوفيين انه مقدر بالاسم وثمره الخلاف ومنشأ  
 الاختلاف ان البصريين يجوزون وقوع الظرف المستقر صلة لكون المتعلق  
 المحذوف فيه فعلا عندهم ولكون الظرف المستقر جملة خبرية على هذا

التقدير والكوفيون لا يجوزون وقوع الظرف المستقر صراحة لكون المتعلق المحذوف فيه اسما عندهم ولكون الظرف المستقر مفردا على هذا التقدير مع انه لا يجوز وقوع المفرد صراحة كباين في علم النحو واما اذا كان كلمة ما ههنا موصوفا فيجوز ان يقدر الظرف المستقر وهو قوله تحت حقيقة بالفعل وبالاسم لكون الظرف المستقر صفة على تقدير ان يكون كلمة ما موصوفا لجواز ان يكون الصفة مفردا ووجه لفافهم (فقط) واحترز به عن العرض العام (قولا عرضيا) واحترز به عن الفصل لانه مقول على الشيء بالقول الذاتي وقوله كلية جنس بعيد للخاصة لكونه جنسا بواسطة العرضي فان الكلبي جنس للذاتي والعرضي من غير واسطة والعرضي جنس للعرض اللازم والمفارق من غير واسطة والعرض اللازم والمفارق جنسان للخاصة والعرض العام من غير واسطة فتعين ان الكلية جنس بعيد للخاصة وقوله تقال عرض لازم عام لها وقوله على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضيا خاصة لازمة لها فحينئذ ان هذا الرسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة وكل رسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة فهو رسم ناقص فهذا الرسم ناقص على قول الكتابي فهو ناقص عليه رحمة الباري كما مر غير مرة وان قال البعض ان هذا الرسم تام نعم ولو قال وترسم بانها عرضية لازمة او مفارقة تقال على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضيا لكان هذا الرسم مركبا من الجنس القريب ومن الخاصة اللازمة فيكون هذا الرسم تاما على هذا التقدير لكن المصنف قال ههنا وترسم بانها كلية تقال على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضيا فكان هذا الرسم ناقصا على قول عمر الكاتب عليه رحمة الباري فاعتبر الى قول الحدائق ولا تلتفت الى كلام الملاق فانهم من الزراق والفساق (وامان يم) اي كل واحد من العرض اللازم والمفارق (حقائق فوق واحدة) وحدث العرض العام المستفاد من التقسيم انه ما يعم حقائق فوق واحدة يعنى ان العرض اما ما يختص بحقيقة واحدة واما ان يعم حقائق فوق واحدة وكل ما يختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة وكل ما يعم حقائق فوق واحدة فهو العرض العام فالعرضي اما الخاصة واما العرض العام (بمعنى) اي ما يعمل ما يعم حقائق فوق واحدة (العرض العام) هذه

القضية باعتبار ضمير هو شخصية وباعتبار مرجع الضمير موجبة كلية كبرى لاشق الثاني من الصغرى المنفصلة المركبة من الشقين المذكورين في المتن كأمر غير مرة وان قال البعض ان هذه القضية طبيعية نعم لوقال المصنف ههنا ان العرض العام هو مايم حقائق فوق واحده لكان المعرف مبتداً والتعريف خبراً وكلما كان المعرف معرف مبتداً والتعريف خبراً لكان التعريف عكسياً وكلما كان التعريف عكسياً فيكون القضية من المعرف ومن التعريف طبيعية لكن قال المصنف ههنا وهو العرض العام فكان هذا التعريف اطرادياً فينبذ هذه القضية موجبة كلية منطبقة على جميع جزئياتها من حيث يعرف منها احكام جزئياتها بطريق الصغرى السهامة الحصول كقولنا النوم عرض عام لان النوم مايم حقائق فوق واحدة وكل مايم حقائق فوق واحدة فهو عرض عام فينتج القياس الحاصل من الشكل الاول ان النوع عرض عام تفتنن وهذا العرض العام ( كالتنفس بالقوة ) والقوة هي بمعنى تسمى شئى شئى كأمر ( و ) المتنفس ( بالفعل ) والفعل هو خروج الشئ من العدم الى التحقق كأمر حال كونها مختصين ( للانسان ) اى بالانسان ( و ) ( غير ) اى بغير الانسان حال كون هذا الغير ( من الحيوانات ) مثل الفرس والبقر والبغل يعنى ان التنفس عرض عام لان المتنفس مايم حقائق فوق واحدة وكل مايم حقائق فوق واحدة فهو عرض عام فينتج القياس الحاصل بطريق الصغرى السهامة الحصول ان المتنفس عرض عام كأمر غير مرة ( ويرسم ) اى العرض العام ( بانه ) اى بطريق ان يقال ان العرض العام ( كلى ) اى لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشراكة ( يقال ) اى يحمل لان القول اذا تعدى بكلمة على يكون بمعنى الحمل وللكون الكلام في الاجزاء المحموة ( على ما ) اى على افراد كانت ( تحت حقائق ) مثل زيد وعمر و هذا الفرس وذلك البغل ( مختلفة ) كالانسان والفرس والحمار فان الانواع مختلفة الحقائق لان حقيقة الانسان حيوان ناطق وحقيقة الفرس حيوان ساهل وحقيقة الحمار حيوان ناهق ولاشك ان هذه الحدود الثلاثة مختلفة ( قولاً عرضياً ) واحترض بقوله حقائق مختلفة عن الخاصة لانها مقولة على ماتحت حقيقة واحدة واحترض بقوله قولاً

عرضيا عن الفصل فانه مقول على الشيء قولاً ذاتياً ومقبول ان العرض العام لا يقال في الجوات عن السؤال فهو فرية بلا مرية لان المقولية معتبرة في رسمه لكونها عرضاً لازماً للعرض العام حينئذ اذا شئنا عن الانسان مثلاً بطريق ان نقول الانسان اى شىء هو في عرضه العام فيقال في الجواب انه ما من آكل شارب نام مستيقظ والكل اى جنس بعيد للعرض العام لكونه جنساً للعرض الذى هو جنس له وقوله يقال عرض عام لازمه وقوله على ماتحت حقائق مختلفة قولاً عرضياً خاصة لازمه حينئذ هذا الرسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة وكل رسم مركب من الجنس البعيد ومن الخاصة اللازمة فهو رسم ناقص فهذا الرسم ناقص كما قلنا غير الكافي عليه رحمة الباري وان قل البعض ان هذا الرسم تام نعم لو قل المصنف ههنا ويرسم بالعرضى لازم او مفارق يقال آه لكان هذا الرسم مركباً من الجنس القريب ومن الخاصة اللازمة فيكون هذا الرسم تاماً لكن قل ويرسم بالكلية يقال آه فكان هذا الرسم ناقصاً على قول الكاتب القزوينى في خلاصة الكلام وزبدة المقام وفذلكة المرام ان الكلى باعتبار كونه مبادئ التصورات خمسة اقسام لان الكلى باعتبار كونه مبادئ التصورات اما مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق واما مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو واما مقول على الشىء في جواب اى شىء هو في ذاته واما مقولة على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً واما مقول على ماتحت حقائق مختلفة قولاً عرضياً وكل مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق فهو جنس وكل مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو فهو نوع وكل مقول على الشىء في جواب اى شىء هو في ذاته فهو انفصال وكل مقولة على ماتحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً فهى خاصة وكل مقول على ماتحت حقائق مختلفة قولاً عرضياً فهو عرض عام فالكلى باعتبار كونه مبادئ التصورات اما جنس واما نوع واما فصل واما خاصة واما عرض عام وكل شىء كذا فهو خمسة اقسام فالكلى باعتبار كونه مبادئ التصورات خمسة اقسام وهو المطلوب ( والباب الثانى ) منها دوام ( القول الشارح ) وهو ما يكون بصورة سبب لا كسباب تصور شىء آخر او يميزه عن كل ما عداه وقوله القول الشارح مع موضوعه المنحرف فخصية حمالية شخصية على المشهور لكون اللام في الموضوع المنحرف وهو

قولنا البسبب الثاني مسمولا على العهد النوعى ومهمة على التحقيق لكون  
البسبب الثاني المحدثف عبارة عن اللفاظ ولكون اللفاظ من قبيل الاعراض  
مع ان تشخص العرض تابع الى محله كاقال السيد السند قدس سره اللطيف  
وعند الميزانيين تلك القضية موجبة كلية لكون اللام العهد النوعى سور  
الموجبة الكلية عندهم كاعرفت فى باب ايساغوجى ويسمى التعريف قولاً  
لكون القول معتبراً فى ماهية لان كلمة ما فى قولنا ما يكون تصويره سبباً  
لا اكتساب تصور شىء آة عبارة عن القول وتقديره قول يكون تصويره  
سبباً لا اكتساب تصور شىء آخر او يميزه عن كل ما عداه اولكون التعريف  
مشابها بالقول فى كونه مركباً غالباً لان القول مركب غالباً وقد لا يكون  
مركباً مثل الباء الجارة والتعريف ايضاً مركب غالباً وقد يكون مفرداً عند  
المتأخرين فحينئذ ان تسمية التعريف بالقول من قبيل تسمية المشبه باسم المشبه به  
وتسمية لتعريف بالشارح لكشفه بالمعرف بفتح الراء اعلم الاقسام الاولية  
للتعريف ثمانية فالقسم الاول هو التعريف اللفظى وهو ما يراد به تعيين معنى اللفظ  
بالفظ آخر واضح الدلالة عليه بالنسبة الى السامع مثل تعريف البشر  
بالانسا بطريق ان يقال البشر الانسان فان دلالة الانسان على الحيوان  
الناطق اوضح من دلالة البشر عليه وان كانا مترادفين لكون معناهما هو  
الحيوان الناطق والقسم الثانى هو التعريف التنبهى وهو ما يراد به  
تحصيل صورة مخزونة فى العقل بالاقتياج الى كسب جديد كتعريف  
العقل بانه صفة فى النفس يدرك بها التصورات والتصديقات بعد  
التعريف به فيما سبق بانه قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادراكات ولا يعتبر  
فيهما الحدية والرسمية والقسم الثالث هو التعريف الحقيقى وهو ما يراد به تحصيل  
صورة غير حاصلة فى العقل والقول الشارح من قبيل التعريف الحقيقى وهذا التعريف  
الحقيقى اما حدثام حقيقى واما حدثام اسمى واما حدثام ناقص واما حدثام ناقص  
اسمى واما رسم تام حقيقى واما رسم تام اسمى واما رسم ناقص حقيقى واما رسم  
ناقص اسمى فحينئذ يكون التعريف الحقيقى ثمانية اقسام فعين ان هذه الاقسام  
الثمانية مع التعريف اللفظى والتعريف التنبهى اقسام عشرة المطلق التعريف نعم  
لوان للتعريف اللفظى والتنبهى حدورسم وحقيقى اسمى لبع الاقسام الى اربعة

وعشرين لكن اربعة عشر منها عقيم لعدم جريان الحدية والرسمية والحقيقي  
والاسمى في التعريف اللفظى والتنبيهى فبقى الاقسام العشرة منها الواحد الحقيقي  
تحديد الامور الخارجية كتحديد الانسان بطريق ان يقال الانسان حيوان ناطق  
والحد الاسمى تحديد الامور الذهنية والاعتبارية كتحديد العنقاء بطريق ان يقال  
العنقاء طائر مفروض يطير في القاف المفروض والرسم الحقيقي ترسيم الامور  
الخارجية والرسم الاسمى ترسيم الامور الذهنية والاعتبارية والتعريفات  
الاصطلاحية كافة اما حد اسمى واما رسم اسمى لكون التعريفات الاصطلاحية  
من قبيل الامور الاعتبارية ومن قبيل الامور الذهنية كما ذكره العصام في حاشية  
التصديقات والقول الشارح اما حد واما رسم والرسم قول دال على  
وجه ماهية الشئ (والحد) بمعنى المنع في اللغة ويسمى حدا لكونه  
مانعا عن دخول الاغيار فيه (قول دال على) كنه (ماهية الشئ) والمراد  
بالدلالة هنا الدلالة اللفظية الوضعية بقربة القول وبقربة ذكره في تعريف  
الحدود وبقربة تصدير الرسالة بالدلالة اللفظية الوضعية وبقربتها  
والمساهية مابه الشئ هو هو او ما يعلم به الشئ بكنهه والشئ ما يصح ان  
يعلم ويخبر عنه وهما الشئ عبارة عن المحدود بقربة الحد لان كل حد فلا بد له  
من محدود واحترز بقوله دال عن القضية والقياس واحترز بقوله على كنه  
ماهية الشئ عن الرسم والقول جنس قريب للحد لكونه جنس له من غير واسطة  
وقوله على كنه ماهية الشئ فصل قريب له لانه يميز الحد عما يشتركه  
في الجنس القريب فانه يميز عن الرسم المشارك له في القول حينئذ يكون هذا  
التعريف مركبا من الجنس القريب ومن الفصل القريب فتعين ان تعريف  
الحد حد تام بل حد اسمى لكونه تعريفا اصطلاحيا كما قال الفاضل العصام  
من ان التعريفات الاصطلاحية كلها اسمية لكون الاصطلاحات من قبيل  
الامور الاعتبارية المعتولة والحد اما حد تام واما حد ناقص (و) الحد التام  
وهذا الواو استينافية فتأمل (هو) اى الحد التام (الذى) اى مطلق  
الحد (يتركب) اى مطلق الحد (من جنس الشئ) اى من جنس المحدود  
(وفصله) اى ومن فصل المحدود (التريين) واحترز بقوله من جنس  
الذى عن الرسم واحترز بقوله التريين عن الحد الناقص وقوله الذى جنس

قريب للحد التام وقوله يتركب من جنس الشيء وفصله القريين بمنزلة الفصل القريب له فيكون قوله الذي يتركب من جنس الشيء وفصله القريين حدا تاما للحد التام وقوله من جنس الشيء وفصله القريين يميز الحد التام عن الحد الناقص والرسم التام والرسم الناقص فافهم وهذا الحد ايضا حد اسمي امثل بالحد التام تمثيلا كأننا ( كالحیوان الناطق بالنسبة للانسان ) يعنى قولنا الحيوان الناطق ما يتركب من جنس الشيء وفصله القريين وكل ما يتركب من جنس الشيء لفصله القريين فهو حد تام فينتج بطريق الصغرى السهولة الحصول ان قولنا الحيوان الناطق حد تام فان الحيوان جنس قريب للانسان والناطق فصل قريب للانسان فحينئذ يكون قولنا الحيوان الناطق مركبا من الجنس القريب ومن النصل القريب فيكون حدا تاما ( وهو ) اى الذى يتركب من جنس الشيء وفصله القريين يعنى كل ما يتركب عن جنس الشيء وفصله القريين ( الحد التام ) وقوله وهو الحد التام طرد التعريف للحد التام لان التعريف وهو مرجع الضمير مبتدأ والمعرف وهو قوله الحد التام خبره وباعتبار مرجع الضمير هذه القضية بطريق الاستخدام موجبة كلية كبرى للشق الاول من الصغرى المركبة من الشقوق الاربعة وهذه الكبرى ذكرت فى المتن والكبريات الثلاثة الباقية للشقوق الثلاثة الاخيرة من الصغرى فهى مطوية للاكتفاء بذكر الصغرى وبذكر الكبرى الاولى وللامتحان للاذكياء ولان يبقى المحل للشرح وحاصل القياس هو بان يقال ان القول الشارح اما ما يتركب من جنس الشيء وفصله القريين واما ما يتركب من الجنس البعيد للشيء ومن فصله القريب واما ما يتركب من الجنس القريب للشيء ومن الخاصة اللازمة واما ما يتركب من عرضيات تختص جملة ما بحقيقة واحدة وكل ما يتركب من جنس الشيء وفصله القريين فهو الحد التام وكل ما يتركب من الجنس البعيد للشيء وفصله القريب فهو الحد الناقص وكل مركب من الجنس القريب للشيء ومن الخاصة اللازمة فهو الرسم التام وكل ما يتركب عن عرضيات تختص جملة ما بحقيقة واحدة فهو الرسم الناقص فينتج القياس الحاصل من الصغرى المنفصلة المركبة من الشقوق الاربعة ومن الكبريات الحملات الاربعة قولنا القول الشارح اما الحد التام واما الحد الناقص واما الرسم

التام واما الرسم الناقص ونضم الى هذه النتيجة كبرى اخرى فنقول وكل  
شيء شانه كذا فهو اربعة انواع فينتج القياس الحاصل من الطريق الخامس  
من الاقتراني ان القول الشارح اربعة انواع وقوله الحد التام مفرد  
باعتبار ان لايراد بجزء اللفظ دلالة على جزء المعنى وباعتبار النقل من المعنى  
الوصفي الى معنى الذى يتركب من جنس الشيء وفصله القريين وباعتبار  
الوضع الى ذلك المعنى وكذا الحال فى الحد الناقص وفى الرسم التام وفى الرسم  
الناقص وتسمية الحد التام بالتمام لكونه مركبا من الذاتين القريين اعنى  
الجنس القريب والفصل القريب فافهم ( و ) جنس ( الحد الناقص )  
وماهيته وطبيعته ( و ) هذه الواو للصوق ( هو الذى ) اى مطلق الحد ( يتركب )  
اى يتركب هذا الحد المطلق ( من الجنس البعد لشيء ) اى للمحدود لان كل حد لا بد  
له من محدود ( وفصله ) اى ومن فصل الشيء المحدود ( القريب ) واحترز  
بقوله من الجنس البعيد عن الحد التام واحترز بقوله وفصله القريب  
عن الرسم التام واحترز بمجموع قوله من الجنس البعيد وفصله القريب  
عن الرسم الناقص والجنس البعيد ما يكون جنسا بواسطة الجنس الآخر  
والفصل القريب ما يميز الشيء عما يشتركه فى الجنس القريب والجنس  
القريب ما يكون جنسا من غير واسطة والفصل البعيد ما يميز الشيء عما يشتركه  
فى الجنس البعيد كما مر غير مرة ومجموع قوله والحد الناقص وهو الذى  
يتركب اذ باعتبار الموضوع قضية حملية طبيعية لكون لام الحد لنقص  
محمولا على الجنس المشهور لكون الحكم فيها على المفهوم ولكون هذا  
القول عكس التعريف فافهم وقوله الذى جنس قريب للحد الناقص وقوله  
يتركب من الجنس البعيد للشيء وفصله القريب يميز الحد الناقص عن جميع  
الاغيار لكون هذا القول فضلا قريبا له فيثبتذ يكون هذا التعريف  
مركبا من الجنس القريب ومن الفصل القريب وكل تعريف مركب  
من الجنس القريب ومن الفصل القريب فهو حد تام فيكون تعريف الحد الناقص  
حدا تاما بل يكون حدا اسميا لكون الحد الناقص من قبيل الامور الاعتبارية  
ويسمى حدا ناقصا لكون الحد الناقص مركبا من الذاتى البعيد وهو الجنس  
البعيد ومن الذاتى القريب وهو الفصل القريب ( كالجسم الناطق بالنسبة

الانسان ) والجسم ما يتقسم طولا وعرضا وعمقا وهو جنس بعيد للانسان  
يعنى قولنا الجسم الناطق ما يتركب من الجنس البعيد لشيء ومن بالنصل  
القريب وكل مركب من الجنس البعيد لشيء ومن النصل القريب فهو  
حد ناقص فينتج القياس الحاصل بطريق الصغرى السهامة الحصول  
ان قولنا الجسم الناطق حد ناقص والجسم الناطق حد ناقص حقيق لكونه  
تحديدا للانسان الكلى الطبيعي الموجود في ضمن اشخاصه مثل زيد وعمر  
وبكر تفتان ( و ) جنس ( الرسم التام ) وماهية الرسم التام وطبيعة  
الرسم التام ( و ) الواو للصوق ( هو الذى ) اى الرسم المطلق الذى ( يتركب )  
اى الرسم المطلق ( من جنس الشيء ) اى من جنس المرسوم لان كل رسم  
فلا بد له من مرسوم ( القريب ) مثل الحيوان للانسان ( و ) من ( خواصه  
اللازمة ) مثل الضاحك بالقوة للانسان واحترز بقوله من جنس الشيء  
القريب عن الحد الناقص واحترز بقوله وخواصه اللازمة عن الحد التام  
وانما سمي رسما لان الخاصة لشيء من قبيل الاثار المترتبة عليه والاثار  
المترتبة على الشيء مرسومة فيه فلذا سمي رسما وانما سمي تاما لمشابهة  
بالحد التام فى الاشتمال على الجنس القريب وقوله الذى جنس قريب للرسم  
التام وقوله يتركب من جنس الشيء القريب وخواصه اللازمة فصل  
قريبه فحينئذ يكون هذا القول مركبا من الجنس القريب ومن النصل  
القريب فيكون هذا القول حدا تاما للرسم التام بل حدا تاما اسميا لكون  
الرسم التام من قبيل الامور الاعتبارية فافهم وانما جمع قوله من خواصه  
وقال ومن خواصه ولم يقل من الخاصة اللازمة اشارة الى ان الشيء  
واحد خواص لازمة متعددة كالضاحك بالقوة والكاذب بالقوة والمتعجب  
بالقوة للانسان ( كالحیوان الضاحك فى تعريف الانسان ) والحيوان جسم  
تام حساس متحرك بالارادة وهو جنس قريب للانسان والضاحك ذات  
ثبت له الضحك وهو خاصة للانسان يعنى قولنا الحيوان الضاحك رسم تام  
لان الانسان لان قولنا الحيوان الضاحك ما يتركب من جنس الشيء ومن الخاصة  
اللازمة للانسان وكل شيء شانه كذا فهو رسم تام فينتج القياس الحاصل  
بطريق الصغرى السهامة الحصول قولنا الحيوان الضاحك رسم تام حقيق

للانسان لكونه من قبيل الامور الموجودة (و) جنس (ارسم الناقص)  
وحقيقة الرسم الناقص وماهية ا رسم الناقص وطبيعة الرسم الناقص ( و )  
هذا الواو للصوق ( هو الذى ) اى مطلق ا رسم الذى ( يتركب ) اى  
الرسم المطلق عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة وانما سمي  
ناقصا لعدم مشابهته الى الحد التام واحترز بقوله عن عرضيات عن الحد التام  
والناقص وقوله الذى جنس قريب للرسم الناقص وقوله يتركب عن عرضيات  
تختص جملتها بحقيقة واحدة فصل قريبا فيكون مركبا من الجنس القريب  
ومن الفصل القريب وكل تعريف هذا شأنه فهو حد تام فهذا التعريف  
حد تام للرسم الناقص ( كقولنا في تعريف الانسان انه ) اى الانسان  
( ماش على قدميه ) يخرج به الماشى على الاقدام الاربعة ( عريض الاظفار )  
ويخرج به مدور الاظفار ( بادي البشرة ) والبشرة بمعنى الجلد ويخرج به  
مستورا بالبشرة بالشعر ( مستقيم القامة ) ويخرج به منحني القامة ( ضحاك  
بالطبع ) ويخرج به الضحك التعليمى وبعض هذه القيود مستغن عن البعض  
حينئذ ان البعض قيد وقوى معنى قولنا ماش على قدميه آه ما يتركب  
عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة وكل ما يتركب عن عرضيات  
تختص جملتها بحقيقة واحدة فهو رسم ناقص فينتج القياس الحاصل  
بطريق الصغرى السهلة الحصول ان قولنا ماش على قدميه آه رسم ناقص  
اعلم ان المركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب حد تام والمركب  
من الجنس البعيد ومن الفصل القريب حد ناقص والمركب من الجنس اقريب  
ومن الخاصة اللازمة رسم تام وماعدا هذه الثلاثة رسم ناقص سواء كان  
مركبا من العرض العام ومن الخاصة اللازمة او مركبا من الجنس البعيد  
ومن الخاصة اللازمة او مركبا من العرض العام ومن الفصل القريب  
او مركبا من الفصل البعيد ومن الخاصة اللازمة او مركبا من الفصل البعيد  
ومن الفصل القريب فافهم ولما فرغ من مبادئ التصورات ومقاسمها  
اراد الشروع فى مبادئ التصديقات من القضايا واحكامها من التناقص  
والعكس المستوى ومن عكس النقيض وتلازم الشرطيات فقال الباب  
الثالث من الابواب التسعة للمنطق دوال ( القضايا ) واحكامها وقال

القضايا لانه انما جعل انواع القضايا موضوعات المسائل في المباحث الآتية وقال الحملي كذا والشرطية كذا مثلا وللإيماء والاشارة الى ذلك قال القضايا فحينئذ قوله القضايا جمع انواعي وليس بجمع افرادي ههنا وقوله الباب الثالث القضايا باعتبار الموضوع شخصية على المشهور لكون لام القضايا محمولا على العهد النوعي وهذا القول قضية حملية مهمة على التحقيق لكون الباب الثالث عبارة عن الالتقاط مع ان الالفاظ من قبيل الاعراض وتشخيص العرض تابع الى تشخيص محله كما قال السيد الشريف قدس سره اللطيف وهذه القضية موجبة كلية على مذهب البعض من المنطقيين لان اللام العهد النوعي عند هذا البعض سور الموجبة الكلية وجنس ( القضية ) وحقيقة القضية وماهية القضية بل طبيعية القضية ( قول ) سواء كان قولاً ملغوظاً ان كان هذا القول تعريفاً للقضية المملغوظة او قولاً معقولاً ان كان هذا القول تعريفاً للقضية المعقولة والقول لنظ مشترك بين القول المملغوظ وبين القول المعقول واذا صح ارادة المعينين من اللفظ المشترك فيجوز استعماله في التعريف بالاقربة معينة لاحد معنيه مع انه يجوز ان يكون هذا القول تعريفاً للقضية المملغوظة او للمعقولة فحينئذ يصح ارادة المعينين من اللفظ المشترك فيجوز استعماله في هذا التعريف ( يصح ان يقال لقائه ) اي لحاكم هذا القول ( انه ) اي القائل والحاكم ( صادق فيه ) اي في ذلك القول ( او كاذب فيه ) اي في ذلك القول وقوله قول جنس قريب للقضية المملغوظة او للقضية المعقولة كما قال القطب في التصديقات وقوله يصح ان يقال لقائه الى آخره فصل قريب لها فحينئذ يكون هذا التعريف مركباً من الجنس القريب ومن الفصل القريب فيكون التعريف حداً تاماً \* اعلم اما التعريف المشهور للقضية هو قول يحتمل الصدق والكذب وانما عدل المصنف عن التعريف المشهور الى هذا التعريف للاحتراز عن الدور وان امكن الجواب عنه ولزوم الدور لان الصدق مطابقة حكم القضية لواقع والكذب عدم مطابقة حكم القضية لواقع فحينئذ يتوقف معرفة القضية على معرفة الصدق والكذب ومعرفة الصدق والكذب يتوقف على معرفة القضية فيلزم الدور والصادق المذكور في تعريف المصنف للقضية ههنا بمعنى اخبار النسبة المطابقة

للواقع والكاذب بمعنى اخبار النسبة الغير المطابقة للواقع فلا دور في تعريف المصنف ههنا للقضية بقوله قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه لان المصنف ذكر ههنا الصادق والكاذب اللذين هما حال قائل القضية وايسا حال حكم القضية حتى يلزم اندور فتأمل فان قلت هذا التعريف غير شامل لمثل قولنا السماء فوقنا لانه لا يمتثل الكذب مع ان هذه القضية من افراد المعرف وكل تعريف شان كذا فهو غير جامع لافراد المعرف وكل تعريف غير جامع لافراد المعرف فهو باطل فهذا التعريف باطل قلت لانسلم ان قولنا السماء فوقنا لا يمتثل الصدق والكذب كيف ان هذا القول يمتثل الصدق والكذب بالنظر الى الذهن وان كان صادقا بالنظر الى الخارج فيكون تعريف القضية جامعا لافراد المعرف ومجموع قوله القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه فهو باعتبار الموضوع قضية حملية طبيعية لكونه عكس التعريف فان المعرف وهو قوله القضية ههنا مبتدا والتعريف ههنا خبره وكلما كان المعرف مبتدا والتعريف خبرا فيكون الحكم على مفهوم المعرف فيكون المعرف مع التعريف قضية حملية طبيعية وهذا التعريف حدا سمي لكون القضية من قبيل الامور الاعتبارية (وهي) اى القضية باعتبار الطرفين (اماحلية) وهي ما ينحل طرفها الى مفردين بالفعل او بالقوة عند غير النكاحي ومعنى الانحلال ان يجعل القضية خالية عن الرابطة وعند الشيخ ان الجملة ما يكون طرفها الى مفردين بالفعل او بالقوة وعند العصام ان الجملة قضية تقتضى نسبتها اجمال الطرفين والمفرد بالفعل ما يعبر عنه بلفظ مفرد والمزود بالقوة ما يمكن ان يعبر عنه بالفاظ مفردة كقولنا هذا ذاك او الموضوع شمول او هو هو مثل قولنا الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه فان قلت يمكن ان يعبر بالمفرد من طرفي الشرطية كما يعبر من طرفيها بالمقدم والتالى فالفرق بين الجملة والشرطية في ذلك قلت لا يمكن التعبير بالمفرد من طرفي الشرطية عند بقاء الاتصال والانفصال وعند بقاء اللزوم والعناد والاتفاق بخلاف الجملة فانها يمكن ان يعبر من طرفيها بالمفرد عند بقاء كونها جملة بطريق ان يقال ان موضوع الجملة محمولها ولا يقال ان مقدم هذه الشرطية تاليها بل يقال

ان مقدم هذه الشرطية مستلزم لتاليها فحينئذ لا يبق ان تكون الشرطية متصلة لزومية بل تكون مؤولة بالحملية والقضية باعتبار الطرفين اما ما نخل طرفاها الى المفردين بالقوة او بالفعل واما ما لا نخل طرفاها الى مفردين فالاول حملة والثاني شرطية وكل شيء شانه كذا فهو نوعان فالقضية باعتبار الطرفين نوعان والشرطية اما ما يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى واما ما يحكم فيها بين التنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او بنفيه فالاول متصاة والثاني منفصاة فالشرطية اما متصاة واما منفصاة وكل شيء شانه كذا نوعان فالشرطية ايضا نوعان فحينئذ يكون القضية جنس الحمله والشرطية نوعي القضية ويكون الحمله جنس المحصورات الاربعة ويكون المحصورات انواع الحمله ويكون الشرطية جنس المتصاة والمنفصاة ويكون المتصاة والمنفصاة نوعي الشرطية ويكون المتصاة جنس اللزومية والاتفاقية واللزومية والاتفاقية تكونان نوعي المتصاة ويكون المنفصاة جنس الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو وتكون الحقيقية ومانعة الجمع والخلو انواع المنفصاة وهذه الاسئلة اوردت على الطلبة من طرف السئلة عند الامتحان وعند التجربة فتدبر فالحملة كاسئة (كقولنا زيد كاتب) يعنى ان قولنا زيد كاتب حملة لان قولنا زيد كاتب ما نخل طرفاها الى مفردين وكل ما نخل طرفاها الى مفردين فهو حملة فينتج القياس الحاصل بطريق الصغرى السهولة الحصول ان قولنا زيد كاتب حملة باعتبار الطرفين وباعتبار العدول والتحصيل موجبة محصاة فان القضية باعتبار وجود الطرفين وعدمها اما معدولة الموضوع وهى ما يكون اداة السلب فيها جزأ من الموضوع كقولنا الاصحى حماد واما معدولة المحمول وهى ما يكون اداة السلب فيها جزأ من المحمول كقولنا الجهاد لاعالم واما معدولة الطرفين وهى ما يكون اداة السلب فيها جزأ من الموضوع والمحمول جميعا كقولنا الاصحى لاعالم واما محصاة وهى ما لم يكن اداة السلب جزأ من الموضوع والمحمول كقولنا كل انسان حيوان والسالبة المحصاة تسمى سالبه بسيطة بمعنى ما يكون اقل جزأ والبسيط اما بسيط حقيقى واما بسيط اضافى والبسيط

الحقيق مالا جزئه كالتقطعة والعقول العشرة عند الفاسفي والبسيط الاضافي  
ما يكون اقل جزءاً مثل الثالثة البسيطة كقولنا لاشئ من الانسان بحجر  
لان السالبة البسيطة اقل جزءاً من السالبة المعدولة كقولنا لاشئ من اللاجي  
بانسان (واما شرطية) وهي مالا يخل طرفها الى مفردين عند عمر الكاظمي  
او ما يكون طرفها مفردين عند الشيخ وعند العصام ان الشرطية قضية  
تقتضى نسبتها تفصيل الطرفين (متصاة) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية  
اولا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى (كقولنا ان كانت الشمس طالعة  
فالنهار موجود) يعني ان قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود  
شرطية متصاة لان هذا القول مالا يخل طرفها الى مفردين ويحكم فيها  
بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى وكل شئ شأنه كذا فهي  
شرطية متصاة فينتج القياس الحاصل من الشكل الاول ان قولنا ان كانت  
الشمس طالعة فالنهار موجود شرطية متصاة وهو المطلوب والشمس كوكب  
درى والقمر كوكب ذومحق والوجود هو الكون في الاعيان (واما شرطية  
متصاة) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب  
معا وفي احدهما فقط او بنفيه (كقولنا العدد امان يكون زوجا او فردا)  
يعني ان هذا القول مالا يخل طرفها الى مفردين ويحكم فيها بالتنافي بين  
القضيتين في الصدق والكذب معا وكل شئ شأنه كذا فهي شرطية منفصاة  
فهذا القول شرطية منفصاة والعدد هو عبارة عن نصف مجموع الحاشيتين  
مثل الخمسة فان الحاشية الواقعة تحتها هي الاربعة والحاشية التي كانت  
فوقها هي الستة ومجموع الستة والاربعة هو عشرة ونصف العشرة هو  
خمسة وقس البواق من الاعداد على الخمسة فان قلت ان تعريف العدد  
لا يصدق على الواحد لان الواحد لم يوجد تحته حاشية وان كان فوقه حاشية  
هي اثنان مع ان الواحد من افراد العدد المعرف ههنا وكل تعريف هذا  
شأنه فهو غير جامع لافراد المعرف وكل تعريف غير جامع لافراد المعرف فهو  
باطل فهذا التعريف باطل قلنا لانم ان الواحد من افراد المعرف كيف ان  
الواحد فرد غير مشهور من العدد مع ان المراد من هذا التعريف بين  
الافراد المشهورة من العدد حينئذ يخرج الواحد عن المعرف كما يخرج عن

التعريف فيكون جامعا لافراد المعرف والزوج هو الانقسام يمتساويين والفرد  
 عدم الانقسام يمتساويين فيكون قولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا  
 حقيقة (والجزء) وهو ما يتركب الشيء منه ومن غيره (الاول) كأننا (من  
 الحلية يسمى) اى الجزء الاول منها (موضوعا) لانه يوضع المحمول عليه  
 ولا من الجزء الاول محمول على استغراق فيكون سور الموجبة الكلية فح  
 هذه القضية محصورة مسورة موجبة كلية لان الحكم فيها على كل الافراد  
 بالايقاع وموضوع هذه القضية وهو قوله الجزء الاول من الجملة  
 فهو المفرد بالقوة ومحمول هذه القضية جملة يسمى موضوعا والمحمول  
 في هذه القضية فهو ايضا المفرد بالقوة وان مثل القضية ثنائية  
 لكن كلمة يسمى ههنا رابطة زمانية كما كان كلمة كان رابطة زمانية في قولنا  
 زيد كان عالما فان الرابطة هي اللفظ الدال على النسبة الحكمية فان كانت  
 الرابطة في قالب الاسم فتسمى رابطة غير زمانية بل رابطة اسمية كما في قولنا  
 زيد هو عالم وان كانت الرابطة في قالب الفعل فتسمى رابطة زمانية كما في  
 قولنا زيد كان عالما كما ذكره قطب الدين الرازى عليه رحمة البارى في  
 التصديقات والمنعول الاول لكلمة يسمى فهو مبتدأ فى الاصل ومفعوله الثانى  
 خبر فى الاصل لان كلمة يسمى من قبيل الملاحظة بافمال القلوب فى مجرد  
 الدخول على المبتدأ والخبر وان قال البعض ناقلا عن الصحاح ان الباء الجارة  
 محذوفة عن المنعول الثانى لكلمة يسمى وح محمول هذه القضية موضوعا  
 وكلمة يسمى رابطة زمانية فيكون محمول هذه القضية مشردا بالفعل فيكون  
 هذه القضية ثلاثية فيكون الرابطة فيها كلمة يسمى تفظن \* وزعم البعض  
 ان مثل القضية طبيعية مع ان امثال هذه القضية موجبة كلية منطبقة  
 على جميع جزئياتها من حيث تعرف ويستنبط منها احكام جزئياتها بطريق  
 الصغرى السهلة الحصول بان يقال ههنا ان زيدا فى قولنا زيد كاتب هو  
 الجزء الاول من الحلية والجزء الاول من الحلية موضوع فينتج القياس  
 الحاصل من الشكل الاول ان زيدا فى قولنا زيد كاتب موضوع فظهر  
 ان هذه القضية ثلاثية محصورة مسورة موجبة كلية منطبقة على جميع  
 جزئياتها وامثالها كذلك ولا يكون مثل هذه القضية طبيعية لان الطبيعية

لا تكون كبرى للشكل الاول لكون الحكم فيها على المفهوم مع ان الحكم في كبرى الشكل الاول على الافراد ففهم ( والثاني ) اى الجزء الثانى من العملية يسمى (محمولا) لمحمولته على الموضوع ( والجزء الاول من الشرطية ) اى شرطية كانت ( يسمى ) اى الجزء الاول من الشرطية (مقدما) لتقدمه على التالى فى الذكر والحال فى هذه القضية مثال الحال فى قوله والجزء الاول من العملية آه (و) الجزء ( الثانى ) من الشرطية يسمى (تاليا) والتالى مأخوذ من التلو وهو بمعنى التبعية والتالى لازم للمقدم لكونه مازوماله فذا يسمى تاليا وكل واحد من الموضوع والمحمول والمقدم والتالى فهى انواع اجزاء القضية واجزاء القضية العملية ثلاثة عند القدماء الجزء الاول منها هو الموضوع والجزء الثانى منها هو المحمول والجزء الثالث منها هو النسبة بين بين وكذا اجزاء الشرطية ثلاثة عند القدماء الجزء الاول منها هو المقدم والجزء الثانى منها هو التالى والجزء الثالث منها هو النسبة بين بين وهى نسبة يربط المحمول على الموضوع ويرتبط المقدم على التالى وقال البعض ان النسبة بين بين هى الشوط فى الموجبة والسلب فى السالبة واجزاء القضية عند المتأخرين اربعة الموضوع والمحمول والنسبة بين بين والنسبة التامة الجزئية فى العملية والمقدم والتالى والنسبة بين بين والنسبة التامة الجزئية فى الشرطية وهى وقوع النسبة اولا ووقوعها اعلم ان ثمره الخلاف ومنشأ الاختلاف بينهما ان الاجزاء الثلاثة الاول شرط التصديق فان التصديق بسيط لكون التصديق عبارة عن ادراك وقوع النسبة اولا ووقوعها عند القدماء فح يكون الاجزاء الثلاثة الاول خارجة عن ماهية التصديق بل شروطا عندهم والشرط من قبيل الخارج الموقوف عليه مثل الوضوء للصلاة وعند المتأخرين ان الاجزاء الثلاثة الاول مثل الجزء الرابع هى اجزاء التصديقات فان التصديق مركب لكونه عبارة عن انتصورات الثلاثة مع الحكم عند المتأخرين حينئذ يكون الاجزاء الثلاثة هى اجزاء التصديق بل شرط التصديق عندهم والشرط هو من قبيل الداخل الموقوف عليه مثل الركوع والسجود فى الصلاة وذات التوجيه هو نتيجة الخلاف بين القدماء بين المتأخرين ولكن قال بعض الفضلاء انه يمكن التوفيق بين المذهبين

بطريق ان يقال ان الحكم جزأ صوري عن التصديق كما يكون الاجزاء الثلاثة اجزاء الثلاثة اجزاء صورية عنه فحينئذ يكون التصديق في الحقيقة بسيطا ايضا عند المتأخرين وان كان مركبا صوريا عندهم فالنزاع بينهما لفظي ومن اراد زيادة التفصيل فليراجع الى شرحنا على الشمسية المرسوم بميزان الانتظام ( و ) مما قررناه على ان ( القضية ) حملية كانت او شرطية منفصلة او متممة ( اماموجبة ) وهي ما كان الحكم فيها بالايقاع ( كقولنا ) في الحملية ( زيد كاتب ) لان الحكم فيها بالايقاع وفي الشرطية كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فلنهار موجود وكقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا ( واما سالبة ) وهي ما كان الحكم فيها بالانزاع ( كقولنا ) في الحملية ( زيد ليس بكتاب ) لان الحكم فيها بالانزاع وفي الشرطية كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وكقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الشيء ابيض او كاتبا وحاصل الكلام في هذا المقام ان القضية باعتبار النسبة اما ما كان الحكم فيها بالايقاع واما ما كان الحكم فيها بالانزاع وكل ما كان الحكم فيها بالايقاع فهي موجبة وكل ما كان الحكم فيها بالانزاع فهي سالبة فينتج القياس الحاصل من الاقتران المركب من الصغرى المفصلة ومن الكبريين الحمليتين ان القضية باعتبار النسبة اما موجبة واما سالبة وكل شيء شأنه كذا فهو نوعان فالقضية باعتبار النسبة نوعان على ان اداة السلب ان كانت مسيطرة على النسبة بين المحكوم عليه وبين المحكوم به فالقضية سالبة بسيطة كقولنا في الحملية لاشيء من الانسان بحجر وكقولنا في الشرطية ليس البتة اذا كان هذا الشبح جمادا فهو حيوان وان كانت مسيطرة على الموضوع فالقضية الحملية معدولة الموضوع مثل قولنا كل لاحى جماد وان كانت مسيطرة على المحمول فالقضية الحملية هي معدولة المحمول مثل قولنا الجماد لاجسام وان كانت مسيطرة على الموضوع والمحمول جميعا فالقضية الحملية هي معدولة الطرفين وان كانت اداة السلب مسيطرة على المقدم فالقضية ان شرطية هي معدولة المقدم مثل قولنا ان لم يكن الشمس طالعة فالليل موجود وان كانت مسيطرة على التالي فالقضية هي معدولة التالي مثل قولنا اذا كانت الشمس طالعة لم يكن الليل موجودا وان كانت مسيطرة على المقدم والتالي جميعا فالشرطية هي

معدولة الطرفين مثل قولنا ان لم يكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا  
وقال البعض ان كان حرف السلب جزءاً من الموضوع فالحملية معدولة  
الموضوع وان كان جزءاً من المحمول فالحملية معدولة المحمول وان كان  
جزءاً من الموضوع والمحمول جميعا فالحملية معدولة الطرفين وان كان حرف  
السلب جزءاً من المقدم فالشرطية معدولة المقدم وان كان جزءاً من التالى  
فالشرطية معدولة التالى وان كان جزءاً من المقدم والتالى فالشرطية معدولة  
الطرفين لكن حرف السلب واداة السلب من قبيل الاعدام والعدم  
لا يكون جزءاً من شئ بل يكون العدم مسلطاً على الوجود فحينئذ قول هذا  
البعض منظور فيه فتأمل كل التأمل تل (وكل واحد منهما) اى كل واحد  
من الموجبة والسالبة باعتبار الموضوع ٣ ثلاثة انواع على المشهور وان كان  
اربعة انواع على التحقيق لان كل واحد منهما (امامخصوصة ٤) وشخصية  
وهى ما كان موضوعها شخصاً معيناً والشخص المعين هو ما يمنع نفس  
تصور مفهومه عن وقوع الشركة فحينئذ ان الجزئى والشخص المعين من  
قبيل الالفاظ المترادفة وانما سميت مخصوصة لكن موضوعها خاصاً وانما  
سميت شخصية لكون موضوعها شخصاً معيناً (كاذكرناه) اى مثل الامثلة  
التي ذكرناها من قولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فان الاول مثال  
للموجبة الشخصية (وامامخصوصة) وهى ما بين فيها كمية افراد الموضوع كلاً  
او بعضاً وانما سميت محصورة لان السور فيها يحصر ويحيط افراد الموضوع  
(وهى) اى المحصورة (امامكلمة مسورة) والكلمة عبارة عن قضية حكم  
فيها على كل الافراد والمسورة عبارة عن قضية مشتملة على السور وهو مأخوذ  
من سور البد وهو عبارة عن قلعة البد شبهت الالفاظ مثل لفظ كل ولفظ  
لاشئ في الحملية ومثل لفظ كلما ومهما في الشرطية بقامة البد في الحصر  
والاحاطة ونقل لفظ السور الى هذه الالفاظ والسور هو في الحملية المنفصل  
المدل على كمية افراد الموضوع والسور في الشرطية هو اللفظ اذ دل على  
كمية الامتناع الممكنة الاجتماع والازمان وسور الموجبة الكلية في الحملية  
لفظ كل افرادى والام الاستغراق وكلمة قاطبة وطراً مثلاً وسور  
السالبة الكلية في الحملية كلمة لاشئ ولا واحد مثلاً وسور الموجبة

٣ والقضية باعتبار  
الموضوع ثلاثة  
اقسام شخصية  
ومحصورة ومهمة  
على المشهور وعلى  
التحقيق اربعة  
انواع شخصية  
ومحصورة ومهمة  
وطبيعية (منه)  
٤ والشخصية ما كان  
موضوعها شخصاً  
معيناً والمحصورة  
ما بين فيها كمية  
الافراد كلاً او بعضاً  
والمهمة ما لم بين  
فيها كمية الافراد  
وصلحت القضية  
للكلية والجزئية  
والطبيعية ما كان  
الحكم فيها على  
طبيعية الموضوع  
( منه )

الجزئية فيها كلمة بعض وواحد ومن التبعية وكلمة قد الداخلة على  
المضارع مثلا وسور السالبة الجزئية في الحملية هو ليس بعض وبعض ليس  
وليس كل وليس اصلا وليس قطعاً وليس مطلقاً مثلا وسور الموجبة  
الكلية في الشرطية المتصلة كلمة متى ومهما وكما وفي المنفصلة سور الموجبة  
الكلية هو كلمة دائماً وسور السالبة الكلية في المتصلة والمنفصلة ليس البتة  
وسور الموجبة الجزئية فيها كلمة قد يكون وسور السالبة الجزئية نهما  
قد لا يكون وبمعناه والكلية المسورة اما موجبة كلية مسورة هي كائنة  
(كقولنا كل انسان كاتب) والموجبة الكلية هي قضية حكم فيها على كل  
الافراد بالايقاع واما سالبة كلية مسورة كقولنا (لاشئ من الانسان بكاتب)  
والسالبة الكلية قضية حكم فيها على كل الافراد بالانتزاع ( واما جزئية  
مسورة) وهي اما موجبة جزئية مسورة (كقولنا بعض الانسان كاتب )  
والموجبة الجزئية هي قضية حكم فيها على بعض الافراد بالايقاع ( و) اما  
سالبة جزئية مسورة كقولنا ( بعض الانسان ليس بكاتب ) والسالبة  
الجزئية هي قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتزاع اعلم ان المحصورة  
المسورة اربعة انواع لان المحصورة المسورة اما قضية حكم فيها على  
كل الافراد بالايقاع واما قضية حكم فيها على كل الافراد بالانتزاع واما  
قضية حكم فيها على بعض الافراد بالايقاع واما قضية حكم فيها على  
بعض الافراد بالانتزاع وكل قضية حكم فيها على كل الافراد بالايقاع فهي  
موجبة كلية وكل قضية حكم فيها على كل الافراد بالانتزاع فهي سالبة  
كلية وكل قضية حكم فيها على بعض الافراد بالايقاع فهي موجبة جزئية  
وكل قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتزاع فهي سالبة جزئية فينتج  
القياس الحاصل من الطريق الخامس من الاقتران ان المحصورة المسورة  
اما موجبة كلية واما سالبة كلية واما موجبة جزئية واما سالبة جزئية  
وتضم كبرى اخرى فتقول وكل شئ شأنه كذا فهو اربعة انواع فينتج هذا  
القياس الثاني ان المحصورة المسورة اربعة انواع وهو المطلوب وقال  
البعض ان الكلية ما يكون الحكم فيها على كل الافراد وهذه الكلية نوبان  
النوع الاول موجبة كلية وهي قضية مشتملة على سور الموجبة الكلية

والنوع الثاني سالبة كلية وهي قضية مشتملة على سور السالبة الكلية  
وكذا ان الجزئية ما يكون الحكم فيها على بعض الافراد وهذه الجزئية  
نوعان نوع الاول منهما موجه جزئية وهي قضية مشتملة على سور  
الموجبة الجزئية والنوع الثاني سالبة جزئية وهي قضية مشتملة على سور  
السالبة الجزئية فطلع على هذين المسلكين فاعتبر الى انسبهما للربط  
واختراسهلهما الى الضبط ( واما ان لا يكون ) اى كل واحد من الموجبة  
والسالبة ( كذلك ) اى ان لا يكون كل واحد منهما مثل المخصوصة  
والمحصورة فحينئذ ( تسمى ) اى الحملية ( مهمة ) لاهل حاكم القضية  
عن تقدير السور يعنى ان القضية الحملية باعتبار الموضوع ثلاثة انواع لان  
القضية الحملية باعتبار الموضوع اما ما كان موضوعها شخصا معينا  
واما ما بين فيها كلية الافراد كلا او بعضا وام لم يبين فيها كلية الافراد  
وصاححت القضية للكلية والجزئية وكل ما كان موضوعها شخصا معينا فهى  
شخصية وكل ما بين فيها كلية الافراد كلا او بعضا فهى محصورة مسورة  
وكل لم يبين فيها كلية الافراد وصاححت القضية للكلية والجزئية فهى مهمة  
فينتج القياس الحاصل من الطريق الخامس من الاقتران ان القضية الحملية  
باعتبار الموضوع اما شخصية واما محصورة مسورة واما مهمة وكل شئ  
شانه كذا فهو ثلاثة انواع فلقضية الحملية باعتبار الموضوع ثلاثة انواع  
فان قلت ان تقسيم المصنف باطل لانه غير شامل الى الطبيعية مع انها  
من اقسام المقسم وكل تقسيم هذا شانه فهو غير حاصر لاقسام المقسم وكل  
تقسيم غير حاصر لاقسام المقسم فهو باطل فتقسيم المصنف ههنا باطل قلت  
ان المصنف ثلث القسمة ههنا لانه اعتبر الى القضية المستعملة في العلوم  
والطبيعية غير مستعملة في العلوم لكون الحكم فيها على المفهوم مع ان  
القضية المستعملة في العلوم يكون الحكم فيها على الافراد فحينئذ القضية  
الطبيعية غير مشهورة فتكون خارجة عن المقسم كما تكون خارجة عن التقسيم  
فيمنع قيد الصغرى بعد التأويل بالمقدمة بطريق ان يقال لانسل ان الطبيعية  
من اقسام المقسم كيف وان مضمود المصنف من تقسيم الحملية باعتبار  
الموضوع هو بين الاقسام المشهورة لها والطبيعية ليست بمشهوره

لكونها غير معتبرة في العلوم فتكون خارجة عن المقسم كما تكون خارجة عن التقسيم فيكون التقسيم حاصر الأقسام المقسم والكاتب القرويني ربع القسمة في الشمسية لتكون القواعد المنطقية عامة ولئلا تبقى الطبيعية مهملة وقال الحملي باعتبار الموضوع اما ما كان موضوعها شخصا معنا واما ما بين فيها كمية الافراد كلا او بعضا واما ما لم يبين فيها كمية الافراد وصلحت القضية للكلية والجزئية واما ما كان الحكم فيها على طبيعة الموضوع فالاولى شخصية والثانية محصورة مسورة والثالثة مهملة والرابعة طبيعية ومن اراد زيادة التفصيل ههنا فليراجع الى شرحنا على الشمسية الموسوم بميزان الانتظام (كقولنا الانسان كاتب) مثال الموجبة المهمة (والانسان ليس بكاتب) مثال المهمة السالبة فان لام الانسان محمول على الجنس الغير المشهور ههنا والجنس الغير المشهور هولام وضعت للاشارة الى مفهوم مدخولها من حيث انه متحقق في ضمن الافراد مطلقا والمهمة في قوة الجزئية حينئذ يصح تأويل موجبها بالموجبة الجزئية ويصح تأويل سالبها بالسالبة الجزئية فلا تناقض بين المثالين المذكورين وان كان احدهما موجبة والاخرى سالبة لان الجزئيتين قد تصدقان كما سيحى في بحث التناقض وتأويل المثالين المذكورين ههنا يحصل بطريق ان يقال بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب وهذا السؤال يورد على بعض الطلاب ويقبل الجواب منه هكذا والشرطية ايضا باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان ثلثة انواع فالاولى منها هي الشخصية وهي ما كان الحكم فيها على وضع معين وزمان معين كقولنا ان جئنى اليوم راكبا فاكركمك واثانية المحصورة المسورة وهي ما بين فيها كمية الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان كلا او بعضا والثالثة مهملة وهي ما لم يبين فيها كمية الاوضاع الممكنة الاجتماع كلا او بعضا كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ولا يوجد الطبيعية للشرطية لان الحكم فيها على طبيعة الموضوع ولا موضوع للشرطية فلا طبيعية لها ومحصورة الشرطية ايضا اربعة انواع فالاول منها موجبة كلية وهي قضية حكم فيها على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان بالايقاع كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والثانية منها سالبة كلية

وهي قضية حكم فيها على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان  
بالانتزاع كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فإثبات وجود  
والثالث موجبة جزئية وهي قضية حكم فيها على بعض الاوضاع  
الممكنة الاجتماع والازمان بالانتزاع كقولنا قد يكون اذا كان هذا الشبح  
حيوانا فهو انسان والرابعة سالبة جزئية وهي قضية حكم فيها على بعض  
الايضاغ الممكنة الاجتماع والازمان بالانتزاع كقولنا قد لا يكون اذا كان هذا  
الشبح حيوانا فهو انسان وقال البعض ان الكلية الشرطية ان يكون التالي  
لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان  
وجزئية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم على بعض الاوضاع  
الممكنة الاجتماع والازمان ومخصوصة الشرطية ان يكون التالي لازما  
او معاندا للمقدم على وضع معين اعلم ان كلية الشرطية وجزئيتها انما هي  
باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان لان الاوضاع والاحوال التي  
يمكن اجتماع هذه الاحوال مع المقدم فهي بمنزلة الافراد في الجملة ويكون  
الحكم في الشرطية على الاوضاع والاحوال التي يمكن اجتماعها مع المقدم  
وعلى الازمان كما يكون الحكم في الجملة على الافراد واذا دخل على الشرطية  
المتصلة ان ولو واذا تكون المتصلة مهمة واذا دخل على المنفصلة اما  
واو بدون السور المذكورة فيما سبق فيكون المنفصلة مهمة كما قال عمر الكاتب  
والشرطية باعتبار التركيب سنة اقسام فالقسم الاول ما يتركب من الجمليتين  
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالهار موجود وكقولنا اما ان يكون العدد  
زوجا او فردا والقسم الثاني ما يتركب من المتصتين والقسم الثالث ما يتركب  
من المنفصتين والقسم الرابع ما يتركب من الجملة والمتصلة والقسم الخامس  
ما يتركب من الجملة والمنفصلة والقسم السادس ما يتركب من المتصلة ومن  
المنفصلة فاستخرج الائمة عن نفسك فالشرطية اما متصلة او منفصلة  
( والمتصلة ) هي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير  
صدق قضية اخرى ( اما لزومية ) وهي التي صدق التالي فيها على تقدير  
صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك والعلاقة ما به يستصحب الشيء  
الاول بالثاني كالعلاقة ٣ والتضاد وانواع العلية الائمة فالاول ان يكون

٣ والعلة ما يؤثر  
في الشيء او ما يصدر  
عنه المعلول  
والتضاد ان يتوقف  
تصور احد الموجود  
دين الى تصور  
الآخر مع امتناع  
انفكاك احدها  
عن الآخر مثل  
الابوة والنبوة  
( منه )

المقدم علة للتالى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لان طلوع الشمس الذى هو المقدم فى هذه الشرطية علة لوجود النهار الذى هو التالى فى هذه الشرطية والثانى ان يكون التالى علة للمقدم كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة فان النهار الذى هو المقدم فى هذه الشرطية معلول لطلوع الشمس الذى هو التالى فى هذه الشرطية والثالث ان يكون المقدم والتالى معلولى علة واحدة مثل قولنا ان كان النهار موجودا فالارض مضيئة فان وجود النهار مع ضياء الارض معاولين لطلوع الشمس \* والمتضايف ان يتوقف تعقل المقدم الى تعقل التالى مع امتناع انفكاك التالى عن المقدم كقولنا ان كان زيد اباع مرو وفعمرو وابنه لان ابوة زيد مقدم وبنوة عمرو تالى فى هذه الشرطية فيكون بينهما تضاييف وقال العلماء الميزانية ان الحكم فى الشرطية المتصلة بالاتصال اللزومى والاتصال الاتفاقي فهو بين المقدم وبين التالى وقال العلماء العربية ان الحكم فى المتصلة فى التالى والمقدم من قبيل القيد لانه لو وجد الحكم فى المقدم وفى التالى كما وجد الحكم بين المقدم وبين التالى لزم وجود الاحلام الثلاثة فى القضية الواحدة والنفس الواحدة لا تدرك الاحكام الثلاثة فى آن واحد لكون النفس بسيطا حقيقيا بمعنى مالا جزله فتمزة الخلاف بينهما فهى ان يصدق مثل قولنا كلما كان زيد حمرا فهو ناهق عند الميزانيين لوجود العلاقة المشعور بها بين حمارية زيد وبين ناهقية زيد فان فرض حمارية زيد يستلزم لفرض ناهقية زيد. واذا وجد بين المقدم الكاذب وبين التالى الكاذب علاقة مشعور بها فيستلزم احدهما للآخر فحينئذ يصدق قولنا كلما كان زيد حمرا فهو ناهق عند العلماء الميزانية ولا يصدق هذا القول عند العلماء العربية لكون التالى كاذبا والشرطية المنفصلة متفق عليها بين الميزانيين وبين العربية لان الحكم بالانفصال العنادى والانفصال الاتفاقي فى المنفصلة انما يكون بين المقدم والتالى فلا اختلاف بينهما فى المنفصلة والاختلاف الواقع بين العربية والمنطقيين انما هو فى المتصلة دون المنفصلة فن اراد تفصيل هذا المقام فارجع الى حاشية العصام على التصديقات فان هذا المبحث مذكور فيها بالتام ( واما اتفاقية ) وهى التى صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم لالعلاقة بينهما بل يكون الحكم فيها بمجرد توافق

الطرفين على الصدق ( كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالجمار ناهق ) فانه لم يوجد بين نطق الانسان وبين نهق الجمار علاقة مشعور بها وان وجد بينهما علاقة على غير مشعور بها لكن العلاقة الغير المشعور بها ليست بمعتبرة في اللزومية وفي هذا المثال ان نطق الانسان مع نهق الجمار مخلوقان لله تعالى بل معلولان له تعالى لكن هذه العلاقة غير مشعور بها فان الكلام في العلة المستلزمة ولا يكون الكلام في العلة الموجدة فتدبر كمال التدبر والاتفاقية اما خاصة واما عامة فالاتفاقية الخاصة سبقت ذكرها ولا تستعمل هذه الخاصة في العلوم والمحاورات وفي القياسات لانها لا فائدة في استعمالها والاتفاقية العامة وهي التي صدق التالي فيها على تقدير المقدم سواء كان المقدم صادقا او كاذبا للعلاقة بينهما فهي جائزة الاستعمال في القياسات الخافية وفي القياسات الخفية وفي القياسات العكسية وفي القياسات الافتراضية كما يجوز استعمالها في محاورات المنهات بطريق ادعاء عليية المقدم الى التالي لتقصيد المبالغة في وقوع التعالي وكلمة اما الواقعة في اوائل الكتب فهي من هذا القبيل كما ذكره العصام عظمه الله تعالى في حاشية التصديقات وحاصل الكلام في هذا المقام ان المتصلة نوعان لان المتصلة اما لزومية واما اتفاقية وكل شيء شأنه كذا نوعان فالمتصلة نوعان اما الكبرى المطوية ههنا فهي بدئية وبديهية غير محتاجة الى البيان واما الصغرى المنفصلة المذكورة في المتن فهي نظرية غير بدئية محتاجة الى البيان والاثبات واثبات هذه الصغرى يحصل بطريق ان يقال ان المتصلة اما ما يصدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك واما ما يصدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما وكل ما يصدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك فهي لزومية وكل ما يصدق والثاني فيها على تقدير صدق المقدم للعلاقة بينهما فهي اتفاقية فينتج القياس المركب من الصغرى المنفصلة التي هي ذات الجزئين ومن الكبرىين الحليتين ان المتصلة اما لزومية واما اتفاقية وهذه النتيجة هي عين الصغرى المطلوب اثباتها ( والمنفصلة ) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او سقيه ( اما

حقيقية) كأنه (كقولنا العدد اما زوج واما فرد لان فردية العدد معاند الى زوجيته والفرق بين المنفصاة وبين الحملية المردة المحمول بحسب المفهوم فهو ان الترديد في المنفصاة بين المقدم والتالى وها قضيتان في الصورة ولا يكونان قضيتين في الحقيقة لان الحكم بالانفصال في المنفصاة هو بين المقدم والتالى فيثبت يكون المقدم والتالى في المنفصاة قضيتين في الصورة ولا يكونان قضيتين في الحقيقة لعدم وجود الحكم في المقدم والتالى فيكون الترديد في المنفصاة هو بين القضيتين صورة والترديد في الحملية المردة المحمول وفي الحملية الشبيهة بالمنفصاة هو بين المحمولين ومحمول الحملية مفرد بالقوة اوبالفعل فيكون الحكم في الشبيهة بالمنفصاة وفي المردة المحمول هو بين المفردين واما الفرق بينهما بحسب اللفظ فهو ان تقدم اداة الترديد على موضوع المقدم وعلى موضوع التالى مثل ان يقال اما العدد زوج واما العدد فرد فيكون القضية منفصاة بالاتفاق لكون الترديد والانفصال حيثئذ بين الطرفين الغير المفردين وان تأخر اداة الترديد عن الموضوع مثل ان يقال العدد اما زوج واما فرد فيكون القضية حملية ماردة المحمول وشبيهة بالمنفصاة عند المحقق الشريف السيد السند قدس سره اللطيف لكون الحكم حيثئذ بين المفردين وقال العصام عسمة انه تعالى ان تأخر اداة الترديد والانفصال عن موضوع القضية فان قصد حاكم القضية الترديد فيها بين المقدم والتالى الغير المفردين فالقضية منفصاة لكون الترديد والانفصال فيها بين الطرفين الغير المفردين ولكون تعريف الشرطية ما لا يخل طرفها الى مفردين وان قصد حاكم القضية الترديد فيها بين المحمولين المفردين بالقوة اوبالفعل فالقضية حملية ماردة المحمول ويقال لها حملية شبيهة بالمنفصاة لكون الترديد فيها بين المفردين ولكون تعريف الحملية ما يخل طرفها الى مفردين بالفعل اوبالقوة وقول العصام مطابق الى المثال المذكور في المتن وهو قول المص كقولنا العدد اما زوج واما فرد واحفظ وهذا القولين في هذا المقام واخترنا فيدها الى المرام وقد يكون الحملية ماردة الموضوع والمحمول اذا كان الترديد بين الموضوع والمحمول كقولنا الزوج او الفرد اما موجود او معدوم وقد يكون الشرطية ماردة التالى اذا كان الترديد بين التلبيين اذا كان التالى متممدا كقولنا كلما كان هذا الشبح انسانا فهو ابيض او اسود وقد

يكون الشرطية مرددة المقدم اذا كان المتقدم متعددا ووقع الزريد بين  
اجزاء المفرد مثل قولنا ان كان هذا الشيء زوجا او فردا فهو عدد وقد  
يكون الحلية مرددة المحمول والموضوع معا كقولنا الابيض او الاسود اما  
حي اوجاد ولكن استعمال مرددة الموضوع والمحمول في العلوم نادر وقد  
الشرطية المتصاة مرددة المقدم والتالي كقولنا كلما كان هذا العدد  
زوجا او فردا فاما ان يكون منقسما بمتساويين او غير منقسم بمتساويين وكل  
التقسيمات من قبيل المرددة المحمول وعند السيد ان التقسيمات هي الطبيعية  
المرددة المحمول وعند التفتازاني ان التقسيمات هي موجبة كلية مرددة  
المحمول ومن اراد زيادة تفصيل التقسيمات فليراجع الى رسالته الموسومة  
بتجريات الانظار والى شرحنا عليها المسمى بتصورات الانظار من الآداب  
والى شرحنا على الشمسية المسمى بميزان الانتظام (وهي) اى المنفصاة  
الحقيقية (مانعة الجمع والحلومعا) يعنى اعرف واشير الى الجمع والحلو حال  
كونهما مجتمعين فظهر ان قوله معاحا مؤكدة بالجمعية المستفادة من الواو العاطفة  
ههنا وفائدة التأكيد هي دفع توهم الاستيناف في الواو وههنا والعامل في الحال  
هو معنى الفعل المستفاد من لامى الجمع والحلو وهما صاحب الحال وذو الحال  
لكونهما مفعولى اشير واعرف فى المعنى وان كان مضاف اليهما فى المنظر  
ومن الاسئلة الواردة من طرف السئلة على الطلاب هذا السؤال فاطلع عليه  
فانه ينفك فى موارد الاستعمال وقوله مانعة الجمع والحلومعا تعريف المنفصاة  
الحقيقية وقوله مانعة جنس قريب لها وقوله معا فصل قريب لها وحيث  
هذا التعريف مركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب وكل تعريف  
شانه كذا فهو حد تام فهذا التعريف حد تام وقوله معا احترازا عن مانعة الجمع  
فقط وعن مانعة الحلو فقط (واما مانعة الجمع فقط) مثالها كائنة (كقولنا هذا الشيء  
اما شجر واما حجر) لان حجرة الشيء معاند لشجرية فلا يجتمعان فى شيء واحد صدقا  
وان اجتمعا كذبا واحترز بقوله فقط عن مانعة الحلو والحقيقية (واما مانعة الحلو  
فقط) مثالها كائنة (كقولنا زيد امان يكون فى البحر واما ان لا يفرق) والمراد  
بالبحر ههنا انما هو ما يمكن الفرق فيه يعنى ان هذا الماء مانعة الحلو فقط لان  
كينونة زيد فى البحر معاند لمفرؤية زيد فى الكذب دون الصدق فلا يجتمعان

كذبا وان اجتمعنا صدقا وحاصل الكلام في هذا المقام ان المنفصلة اما ان يكون التنافي فيها في الصدق والكذب معا واما ان يكون التنافي فيها في الصدق فقط واما ان يكون انتفا في فيها في الكذب فقط وكلما كان التنافي فيها في الصدق والكذب معا فالمنفصلة موجبة مانعة الجمع فقط وكلما كان التنافي فيها في الكذب فقط فالمنفصلة موجبة مانعة الخلو فقط فينتج القياس الحاصل من الطريق السادس من الاقتراني قولنا المنفصلة اما مرجحة حقيقية واما موجبة مانعة الجمع واما موجبة مانعة الخلو ونفرض هذه النتيجة صغرى منفصلة فنضم اليها كبرى اخرى ونقول وكل شئ شانه كذا فهو ثلاثة انواع فينتج القياس الثاني ان المنفصلة ثلاثة انواع فحينئذ يكون كل واحد من الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو مفردا كليا ذاتيا انواعا للمنفصلة كما يكون كل واحد من اللزومية والاتفاقية مفردين كليين ذاتيين نوعين للمتصلة وكل واحدة من هذه الثلاثة اما عادية وهي التي يكون التنافي فيها لذاتي الجزئيين كقولنا في الحقيقية العنادية العدد اما زوج واما فرد لان ماهية الزوج وذات الزوج هي الانقسام بمتساويين وذات الفرد وماهية عدم الانقسام بمتساويين والانقسام بمتساويين مع عدم الانقسام بمتساويين متقابلان بل متباينان فحينئذ يكون الزوج مع الفرد بحسب الذات والماهية متنافيين فيكون قولنا العدد اما زوج واما فرد حقيقة عادية واما اتفاقية وهي التي يكون التنافي فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق كقولنا في الحقيقية الاتفاقية هذا انشبح اما كاتب واما اسود للاسود الا لكاتب وسالبة كل واحدة من هذه القضايا الثمان هي تحصل برفع الاتصال اللزومي والاتفاق في المتصلة و برفع الانفصال العنادي والانفصال الاتفاقي في المنفصلة فحينئذ تسمية سالبة هذه القضايا الثمان سالبة انما هي لمشايتها الى موجبها في اطراف كما يكون تسمية سالبة الحملية سالبة لمشايتها الى موجبها في كون طرفها مفردين ( وقد يكون المنفصلات ) الثلاث ( ذات اجزاء ) وقوله وقد يكون الخ معطوف على الجملة المحذوفة وهي كثير اما يكون المنفصلات الثلاث ذات جزئين والتقرينة على حذف المعطوف عليه كلمة قد في قوله وقد يكون

لانها اذا دخلت على المضارع فتكون للتقليل الذي هو مقابل لتكثير تقابل  
التضاييف وتبدل ذلك الواو الى الفاء كما فعله بعض الشراح ليس  
بشيء لانه لامعنى لفاء ههنا قطعاً وكلمة اجزاء جمع مكسر لجزء كما يكون  
كلمة اشياء جمع مكسر لشيء وكلمة اسماء جمع مكسر للاسم وان قال البعض مثل  
هذه الكلمات غير المتصرف تشبها الى حمراء في الاشتغال على الالف الممدودة  
لانها لا سبب لمنع الصرف في مثل تلك الكلمات لان الالف الممدودة في ترك  
الكلمات علامة للجمع المكسر مع ان الالف الممدودة التي تكون سبب  
منع الصرف انما هي الف تأنيث كما قال ابن الحاجب في الكافية وما يقوم  
مقامهما الجمع والفا التأنيث فحينئذ لا شك ان قول هذا البعض غير معتبر  
ولا يخفى على من له ادنى بضاعة من علم النحو ان مثل ترك الكلمات منصرف  
وقوله المنفصلات موضوع القضية وقوله ذات اجزاء محمولها وقوله  
يكون رابطة زمانية كما قال القطب رحمه الله تعالى في التصديقات  
ان لنظ كان في قولنا زيد كان عالماً رابطة زمانية وقال الميزانيون الافعال  
الناقصة من قبيل الروابط الزمانية والقضية انما هي اسماؤها واخبارها  
وكذا افعال القلوب بل جميع الافعال من قبيل الروابط فيكون على هذا  
التقدير الافعال الناقصة اسمها وخبرها قضية حالية ثلاثية وكذا يكون  
افعال القلوب وما حقاقتها قضية حالية ثلاثية اذا وقعت قضية وان لم يجز  
ان يكون الافعال السائرة مع فاعلها حالية ثلاثية وثنائية اذا وقعت قضية  
كما قال العصام عصمه الله تعالى وكلمة قد في قوله قد يكون سور الموجبة  
الجزئية لكونها بمعنى التقليل والتبعض حينئذ قوله قد يكون المنفصلات  
ذات اجزاء قضية حالية ثلاثية محصلة موجبة جزئية وقال البعض ان  
قوله يكون محمول القضية وقوله المنفصلات موضوع القضية وكلمة قد  
لتصحيح الحمل ههنا وقوله قد يكون المنفصلات الى آخره حالية ثنائية موجبة  
كالية لكون لام المنفصلات محمولا على الاستغراق ٤ وهذا القول ليس بشيء  
كما لا يخفى على من له ادنى مسكة من الفن فالمنفصلة التي هي ذوات اجزاء اما  
مركبة من ثلاثة اجزاء واما مركبة من اربعة اجزاء واما مركبة من خمسة  
اجزاء وهلم جرا فالمركبة من خمسة اجزاء مثل قولنا الكلى اما جنس واما

٤ واذا كانت كلمة  
قد ههنا سور الموجبة  
الجزئية فيكون لام  
المنفصلات محمولا  
على الجنس الغير  
المشهور تدبر  
(منه)

واما فضل واما خاصة واما عرض عام والمركية من اربعة اجزاء مثل قولنا  
العنصر اما ارض واما ماء واما هواء واما نار والمنفصاة المركبة من  
ثلاثة اجزاء (كقولنا العدد امتازد ناقص او مساو) فن العدد عبارة  
عن نصف مجموع الحاشيتين كما سبق وكسور العدد تسعة النصف والثالث  
والربع والخميس والسادس والسبع والثمن والتسع والعشر ويوجد بعض  
هذه التسعة في بعض العدد والبعض الآخر من هذه التسعة في بعض العدد  
الآخر مثال الزائد هو عشرون فان كسور العشرين زائدة عليه بواحد  
لان نصف العشرين عشرة وربعه خمسة وخمسة اربعة وعشره اثنان  
ومجموع هذه الكسور الاربعة احد وعشرون فظهر ان كسور العشرين  
زائد عليه بواحد ومثال الناقص هو عشرة فان كسور العشرة ثمانية لان  
نصف العشرة خمسة وخمسة اثنان وعشره واحد ومجموع هذه الكسور  
الثلاثة ثمانية فتبين ان كسور العشرة ناقصة عنه باثنين ومثل المساوي وهو  
سنة لان نصف الستة ثلاثة وثلاثة اثنان وسدسه واحد ومجموع هذه  
الكسور الثلاثة ستة فتبين ان كسور الستة مساوية له \* (التناقض) \*  
اي من احكام القضايا التناقض ٣ يعنى ان لفظ التناقض ههنا مبتداً مؤخر  
وخبره المقدم محذوف وهو قولنا من احكام القضايا وكلمة من المحذوفة تبعية  
لانا اذا بدنا كلمة من ههنا الى انظ بعض يصح المعنى بطريق ان يقال  
التناقض هو بعض احكام القضايا فيثبت يكون قولنا من احكام القضايا  
التناقض قضية حملية منحرفة لان كلمة من التبعية اذا دخلت على  
المحمول فللقضية منحرفة مثل قولنا الانسان بعض الجسم والقضية  
المحصورات الخرفة مستعملة في العلوم غالباً وقال التفتازاني في حاشيته على  
تفسير الكشاف في قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم  
بمؤمنين ان كلمة من التبعية في هذه الآية مبتداً لان كلمة من اذا كانت تبعية  
فتكون اسمية ولا تكون حرفية فيصح وقوعها مبتداً وكلمة من الموصول  
مبتداً فيكون قولنا من احكام القضايا التناقض حملية موجبة جزئية لكون  
كلمة من التبعية سور الموجبة الجزئية ولدخول السور على المبتداً  
على هذا التقدير كما قال التفتازاني وقال العصام في حاشيته على شرح عقائد

٣ واحكام القضايا  
اربعة الاول هو  
التناقض والثاني  
العكس المستوي  
والثالث هو العكس  
التقيض والرابع هو  
تلازم الشرطيات  
كابين في المطولات  
( منه )

انتفى في قوله اعلم ان الاحكام الشرعية منها ما يعلن بكيفية العمل ومنها ما يتعلق بالاعتقاد ان كلمة من التبيضية ههنا محكوم عليه وقوله ما يتعلق بكيفية العمل محكوم به كما قال الشارح العلامة في قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر والحاصل ان قوله التناقض مع محذوفه قضية حملية موجبة جزئية على قول التفاضل وعلى قول العصام بطريق ان يقال بعض احكام القضايا هو التناقض وعلى قول البعض ان قوله التناقض مع محذوفه قضية حملية منحرقة بطريق ان يقال التناقض هو بعض احكام القضايا فتفكر هذين التوجيهين بالفرق التام فالتفت الى انسبهما لرام (وهو) اى التناقض (اختلاف القضيتين) يخرج به اختلاف المنزدين واختلاف القضية للمفرد (بالايجاب والسلب) وخارج به اختلاف القضيتين بالشرطية والحلية والعدول والتحصيل وغيرها (بحيث يقتضى) اى هذا الاختلاف (لذاته) اى يقتضى ذلك الاختلاف بالواسطة شئ آخر (ان يكون احديهما) اى احدى القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب (صادقة) اى يطابق حكمها للواقع (والاخرى) اى وان يكون القضية الاخرى سواء كانت عين التقيضة او نقيضها (كاذبة) اى لا يطابق حكمها للواقع قوله ان يكون احديهما صادقة آه يخرج القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب وقوله اختلاف جنس بعيد للتناقض لان الجنس القريب له هو التمانع فالاختلاف جنس بعيد له كما قال قطب الدين الرازى عليه رحمة الباري وجميع القيود فصل قريب له فحينئذ ان هذا التعريف مركب من الجنس البعيد ومن اتصل القريب وكل تعريف مركب من الجنس البعيد ومن اتصل القريب فهو حد ناقص فهذا التعريف حد ناقص على قول القطب وان زعم البعض كون هذا التعريف حد تاما لكن قال القطب في التصديقات ان الاختلاف جنس بعيد للتناقض وقال عمر الكاظمي في الشمسية وحدوده انه اختلاف القضيتين اذ فلا شك ان هذا الحد ناقص نعم لو قل المس وهو تمنع القضيتين بالايجاب والسلب يقتضى لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة لكن ذلك التعريف حد تاما لكن قد هو واختلاف

٤ والايجاب عبارة  
عن الوقوع والسلب  
عبارة عن اللاوقوع  
وقوله لذاته احتراز  
عن التناقض  
بالواسطة كقولنا  
زيد انسان زيد ليس  
بناطق لان التناقض  
بالواسطة غير معتبر  
في الفن فانه غير  
مطرود والمعتبر في  
الفن مطرد

الفضيتين آه فكان هذا التعريف حدا نافضا على قول القطب ( ولا يتحقق ذلك )  
اي التناقض في جميع الازمان ( الابد اتفاقهما ) اي يتحقق التناقض بين  
القضيتين المختلفتين بالإيجاب والسلب زمان اتفاق تلك القضيتين  
( في الموضوع ) اي في موضوعهما لانهما لو اختلفتا في الموضوع كقولنا  
زيد كاتب وعمرو ليس بكاتب لصدقنا فلا يتحقق التناقض بينهما لصدق  
القضيتين المختلفتين بالإيجاب والسلب على هذا التقدير والموضوع هو الجزء  
الاول من الحلية وقوله ولا يتحقق ذلك الابد اتفاقهما حملية موجبة كلية  
بعد الاستثناء وسالبة كلية قبل الاستثناء بطريق ان يقال كل تناقض يتحقق  
عند وجود الشرط الثمانية والاشئ من التناقض يتحقق عند انتفاء الشروط  
الثمانية وهذا التوجيه هو مقتضى القصر المستفاد من النفي والاستثناء والمستثنى  
هنا معرب على حسب العوامل ولا يكون واجب النصب وكذا لا يكون  
مختار لبدل ولا جازئ النصب لان المستثنى منه غير مذكور هنا والكلام  
منفي فيكون المستثنى مفرغا ومن الاسئلة الواردة على بعض الطلبة هذه  
العوائد النسبوية ويكون هذا القول قضية شخصية باعتبار اسم الاشارة  
وهو قوله ذلك ههنا ( و ) في ( المحمول ) وهو الجزء الثاني من الحلية  
لان محمول القضيتين المختلفتين بالإيجاب والسلب لانهما لو كانا مختلفين كقولنا  
زيد قائم وزيد ليس بقاعد لكانتا صادقتين فلا يتحقق التناقض بينهما على  
هذا التقدير فان انتفاء الشرط مستلزم لانتفاء المشروط ( و ) في ( الزمان )  
الزمان كل امر متجدد يقدر به متجدد آخر مثل الائنات المتجددة والدقائق  
المتجددة والساعات المتجددة والايام والالالي المتجددة والشهور المتجددة  
لان زمانى القضيتين المختلفتين بالإيجاب والسلب لو كانا مختلفين كقولنا  
زيد نائم في الليل وزيد ليس بنائم في النهار لم يتناقضا لصدقهما مع ان المتناقضتين  
احديهما صادقة والاخرى كاذبة ( و ) في ( المكان ) وهو بعد موهوم  
يشغله الجسم عند المتكاملين او بعد مجرد موجود يشغله الجسم عند الاشراقيين  
من الفلاسفة او السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس لسطح الظاهر من الجسم  
الحوى عند المشائين والمكان في اللغة ما يعتمد عليه كما قال المنص في هداية الحكمة  
وكما قال حسين الميدي في شرح هداية الحكمة عليهما رحمة الباري لانهما

لواختلفتا في المكان لم يتناقضا لصدقهما عند انقضاء هذا الشرط كقولنا  
زيد نائم في البيت وزيد ليس نائماً في السوق ( و ) في ( الاضافة ) وهي  
من قبيل النسبة بين الشئين فانهما لواختلفتا في الاضافة لم يتناقضا لصدقهما  
كقولنا زيد ابوعرو وزيد ليس بابي بكر ( و ) في ( القوة والفعل ) والقوة  
بمعنى شئ شئاً والشيء والفعل هو الخروج من العدم الى التحقق كما قال الكندي  
رحمه الله الباري فيئذ يكونان متقابلين تقابل العدم و الملكة لان  
القوة عبارة عن عدم لخروج الى التحقق عما من شأنه الخروج الى التحقق  
وشرط اتفاق القضيتين في القوة والفعل في تحقق التناقض بينهما لانهما  
لواختلفتا فيهما لم يتناقضا لصدقهما على هذا التقدير كقولنا الحمر في الدن  
مسكر بالقوة والحمر في الدن ليس بمسكر بالفعل فان هاتين القضيتين  
صادقتان وان اختلفتا بالايجاب والسلب ( و ) في ( الجزء والكل )  
والجزء ما يتركب الشئ منه ومن غيره والكل ما يتركب من الاجزاء وشرط  
التناقض بين القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب هو الاتفاق في الكل والجزء  
لانهما لو اختلفتا في الجزء والكل لم يتناقضا لصدقهما كقولنا بعض جسم  
الزنجي ابيض وكل جسم الزنجي ليس بابيض وذكر الجزء ههنا استطرادي  
فتأمل ومن اراد زياده تفصيل هذا الشرط فليراجع الى شرحنا على الشمسية  
المسمى بميزان الانتظام ( و ) في ( الشرط ) والشرط ما يعتبر من الخارج  
لتحقق الشئ او ما يلزم من عدمه عدم ولا يلزم من وجوده وجود او الخارج  
الموقوف عليه وذلك لانهما لو اختلفتا في الشرط لم يتناقضا لصدقهما  
كقولنا هذا الجسم بشرط كونه ابيض مفرق للبصر وهذا الجسم بشرط  
كونه اسود ليس بمفرق للبصر فان هاتين القضيتين صادقتان لاختلافهما  
في الشرط فان قلت ان اتفاق القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب في التمييز  
وفي الحال وفي الآلة وفي المفعول به وفي المفعول المطلق هو شرط في تحقق  
التناقض بينهما فموجه تخصيص ذكر الشروط الثمانية المذكورة  
ههنا دون غيرها قلت ان هذه الشروط الثمانية المذكورة ههنا  
مشهورة وماعداها غير مشهورة وعبارة المصنف ههنا من قبيل الاكتفاء  
بذكر الشروط المشهورة عن ذكر الشروط غير المشهورة وقال الامام الفارابي

ان شرط التناقض بينهما هو وحدة النسبة الحكيمة بين المحكوم عليه وبين المحكوم به فانها جامعة بجميع الشروط لانه اختلف فيهما الموضوع والمحمول او الزمان او المكان او الاضافة او غيرها لم يتحد النسبة التي هي مورد الايجاب والساب فيهما ولو لم يتحد النسبة لم يتحقق التناقض بينهما لصدقهما على هذا التقدير وقول الفارابي اسهل للضبط وقول المصنف ههنا اعدل للفهم والربط ( ونقيض الموجبة الكاية ٢ انما هي ) اي نقيض الموجبة الكلية وتأنيث الضمير لتقصد المطابقة الى الخبر وذلك الضمير رابطة عند الميزانيين وضمير الفصل عند التحاة وفأئذته عندهم دفع التباس الخبر الى الصفة غالبا وعند علماء المعاني مفيد لتقصر ( السالبة الجزئية ) والموجبة الكلية قضية حكم فيها على كل الافراد بالايقاع والسالبة الجزئية قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتزاع وقوله نقيض الموجبة الكلية آه باعتبار الطرفين جملة موضوعها مفرد بالقوة لان قوله نقيض الموجبة الكلية مركب اضافي فانه يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه ويمكن التعبير عنه بلفظ المفرد بطريق ان يقال الموضوع او هذا او هو وغير ذلك فيكون موضوع هذه القضية مفردا بالقوة وقال البعض ان قوله السالبة الجزئية مفرد بالفعل باعتبار النقل من المعنى الوصفي الى قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتزاع وبالوضع الى ذلك المعنى وعرف البعض المفرد بالفعل بقوله ما يمبر عنه بلفظ مفرد ولاشك ان هذا التعريف مناقض لقوله ان لفظ السالبة الجزئية مفرد بالفعل فتعين ان لفظ السالبة الجزئية بعد النقل وبعد الموضوع الى قضية حكم فيها على بعض الافراد بالانتزاع فهو مفرد بالقوة فيكون طرفا هذه القضية مفردين بالقوة وكذا الحال في لفظ الموجبة الكلية وفي لفظ السالبة الكلية وفي لفظ الموجبة الجزئية وفي سائر المركب الوصفي المنقول الى المعنى المفرد وفي المركب الاضافي المنقول الى المعنى المفرد والقضية الحملية لا تخلو من ان يكون طرفاها مفردين بالفعل مثل قولنا زيد حيوان ومن ان يكون طرفاها مفردين بالقوة مثل قولنا الحيوان الناطق ياتقل بنقل قدميه ومن ان يكون موضوعها مفردا بالفعل ومحمولها مفردا بالقوة كقولنا

٢ قوله ونقيض  
الموجبة الكلية  
آه جملة ثلاثية  
موجبة كلية محصاة  
والرابطة قوله هي  
والسور هو  
الاستغراق المستفاد  
من اضافة النقص  
الى الموجب الكلية  
( منه )

زيد ابوه قائم ومن ان يكون موضوعها بالفوة وشمولها بالفعل كقولنا الحيوان  
الناطق انسان فاحفظ هذه الاحتمالات الاربعة سهل الله لك اجوبة الاسئلة  
الواردة عليك من طرف السئلة ( كقولنا كل انسان حيوان ) فانه موجبة كلية  
صادقة لمطابقة حكمها للواقع ( و ) كقولنا ( بعض الانسان ليس  
بحيوان ) فانه سالبة جزئية كاذبة لعدم مطابقة حكمها للواقع ونقيض  
السالبة الجزئية انما هي الموجبة الكلية كقولنا بعض الانسان ليس بحيوان  
وكل انسان حيوان ( ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية )  
هذه القضية باعتبار الطرفين عملية ثلاثية موجبة كلية محصاة فان انصافه  
النقيض الى السالبة للاستغراق وهو سور الموجبة الكلية كاسم ( كقولنا  
لاشئ من الانسان بحيوان ) لانه سالبة كلية كاذبة لعدم مطابقة حكمها الى  
الواقع ( و ) كقولنا ( بعض الانسان حيوان ) لانه موجبة جزئية صادقة  
لمطابقة حكمها الى الواقع ونقيض الموجبة الجزئية انما هي السالبة الكلية  
كقولنا بعض الانسان حيوان ولاشئ من الانسان بحيوان فنقلت ان الشرط  
التاسع لتحقيق التناقض بين المحصورات الاربعة هو الاختلاف في الكلية والجزئية  
وتناقض المحصورات الاربعة مشروط والشرط هو الموقف عليه والشروط هو  
الموقوف والموقوف عليه مقدم على الموقوف طبعاً فالصواب ان تأخر قوله  
ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية آه عن قوله فالحصورات لا تحقق  
التناقض بينهما الا بعد اختلافهما آه قلت قدم المصنف ان الشرط على الشرط  
لينكشف الشرط زيادة الانكشاف بسبب تقديم الشرط في الذكر وللتبينة  
على ان الشروط الثانية مشتركة بين تحقق التناقض في الشخصيات وبين  
تحقق التناقض في المحصورات الاربعة وعلى ان الاختلاف في الكلية والجزئية  
انما هو الشرط التاسع لتناقض المحصورات وللإشارة الى ان الشروط الثانية  
مختص بتناقض محصورات الحمايات والشرط التاسع الآتي الذي هو  
الاختلاف في الكلية والجزئية هو مشترك بين تناقض محصورات الحمية وبين  
تناقض محصورات الشرطية كما ستقف ( فالحصورات ) الاربعة ( لا تحقق  
التناقض بينهما ) اي بين الفئتين من المحصورات الاربعة بعد شئ من  
الاشياء ( الا بعد اختلافهما ) اي المحصورتين ( في الكلية والجزئية ) والكلية

قضية حكم فيها على كل الافراد سواء كانت موجبة كلية او سالبة كلية والجزئية  
 قضية حكم فيها على بعض الافراد سواء كانت موجبة جزئية او سالبة جزئية وقوله  
 لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية فهو موجبة  
 كلية بعد الاستثناء بطريق ان يقال كل تناقض فهو يتحقق بين المحصورات  
 بعد اختلافها في الكلية والجزئية وسالبة كلية قبل الاستثناء بان يقال  
 لاشئ من التناقض يتحقق بين المحصورات قبل الاختلاف في الكلية  
 والجزئية بحسب القصر المستفاد من الاستثناء المفرغ وانما شرط الاختلاف  
 في الكلية في تناقض المحصورات الاربعة ( لان الكليتين ) اى الموجبة  
 الكلية مع السالبة الكلية ( قد تكذبان ) اى الكليتين ( كقولنا كل انسان  
 كاتب ) فانه موجبة كلية كاذبة لعدم مطابقتها حكمها للواقع ( ولاشئ  
 من الانسان بكاتب ) فانه سالبة كلية كاذبة لعدم مطابقتها حكمها للواقع ( و )  
 لان ( الجزئيتين ) اى الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية ( قد تصدقان )  
 والصدق هو مطابقة الحكم للواقع والكذب عدم مطابقة الحكم للواقع  
 عند الجمهور وعند النظام من الدهرية الصدق مطابقة الحكم للاعتقاد  
 والكذب هو عدم مطابقة الحكم للاعتقاد وعند الجاحظ من الدهرية  
 ان الصدق هو مطابقة الحكم للواقع والكذب عدم مطابقة الحكم للواقع  
 والاعتقاد وكما كانت الكليتان كاذبتين والجزئيتان صادقتين فلان تناقض  
 بين الموجبة الكلية والسالبة الكلية وبين الموجبة الجزئية والسالبة  
 الجزئية وكذا لا تنقض بين المهملات لان المهمة الموجبة مؤولة بالموجبة  
 الجزئية والمهمة السالبة مؤولة بالسالبة الجزئية لكون المهملات فى قوة  
 الجزئية ولا تفيض للطبيعية اصطلاحا لان الطبيعية من قبيل التصورات  
 لكون الحكم فيها على المفهوم كما قال السيد الشريف قدس سره المطلق  
 والعصام عصمه الله تعالى فى حاشيتهما على التصديقات وان كان للطبيعية  
 تفيض لغوى على رأى والنقيض اللغوى لاشئ هو رفع عين ذاك الشئ  
 والنقيض اللغوى للتصورات محتاب فيه حكمه بين فى محله وشرط يتحقق  
 تناقض الشرطيات هو الاتفاق فى المقدم والتمالى والاختلاف فى الكلية  
 والجزئية والاتحاد فى الجنس اى فى الاتصال والانفصال والاتفاق

في النوع اى في اللزوم وفي العناد وفي الاتقان والاختلاف في الكيف اى في الایجاب والسلب وتقيض الموجبة الكلية الشرطية اتماهى السالبة الجزئية الشرطية مثل قولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وقد لا يكون اذا كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وتقيض السالبة الكلية الشرطية اتماهى الموجبة الجزئية الشرطية مثل قولنا ليس البتة اذا كان هذا الشيء حيوانا فهو جماد وقد يكون اذا كان هذا الشيء حيوانا فهو جماد وتقيض الموجبة الجزئية الشرطية اتماهى السالبة الكلية الشرطية مثل قولنا قد يكون اذا كان هذا الشبح حيوانا فهو انسان وليس البتة اذا كان هذا الشبح حيوانا فهو انسان وتقيض السالبة الجزئية الشرطية اتماهى الموجبة الكلية الشرطية مثل قولنا قد لا يكون اذا كان هذا الشبح حيوانا فهو فرس وكلما كان هذا الشبح حيوانا فهو فرس اعلم ان ههنا ثمانية احتمالات الاول ان يجيى تقيض الموجبة الكلية السالبة جزئية والثاني ان يجيى تقيض السالبة الكلية موجبة جزئية والثالث ان يجيى تقيض الموجبة الجزئية سالبة كلية والرابع ان يجيى تقيض السالبة الجزئية موجبة كلية وهذه الاحتمالات الاربعة تناقض اصطلاحى منطقي لانها مطردة مع ان المعتبر في الفرض هو المطرد والخامس ان يجيى تقيض الموجبة الكلية سالبة كلية والسادس ان يجيى تقيض السالبة الكلية موجبة كلية والسابع ان يجيى تقيض الموجبة الجزئية سالبة جزئية والثامن ان يجيى تقيض السالبة الجزئية موجبة جزئية وهذه الاحتمالات الاربعة الاحيرة تناقض لغوى وليست بتناقض اصطلاحى منطقي لان هذه الاربعة الاخيرة غير مطردة في قضية يكون المحمول فيها اعم من الموضوع في الحلية او يكون التالى فيها اعم من المقدم في الشرطية وان كانت مطردة في قضية يكون المحمول فيها مساويا للموضوع والتالى مساويا للمقدم فيها مثال الغير المطردة قولنا كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان وقولنا كل ابيض حيوان ولاشئ من الابيض بحيوان فان هذه المعضايا الاربعة كاذبة ومفضى تعريف التناقض الاصطلاحى ان احدى القضيتين المختلفتين بالايجاب والسلب صادقة والاخرى كاذبة ومثال

المطردة قولنا كل انسان ناطق ولاشئ من الانسان بناطق فان الاولى صادقة والثانية كاذبة وان تناقضنا لكن هذا التناقض من قيل خصوص المادة فهذا ليس بتناقض منطقي بل تناقض لغوي فبان ان النسبة بحسب التحقق بين التناقض المنطقي وبين التناقض اللغوي عموم وخصوص مطلقا ومادة الاقتران هو قولنا كل انسان ناطق ولاشئ من الانسان بناطق ومادة الاجتماع قولنا كل حيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان فظهر ان التناقض الاصطلاحي المنطقي اخص مطلقا من اللغوي بحسب التحقق ( كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب ) فانهما صادقتان لمطابقة حكمهما للواقع ﴿ العكس ﴾

اي بعض احكام القضايا هو العكس المستوي فيكون القضية موجبة جزئية فان كلمة من تبعية ٤ مبدأ عند التفتتازاتي بل سور الموجبة الجزئية كامر غير مرة وعكس نقيض القديما هو ان يجعل نقيض الموضوع محمولا وان يجعل نقيض المقدم تاليا وان يجعل نقيض المحمول موضوعا وان يجعل نقيض التالي مقديما مثل قولنا كل لاحيوان لا انسان فيعكس نقيض قولنا كل انسان حيوان ومثل قولنا كلما لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة فيعكس نقيض قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وعكس نقيض المتأخرين مسطور في الشمسية على التفصيل ( وهو ) اي العكس المستوي ( ان يصير ) اي ان يبدل وصف ( الموضوع محمولا ) او ان يبدل المقدم تاليا ( و ) ان يبدل ( المحمول موضوعا ) او ان يبدل التالي مقديما في الشرطية ( مع بقاء الايجاب والسلب بحاله ) اي ملتبسا بحالهما والضمير راجع الى كل واحد من الايجاب والسلب والايجاب عبارة عن الوقوع والسلب عبارة عن الالوقوع ( و ) بقاء ( التصديق ) اي بقاء الصدق ( والتكذيب بحاله ) اي بقاء الكذب واحترز بقوله مع بقاء الايجاب والسلب عن عكس نقيض المتأخرين فان عكس الموجبة في عكس نقيض المتأخرين سالبة مثل قولنا لاشئ من اللاحيوان بانسان في عكس نقيض قولنا كل انسان حيوان وقوله والتصديق احتراز عن التناقض وقوله والتكذيب لينكشف التصديق كالالكشاف فان الاشياء تنكشف باضدادها

٤ وكلمة من التبعية ليست بمن الحرفية بل كلمة من التبعية تكون اسما عند التفتتازاتي ويقال لها بمن الاسمية فيصح ان يقع محكوما عليه كما قال التفتتازاتي في حاشية الكشاف في قوله تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله ( منه )

٦ وعرف الكاتب القزويني العكس المستوي بقوله وهو عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية تاليا والثاني اولامع بقاء الصدق والكيف وهذا التعريف اولي من تعريف المصنف فافهم ( منه )

في كمال المرتبة وقوله ان يصير جنس قريب لانه جنس من غير واسطة وقوله  
المحمول موضوعا والمحمول موضوعا الى آخره فصل قريب لانه يميز  
العكس المستوي عما يشاركة في الجنس القريب مشاركة في الجنس القريب  
هو عكس النقيض فيكون هذا التعريف حدا تاما والمراد بقوله مع بقاء اليجاب  
والسلب والتصديق والتكذيب هو كلما كان الاصل موجبة فلعكس موجبة  
وكما كان الاصل سالبة فلعكس سالبة وكما كان لاصل صادقا فلعكس صادق  
وكما كان العكس كاذبا فلاصل كاذب فن الاصل ملزوم والعكس لازم  
والملزوم اما مساو للازم واما اخص منه وصدق احد المتساويين مستلزم  
لصدق المساوي الآخر وصدق الاخص مستلزم لصدق الاعم واعلم ان  
قول المصنف والتصديق والتكذيب يستفاد منه اربعة قضايا شرطيات  
متصلات ان صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل  
وان صدق العكس صدق الاصل وان كذب الاصل كذب العكس وقال  
العض ان الشرطيتين الاخيرتين كاذبتان وان كانت الشرطيتان الاوليتان  
صادقتين لكون الاصل ملزوما والعكس لازما ولجواز ان يكون اللازم  
اعم من الملزوم وصدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص لجواز وجود الاعم  
بدون الاخص وكذاب الاخص كذب الاخص كذب الاعم فلذلك لا يصدق  
الشرطيتان الاخيرتان فتأمل حق التأمل تنزل ( والموجبة الكلية لا تعكس ) اي  
لا تعكس الموجبة الكلية عكسا اصطلاحيا منطيقيا اي موجبة ( كلية )  
فان قلت ان قولنا كل انسان ناطق موجبة كلية منعكس ان قولنا كل ناطق  
انسان وهو موجبة كلية حينئذ يعكس الموجبة الكلية الى موجبة كلية  
قلت هذا العكس لغوي وليس بعكس اصطلاحيا لان انعكاس الموجبة  
الكلية الى الموجبة الكلية يتخلف في قولنا كل انسان حيوان لان عكسها  
موجبة كلية كاذب وهو كل حيوان انسان ففهم معنى لاشئ من الموجبة  
الكلية تعكس الى موجبة كلية عكسا اصطلاحيا او كل موجبة كلية فعدم  
الانعكاس واقع عليها فتقوله الموجبة الكلية لا تعكس هو سالبة كلية على  
التفسير الاول انه موجبة كلية معدولة المحمول على النسب الثاني لكن قوله  
بل تعكس جزئية قريبة مرحة لكم نه سالبة كلية فتأمل ( لانه ) اي الشان

فان ضمير الغائب اذا لم يوجد مرجعه فهو عائد الى الشان وضمير  
 المؤنث اذا لم يوجد مرجعه فهو عائد الى القصة ( يصدق قولنا كل انسان  
 حيوان ولا يصدق ) عكسه موجبة كلية وهو قولنا ( كل حيوان انسان )  
 لعدم مطابقة حكمه للواقع مع ان صدق العكس معتبر في تعريف العكس كما  
 عرفت من ان قول المصنف في تعريف العكس والتصديق ههنا معنى الصدق لا غيره  
 وعبر المصنف عن الصدق بالتصديق لقصد المبالغة فافهم والحاصل ان  
 الموجبة الكلية لا تنعكس الى موجبة كلية لانه لما صدق قولنا كل انسان  
 حيوان ولم يصدق قولنا كل حيوان انسان فالموجبة الكلية لا تنعكس  
 موجبة كلية لكن يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق قولنا كل  
 حيوان انسان فينتج القياس الحاصل من الطريق الاول من الاستثنائي  
 قولنا الموجبة الكلية لا تنعكس الى موجبة كلية وهو المطلوب \* وذكر  
 المصنف المقدمة الواضحة وهي قوله لانه صدق قولنا كل انسان حيوان  
 الخ وحذف المقدمة الشرطية اكتفاء بذكر المقدمة الاستثنائية للاختصار  
 وليبق محل للشرح وللامتحان بالاذكاء \* ومن العجائب الغرائب عدم  
 وقوف الشراح على هذه المقدمة الشرطية المطوية وعلى امثالها من  
 المطويات السائرة وان يشرحوا الماتن في خارج مرضى المصنف بالعبارة  
 الغير اللائقة فتبصر حق التبصر فاطلع في مطالعة هذه الرسالة على  
 المطويات الوفيرة المرغوبة ٢ ( بل تنعكس ) اى الموجبة الكلية الى موجبة  
 ( جزئية ٣ ) وكلمة بل اذا كانت اضرابية فهي في مقام اداة التردد فيبدل كلمة  
 بل الاضرابية الى كلمة اما او الى كلمة اوفى يحصل الشرطية المنفصلة حينئذ ان  
 استثنى ما قبل كلمة بل فينتج القياس الحاصل من الطريق الثالث من الاستثنائي  
 ما قبل كلمة بل وحاصل العبارة ههنا الموجبة الكلية تنعكس الى موجبة  
 جزئية بالعكس المنطقي لان الموجبة الكلية اما تنعكس الى موجبة كلية واما  
 تنعكس الى موجبة جزئية لكن الموجبة الكلية لا تنعكس الى موجبة كلية  
 بالعكس المنطقي فينتج القياس الحاصل من الطريق الرابع من الاستثنائي  
 المركب من المنفصلة ومن المقدمة الراجعة قولنا الموجبة الكلية تنعكس الى  
 موجبة جزئية بالعكس المنطقي وهو المطلوب \* وقوله والموجبة الكلية

٢ ويحتمل ان يكون  
 قوله الموجبة الكلية  
 لا تنعكس كلية ورفع  
 الايجاب الكلى  
 حينئذ مال هذا  
 القول ان بعض  
 الموجبة الكلية  
 تنعكس الى موجبة  
 كلية اصطلاحا لانه  
 يصدق قولنا كل  
 انسان حيوان  
 ولا يصدق كل  
 حيوان انسان  
 وبعض الموجبة  
 الكلية تنعكس الى  
 موجبة كلية  
 عكسا لغويا لانه  
 يصدق قولنا كل  
 انسان ناطق وكذا  
 يصدق كل ناطق  
 انسان وكون قوله  
 الموجبة الكلية  
 لا تنعكس جزئياً ورفع  
 الايجاب انما هو  
 بحمل لام الموجبة  
 على الجنس الغير  
 المشهور ورفع  
 الايجاب الكلى ٢

لا تنعكس كلية هو مقدمة استثنائية رافعة نظرية وقوله لانه يصدق قواني كل انسان حيوان آه دليل هذه المقدمة الرافعة النظرية واثباتها يحصل بقياس من الطريق الاول من القياس الاستثنائي كإقرانه آفا وقوله ( لانه اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان ) دليل التقريب لان التقريب هو سوق الدليل على وجه يستلزمه المطلوب عند الجمهور وعند السيد السند المحقق الشريف قدس سره اللطيف ان تقريب الدليل هو تطبيق الدليل على المدعى وتقريب هذا الدليل نظرية محتاجة الى الاثبات وتقرير الاثبات يحصل بطريق ان يقال الموجبة الكلية تنعكس الى موجبة جزئية اذ لم تنعكس الى موجبة كلية لانه لما ثبت قولنا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فالوجبة الكلية تنعكس الى موجبة جزئية لكننا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فينتج القياس الحاصل من الطريق الاول من القياس الاستثنائي قولنا الموجبة الكلية تنعكس الى موجبة جزئية اذا لم تنعكس الى موجبة كلية وقوله لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فهو مقدمة واضحة استثنائية شرطية متصلة لزومية غير بينة بل نظرية محتاجة الى البيان والاثبات يحصل بطريق الافتراض او الخلف او العكس ودليل هذه الملازمة قوله ( فاناجد ) اي فرض ذات موضوع هذه القضية ( شيئا ) اي شخصا ( معنا موصوفا بالانسان ) الذي هو ههنا وصف الموضوع ( والحيوان ) اي موصوفا بالحيوان الذي هو ههنا وصف المحمول ويحصل من هذا الفرض شخصيتان الاولى منهما زيد انسان والثانية منهما زيد حيوان فيجعل الشخصية الثانية صغرى ويجعل الشخصية الاولى كبرى لتقصد المبالغة ويحصل قياس اقتراسي من الشكل الثالث ومن الضرب الاول ويقال زيد حيوان وزيد انسان ( فيكون بعض الحيوان انسانا ) يعني ان هذا القياس الافتراضي ينتج من الضرب الاول من الشكل الثالث قولنا بعض الحيوان انسان الذي هو عكس قولنا كل انسان حيوان فاذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان وتصوير اثبات هذه الملازمة بطريق الافتراض

٢ عبارة عن الايجاب  
بالبعض والسلب  
على البعض فيثبت  
يفرق رفع الايجاب  
الكلى الى موجبة  
جزئية وسالبة  
جزئية كما عرفت  
فافهم ( منه )

٣ قوله بل تنعكس  
حلمية موجبة كلية  
باعتبار مرجع الضمير  
المستتر تحت تنعكس  
وان كان شخصية  
موجبة محصاة  
باعتبار الضمير  
المستتر تحت تنعكس  
( منه )

وتفصيله يحصل بطريق ان يقال اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا  
 بعض الحيوان انسان لانا اذا قلنا كل انسان حيوان ففرض ذات  
 موضوع هذه القضية زيدا حال كونه موصوفا بالانسان والحيوان وكما  
 فرضنا هكذا فيحصل شخصيتان احدهما زيد انسان والثانية زيد حيوان وكما  
 حصلت الشخصيتان فجعل الشخصية الثانية صغرى والشخصية الاولى كبرى  
 وكما جعلنا احدهما صغرى والاخرى كبرى فيحصل قياس افتراضى منتظم  
 من الضرب الاول من الشكل الثالث وكما حصل القياس الافتراضى المنتظم  
 فنقول زيد حيوان وزيد انسان وكما قلنا هكذا فينتج القياس الافتراضى  
 المنتظم قولنا بعض الحيوان انسان وكما انتج القياس الافتراضى هذه النتيجة  
 فيصدق قولنا بعض الحيوان انسان وهذا القياس مركب من الافتراضيات  
 الشرطيات الستة ومتضمن للقياس الافتراضى المنتج عين العكس من الشكل  
 الثالث كما عرفت فينتج من المفصول انتاج قولنا اذا قلنا كل انسان حيوان  
 يصدق قولنا بعض الحيوان انسان وهذه النتيجة هى عين الشرطية المتصلة  
 المطلوب اثبات ملازمتها واثبات هذه الملازمة بطريق الحلف يحصل بان  
 يقال يصدق قولنا بعض الحيوان انسان على تقدير صدق قولنا كل انسان  
 حيوان لانه لو لم يصدق لصدق نقيضه اعنى لاشئ من الحيوان بانسان  
 ولو صدق نقيضه لجعلنا هذا النقيض كبرى والاصل صغرى ولو جعلناه  
 هكذا فيحصل قياس خلفى منتظم من الضرب الثانى من الشكل الاول و  
 حصل القياس الخلفى المنتظم لقلنا كل انسان حيوان ولاشئ من الحيوان  
 بانسان وكما قلنا هكذا فينتج قولنا لاشئ من الانسان بانسان لكن هذه  
 النتيجة سلب الشئ عن نفسه وهو محال فيصدق قولنا بعض الحيوان انسان  
 على تقدير صدق قولنا كل انسان حيوان واثبات هذه الملازمة بطريق  
 العكس يحصل بان يقال انه لو لم يصدق قولنا بعض الحيوان انسان  
 على تقدير صدق قولنا كل انسان حيوان لصدق نقيضه اعنى لاشئ  
 من الحيوان بانسان وكما صدق هذا النقيض فتعكس هذا النقيض الى قولنا  
 لاشئ من الانسان بحيوان هذا العكس اخص من نقيض الاصل فيلزم  
 صدق الاخص من نقيض الاصل لان نقيض الاصل سالبة جزئية وهى

قولنا بعض الانسان ليس بحيوان وهذا العكس سالبة كلية والسالبة الكلية اخس مطلقا من السالبة الجزئية بحسب التحقق وان كانت السالبة الكلية والسالبة الجزئية متباينين بحسب المفهوم فان مفهوم السالبة الكلية قضية حكم فيها على كل الافراد بالاتزاع ومفهوم السالبة الجزئية قضية حكم فيها على بعض الافراد بالاتزاع وهذا المفهومين متباينان بحسب الحمل فحينئذ يلزم اجتماع النقيضين الضمى فيصدق بعض الحيوان انسان على تقدير صدق قولنا كل انسان حيوان فانهم والافتراض الجارى فى باب العكوس فهو يحصل بان يفرض ذات موضوع عين القضية شخصا معيناً موصوفاً بوضع فى الموضوع والمحمول وان يحصل قضيتان احدهما يحصل من عقد الوضع والاخرى من عقد الحمل وان يجعل احدهما صغرى والاخرى كبرى وان يحصل قياس افتراضى منتظم من الشكل الثالث وان ينتج عكس اصل القضية والافتراضى انما يجرى فى القضية التى تنعكس الى جزئية فان القياس الافتراضى من الشكل الثالث وهو انما ينتج الجزئية فهذا لا يجرى الافتراض فيما يعكس الى الكلية فى باب العكوس وكذا ان الافتراض فى رد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول انما يجرى فيما ينتج الجزئية ولا يجرى فيما ينتج الكلية لكون القياس الافتراضى من الشكل الثالث مع ان الشكل الثالث انما ينتج الجزئية ولا ينتج الكلية وما قيل ان الافتراض لا يجرى فى القضية الحتمية السالبة لكون السالبة لا تقتضى وجود الموضوع فهو ليس بشئ لان السالبة التى موضوعها ليس بموجود فهى غير مستعملة فى العلوم بل لا يعتقد ان يكون السالبة التى ذات الموضوع ليس بموجود فيها قضية حتمية لان المراد فى القضية الحتمية من الموضوع انما هو الذات ومن المحمول انما هو الوصف فكلما لم يكن ذات الموضوع موجوداً فالقضية غير منعددة سواء كانت الحتمية موجبة او سالبة لعدم وجود ذات الموضوع وقال العصام ان نفس الامر بمنزلة ذات الموضوع فيعتقد القضية الحتمية فى السالبة التى ذات موضوعها ليس بموجود لكن نفس الامر فيها بمنزلة ذات الموضوع كما فى قولنا شريك البارى ليس ببحير لانه كما يكون شريك البارى مسلوباً عن نفس الامر

كذلك بصره مسلوب عن نفس الامر فينعتد في هذا القول القضية انتهى  
كلامه والحاصل ان السالبة التي ذات موضوعها ليس بوجود فهي  
كونها قضية حملية مشكوك فضلا من ان يتصور الافتراض فيها فلذلك  
لم تستعمل في العلوم والاستدلالات والافتراض الجاري في باب العكوس انما  
يحصّل بقياس واحد من الشكل الثالث والافتراض الجاري في باب رد الاشكال  
الثلاثة الى الشكل الاول انما يحصل بقياسين القياس الافتراضي الثاني  
من الشكل الاول والقياس الافتراضي الاول من اي شكل كان وما قيل من ان  
كون المقدمات الافتراضية قياسا ممنوع لم يجوز ان يكون المقدمات الافتراضية  
من قبيل المقدمات المتفرقة فهو ليس بشئ لان هذا المنع متعلق بالمدعى  
البدهي وكل منع متعلق به فهو مردود سواء كان منعا مجردا او منعا مع المسند  
عند بعض المهرة وان جوز بعض الكفاية منع المدعى البدهي ومنع المدعى  
الاستقرائي مع السند لكن المعتبر عند المناظرين العظام انما هو مذهب  
بعض المهرة ومن اراد تفصيل الاعتراض فليراجع الى شرحنا على  
الشمسية المسمى بميزان الانتظام والى رسالتنا الموسومة بردية المعيار  
(والموجبة الجزئية ايضا) اي مثل الموجبة الكلية (تعكس) اي الموجبة  
الجزئية الى موجبة (جزئية بهذه الحجة) اي بحجة فان الحجة بمعنى الغلبة  
في اللغة واي من عرف القياس فهو يغلب على خصمه فلذا سمي القياس حجة  
وقوله الموجبة الجزئية ايضا آة قضية حملية ثنائية موجبة كلية محصاة  
والسور فيها لام الموجبة الجزئية لان هذا اللام هو للاستغراق وهو  
سور الموجبة الكلية وهذه القضية الحملية موضوعها ومجمولها مفردان  
بالقوة بمعنى ما يمكن ان يعبر عنه بالفاظ مفردة ومركب تام تصديق بمعنى  
ما يصح السكوت عليه (والسالبة الكلية تعكس) اي السالبة الى (سالبة  
كلية) عكسا اصطلاحيا وقوله السالبة الكلية آة ايضا حملية ثنائية موجبة  
كلية محصاة طرفاها مفردان بالقوة بمعنى ما يمكن ان يعبر عنه بالفاظ مفردة  
ومركب تام خبري تصديق (وذلك) اي انعكاس السالبة الكلية (بين)  
اي بدهي بمعنى ما لا يتوقف حصوله في العقل الى نظر وكسب واستدلال  
بنفسه) اي بذاته وبلا واسطة يعني ان انعكاس السالبة الكلية الى

سالبة كلية وان لم يكن محتاجا الى نظر وكسب واستدلال لكن ذلك الانعكاس  
بديهى خفى محتاج الى التنبه بقوله (فانه اذا صدق قولنا لاشئ من الانسان  
بحجر فيصدق لاشئ من الحجر بانسان) قوله لاشئ من الانسان بحجر عين  
القضية وقوله لاشئ من الحجر بانسان عكس القضية وكلمة من استفراعية  
وصدقها كأن المطابقة حكمهما للواقع ويحصل التنبه على ذلك الانعكاس  
بقياس من الطريق الاول من القياس الاستثنائى يعنى ان السالبة الكلية  
تنعكس الى سالبة كلية لانه لما ثبت قولنا اذا صدق لاشئ من الانسان بحجر  
فيصدق لاشئ من الحجر بانسان فالسالبة الكلية تنعكس الى سالبة كلية  
لكن ثبت قولنا اذا صدق لاشئ من الانسان بحجر فيصدق لاشئ من الحجر  
بانسان فينتج القياس الحاصل من الطريق الاول من القياس الاستثنائى قولنا  
السالبة الكلية تنعكس الى سالبة كلية وهو المطلوب والمقدمة الشرطية  
التي هي الجزء الاول من ذلك القياس فهي بدئية غير محتاجة الى البيان  
والاثبات مطلوبة محذوفة بقرينة ذكر المقدمة الاستثنائية وقوله فانه اذا  
صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر فيصدق قولنا لاشئ من الحجر بانسان  
فهو مقدمة استثنائية واضحة شرطية متصلة لزومية غير بدئية بل محتاجة  
الى البيان والاثبات واثبات الملازمة يحصل بثمانية طرق الاول طريق  
التوسط والثاني طريق التالى والثالث طريق الاتاج والرابع طريق التقييد  
والخامس طريق الخلف والسادس طريق العكس والسابع طريق الافتراض  
والثامن طريق التناقض ومن اراد تفصيل هذه الطرق الثمانية فليراجع  
الى رسالتنا المسمى باثبات الملازمة والى شرحنا على التسمية الموسوم  
بميزان الانتظام فى الواحق القياس واثبات ملازمة هذه المقدمة الاستثنائية  
المتصلة بطريق الخلف يحصل بان يقال يصدق قولنا لاشئ من الحجر  
بانسان على تقدير صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر لانه لو لم يصدق  
على هذا التقدير لصدق نقيضه لئلا يلزم ارتفاع النقيضين وهذا النقص  
قولنا بعض الحجر انسان ولو صدق هذا النقيض لجعلنا النقيض المذكور  
صغرى لكونه موجبة جزئية تصلح لصغروية الشكل الاول وجمعنا  
الاصل كبرى لكونه سالبة كلية تصلح لكبروية الشكل الاول ولوجعناهما

هكذا حصل قياس خلفي منتظم من الضرب الرابع من الشكل الاول  
ولو حصل القياس الخلفي المنتظم قلنا بعض الحجر انسان ولاشئ من الانسان  
بمحجر ولو قلنا هكذا فينتج من جسر من الشكل الاول قولنا بعض الحجر ليس  
بمحجر وهذه النتيجة سلب الشئ عن نفسه وهو محال وهذا المحال انما نشأ  
من الفرض بصدق تقيض العكس فظهر كذب تقيض العكس فيصدق  
قولنا لاشئ من الحجر بانسان على تقدير صدق قولنا لاشئ من الانسان بمحجر  
حينئذ ينعكس السالبة الكلية سالبة كلية واثبات هذه المقدمة الاستثنائية  
المتصلة بطريق العكس يحصل بان يقال يصدق قولنا لاشئ من الحجر بانسان  
على تقدير صدق قولنا لاشئ من الانسان بمحجر لانه لو لم يصدق لصدق  
قولنا بعض الحجر انسان لثلا يلزم ارتفاع التقيضين ولو صدق هذا التقيض  
لعكسناه الى قولنا بعض الانسان حجر وهو تقيض الاصل الذي هو قولنا  
لاشئ من الانسان بمحجر فيلزم اجتماع التقيضين لكن اجتماع التقيضين باطل  
والفرض بصدق تقيض العكس باطل فمعين انه يصدق قولنا لاشئ  
من الحجر بانسان على تقدير صدق قولنا لاشئ من الانسان بمحجر فظهر ان  
السالبة الكلية تنعكس الى سالبة كلية (والسالبة الجزئية لا عكس لها  
لزوما) اى لا عكس موجود للسالبة الجزئية اصطلاحا وان وجد عكس لغوى  
لها يعنى لاشئ من السالبة الجزئية بمنعكسة عكسا منطقيا الى سالبة جزئية  
ولا الى سالبة كلية حينئذ قوله السالبة الجزئية لا عكس لها لزوما سالبة  
كلية وسور السالبة الكلية ههنا وقوع النكرة في سياق النفي التي  
هو قوله عكس في قوله لا عكس لها فان النكرة الواقعة في سياق النفي  
تفيد العموم فيكون النكرة الواقعة في سياق النفي سور السالبة الكلية  
او قوله السالبة الجزئية لا عكس لها لزوما موجبة كلية معدولة  
المحمول ان قلنا ان اداة السلب التي هي كلمة لا جزء من المحمول  
واذا كان قوله عكس ههنا نكرة محضة فيكون مبنيا عارضا غير  
لازم بمعنى ما ينك عن البناء وقوله لزوما مفعول مطلق مجازى لموجود  
المقدر الذي هو الخبر لقوله لا اى لا عكس موجود لها وجود لزوم  
او لا عكس موجود لها وجودا لزوميا فافهم ويحتمل ان يكون قوله لزوما

تميزا عن نسبة اسم لا الى خبرها المخذوف. حينئذ يرفع الإبهام عن ذات مقدره في جملة لان كلمة لامع اسمها وخبرها جملة اسمية خبر لقوله السالبة الجزئية لان هذا القول مبتدأ محتاج الى الخبر ومطلق الجملة ما تضمن كلمتين بالاسناد والجملة اسم مطلقا من الكلام فان الاسناد مقصود لذاته في الكلام وفي الجملة سواء يكون الاسناد مقصودا لذاته او ان لا يكون مقصودا لذاته إلا انه يصدق قولنا (بعض الحيوان ليس بنسان ولا يصدق عكسه) اى عكس قولنا بعض الحيوان ليس بنسان وهذا العكس قولنا بعض الانسان ليس بحيوان وصدق الاصل ثبت لمطابقة حكمه الى الواقع وكذب العكس لعدم مطابقة حكمه الى الواقع اعلان ههنا ثمانية احتمالات الاول ان ينعكس الموجبة الكلية الى موجبة جزئية والثاني ان ينعكس الموجبة الجزئية الى موجبة جزئية والثالث ان ينعكس السالبة الكلية الى سالبة كلية وهذه الاحتمالات عكوس مطردة اصطلاحية منطقية فن البحث في المنطق انما هو من المطرد والرابع ان ينعكس الموجبة الكلية الى موجبة كلية والخامس ان ينعكس الموجبة الجزئية الى موجبة كلية والسادس ان ينعكس السالبة الكلية الى سالبة جزئية والسابع ان ينعكس السالبة الجزئية الى سالبة جزئية والثامن ان ينعكس السالبة الجزئية الى سالبة كلية وهذه الاحتمالات الخمسة عكوس غير مطردة لغوية فن اهل اللغة يعتبرون ان المطرد والى الغير المطرد والعكس المنطقي اخص مطلقا من العكس اللغوي بحسب التحقق ومادة اجزاء العكس المنطقي مع العكس اللغوي مثل قولنا بعض الحيوان انسان في عكس قولنا كل انسان حيوان ومادة افتراق العكس اللغوي عن عكس المنطقي مثل قولنا كل انسان ناطق في عكس قولنا كل ناطق انسان وشرائح هذه الرسالة ساكتون عن بيان هذه الاحتمالات الثمانية وعن بيان النسبة بين العكس المنطقي وبين العكس اللغوي مع ان بيان هذه الاحتمالات الثمانية انما هو ازم مرة ههنا حتى يميز العكس المنطقي عن العكس اللغوي كمال اتميز الباب الرابع من الابواب التسعة دوال

(القياس) ٣

وهو تقدير شئ لشيء وهذه القضية شخصية على المشهور لان لام السباب

٣ اعلم ان المطلب الاعلى والمقصد الاقصى في المنطق انما هو القياس وغير القياس من القضايا ومن احكامها ومن القول شارح ومن الكليات الخمس انما هو من قبيل الموقوف عليه للقياس كما بين في محله فاقفهم (منه)

الرابع شمول على العهد النوعي ومهارة على التحقيق لكون الباب الرابع عبارة عن الالفاظ التي هي من قبيل الاعراض وتشخص المرض تابع الى محله ومتانظ هذه الالفاظ متعدد مع انه اعمل عن بيان عدد المتانظ فيكون هذه القضية مهارة وقال بعض المنطقيين ان اللام المحمول على العهد النوعي فهو سور الموجبة الكلية فيثبت يكون هذه القضية موجبة كلية كما مر غير مرة ( وهو ) اي القياس ( قول ٤ مؤلف ) اي مركب ( من اقوال ) اقلها قولان ( متى سلمت ) ٩ اي الاقوال ( لزم ) لزوما بيننا سواء كان بيننا بالمعنى الاخص كما في الشكل الاول او بيننا بالمعنى الاعم كما في الاشكال الثلاثة عند المتأخرين وذهب المتقدمين هو كاستقف عليه انشاء الله تعالى ( عنها ) اي عن الاقوال ( لذاتها ) اي بلا واسطة المقدمة الاجنبية الكاملة كما هو في القياس المساوي ( قول آخر ) اي النتيجة وهو ما يلزم من القياس وقوله قول ليكون المؤلف موصوفا به وذكر المؤلف ليتعلق كلمة من اليه والاقوال عبارة عن الصغرى والكبرى في الاقتراني ومن المقدمة الشرطية والمقدمة الاستثنائية في القياس الاستثنائي وذاك الاقوال جمع منطقي ههنا بمعنى افاق الواحد بقريضة ذكره في كتاب المنطقي كما اشرنا اليه فلا يرد ان هذا التعريف لا يصدق على القياس البسيط الذي هو المركب من مقدمتين احدهما صغرى والاخرى كبرى في الاقتراني واحديهما مقدمة شرطية والاخرى مقدمة استثنائية في القياس الاستثنائي ولم يقل وهو قول مؤلف من مقدمات متى سلمت آه لانه لو قال من مقدمات ههنا لزم الدور لان مقدمة القياس عبارة عن قضية جملة جزء قياس او حجة وذكر القياس في تعريف المقدمة ولو ذكر المقدمة في تعريف القياس لزم الدور فلذا قال من اقوال ولم يقل من مقدمات ويخرج من تعريف القياس بجمع الاقوال قضية بسيطة مستلزمة لعكسها فيثبت جمع الاقوال احتراز عن هذه القضية وقوله متى سلمت ليدخل في تعريف القياس المغالطة والجدل والحطابة والشعر فانه لو قال قول مؤلف من اقوال لزم عنها قول آخر لكان التعريف مختصاً بالبرهان وقوله لذاتها احتراز عن قياس المساوات فانه ينتج بواسطة المقدمة الغريبة الاجنبية الكاملة وهو ليس بمطرد في اتساجد والمعتبر في الفن

٤ والقول جنس  
قريب وقوله مؤلف  
من اقوال افضل  
قريب فيثبت هذا  
التعريف مركب  
من الجنس القريب  
والفصل القريب  
وكل تعريف هذا  
شانه فهو حد تام  
فهذا التعريف  
حد تام ( منه )

٩ وقوله متى سلمت  
لزم عنها اشرطية  
متصلة موجبة كلية  
لزومية وان كان هذا  
القول من قبيل القيد  
وكلمة متى سور  
الموجبة الكلية  
الشرطية المتصلة  
( منه )

هو المطرد وهو ان يكون متعلق بمحمول الصغرى موضوعا في الكبرى  
وان يكون محمول الكبرى موافقا الى محمول الصغرى وهو مطرد في مادة  
المساوات وفي مادة الظرفية في اتساجه مثل قولنا الانسان مساو للمتعجب  
والمتعجب مساو للضاحك فينتج الانسان مساو للمساوي للضاحك وتجعل  
المقدمة الاجنبية كبرى فيحصل القياس من الشكل الاول فقول وكل مساو  
للمساوي للضاحك فهو مساو للضاحك فينتج قولنا الانسان مساو للضاحك  
وهو المطلوب بالذات ومثال الظرفية قولنا الدرّة في الصندوق  
والصندوق في الحجر فينتج الدرّة في الحجر وكل ما في الحجر في  
في الحجر فينتج القياس الثاني المطلوب بالذات وهو قولنا الدرّة في الحجر  
وقد ينتج قياس المساوات وقد لا ينتج في مادة التباين مثال المنتج قولنا  
الانسان مابين للحجر والحجر مابين للفرس فالانسان مابين للمباين للفرس وكل  
مباين للمباين للفرس فهو مابين للفرس فالانسان مابين للفرس ومثال الغير المنتج قولنا  
الانسان مابين للحجر والحجر مابين للحيوان فالانسان مابين للمباين للحيوان  
ولا ينتج هذا القياس قولنا الانسان مابين للحيوان فان هذه النتيجة كاذبة  
والقياس صادق والصادق لا يستأزم الكاذب ولا ينتج قياس المساوات دائما  
في مادة التباين مثل قولنا الواحد نصف الاثنين والاشان نصف الاربعة  
ولا ينتج قولنا الواحد نصف الاربعة لكذب هذه النتيجة ولكذب المقدمة  
الاجنبية وهي قولنا ونصف نصف الاربعة فهو نصف الاربعة ولا شك  
في كذب هذه المقدمة الاجنبية وتسميته بالمساوات باسم فردة الحاس وهو  
قولنا الانسان مساو للمتعجب والمتعجب مساو للضاحك آه واللزوم ٩ عبارة  
عما يتنتج انفكاكه عن الماهية وهو اما بين بالمعنى الاخص واما بين بالمعنى  
الاعم واما غير بين واللزوم البين بالمعنى الاخص ان يكون تصور  
اللزوم فقط كافيا في جزم اللزوم بين اللازم والملزوم كالزوم كون الواحد  
ضعف الاثنين الى ماهية الاثنين واللزوم البين بالمعنى الاعم ان يكون تصور  
اللزوم مع تصور اللازم كافيا في جزم اللزوم بينهما كالزوم ازوجية الاربعة  
واللزوم الغير البين ان يفترق جزم اللزوم بينهما الى حد اوسط كالزوم  
ضياء الارض الى وجود النهار بواسطة طلوع الشمس كما تقول كلما كان

٩ مطلق للزوم اما  
لزوم ذهني واما  
لزوم خارجي واللزوم  
الذهني كون الشيء  
بحيث يلزم من تصور  
المسمى تصوره او ما  
يكون لازما للماهية  
واللزوم الخارجي  
كون الشيء بحيث  
يلزم من تحقق المسمى  
في الخارج تحققه  
فيه او ما يكون لازما  
لوجود المراد ههنا  
انما هو اللزوم الذهني  
لكون البحث الميزاني  
من المعقولات ولكون  
اللزوم الخارجي غير  
مطرد بل غير منضبط  
مع ان البحث من  
المطرد والمنضبط  
( منه )

النهار موجودا كانت الشمس طالعة وكما كانت الشمس طالعة فالارض  
مضيئة فينتج القياس المنتظم من الصغرى المتصلة ومن الكبرى المتصلة  
قولنا كلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة والمراد باللزوم ههنا هو  
البين سواء كان بالمعنى الاخص او بالمعنى الاعم واللزوم البين بالمعنى الاخص  
في الشكل الاول واللزوم البين بالمعنى الاعم في الاشكال الثلاثة كما عرفت هذا  
ما ذهب اليه المتأخرون واما مذهب القدماء فهو ان المراد باللزوم ههنا  
هو اللزوم الاعم من البين ومن الفييرالين واللزوم البين في الشكل الاول  
واللزوم الغير البين في الاشكال الثلاثة اعلم ان نتيجة الاختلاف ومنشأ  
الخلافا بينهما ان الاشكال الثلاثة قياس كامل عند المتأخرين مثل الشكل  
الاول لكن استلزام نتائجها بديهي خفي عند الاغبياء لكون اللزم فيها  
بيننا بالمعنى الاعم وان كان استلزام الشكل الاول نتيجته بديهيا جليا لكون  
اللزوم فيه بيننا بالمعنى الاخص فينتد يحتاج الاشكال الثلاثة في استلزام  
نتائجها الى التنبه بالاسترداد الى الشكل الاول بطريق الخلف او العكس  
او الافتراض عند الاغبياء وان كان اتاج الاشكال الثلاثة عند الاذكىاء  
بديها جليا لا يحتاج الى التنبه اليه باستردادها الى الشكل عند الاذكىاء  
باحدى البراهين الثامثة المذكورة وعند القدماء ان الاشكال الثلاثة قياس  
غير كامل واتاجها غير بين بل نظرى لكون اللزوم فيها غير بين عند  
القدماء فينتد يحتاج الاشكال الثلاثة الى اثبات استلزام نتائجها بالرد الى  
الشكل الاول بطريق الخلف او بطريق العكس او بطريق الافتراض  
والصحيح مذهب المتأخرين لانه لو لم يكن اللزوم ههنا بيننا كما ذهب  
المتأخرون اليه لكان غير بين كما ذهب اليه القدماء ولو كان اللزوم غير بين  
ههنا لكان تعريف القياس باجلى من المعرف لكون اللزوم الغير البين معتبرا  
فيه وكذا يلزم ان ينتج الاشكال الثلاثة بواسطة الرد الى الشكل الاول  
باحدى البراهين الثامثة المذكورة وان يخرج الاشكال الثلاثة عن التعريف  
بقوله لذاتها كما يخرج به قياس المساوات عنه لانتاجها بواسطة الاسترداد  
الى الشكل الاول باحدى الطرق المذكورة ولكون الاسترداد اليه  
اجنبيا وما قيل ان المقدمة الغربية في القياس المساوات اجنبية كامامة لخالفه

الحدود الثلاثة التي هي عبارة عن الحد الاصغر والحد الاوسط والحد الاكبر في المقدمة الاجنبية في قياس المساوات والاسترداد في الاشكال الثلاثة اجنبي غير كامل لموافقة الحدود الثلاثة في المقدمات الاستردادية فلذا لا يخرج الاشكال الثلاثة عن التعريف بقوله لذاتها كما يخرج قياس المساوات عنه بقوله لذاتها فيكون التعريف جامعا لافراد المعرف فهو ليس بشيء لان قوله لذاتها من قبيل نفي الواسطة في اتاج القياس مطلقا سواء كان تلك الواسطة اجنبية كاملة او غير كاملة فهو ان يجري على الاصل بل يبقى على اطلاقه مالم يوجد قرينة دالة على ارادة الفرد الكامل او على ارادة الفرد الغير الكامل عند الاصوليين والفرد الكامل ههنا هو المقدمة الاجنبية الكاملة كما في قياس المساوات والفرد الغير الكامل هو المقدمة الاجنبية الغير الكاملة كما في المقدمات الاستردادية فظهر ان هذا القول ليس بشيء وان قل العصام وعمد والله تعالى ان حمل الالفاظ الواقعة في التعريفات على المعنى المتبادر مهما امكن البق من الابقاء على اطلاقه لئلا يلزم ان يكون التعريف اخفى من المعرف لكن ذلك اذا وجد قرينة مانعة عن ارادة المعنى الغير المتبادر الذي هو الفرد الغير الكامل بل اذا وجد قرينة دالة على المعنى المتبادر الذي هو الفرد الكامل للكامل لفظ فان قلت القضية المركبة وهي التي تركبت حقيقتها من ايجاب وسلب مستلزمة لعكسها فحينئذ يصدق تعريف القياس عليها مع انها من اغيار المعرف قلت ان الجزء الثاني الذي هو القضية الثانية من القضية المركبة مربوط بالقضية الاولى بالقيدية بل عارية عن الحكم والكبرى في القياس قضية مستقلة مستقلة على الحكم وان كان ذلك الكبرى جزا من القياس لكن الكبرى ليست من قبيل القيد مثل القضية التي وقعت جزا من القضية المركبة فلا يصدق تعريف القياس على القضية المركبة من القضيتين المستلزمة لعكسها فيكون التعريف مانعا لاغياره ومن لطائف التعريف اشتراكه على العلة الاربعة اعني العلة الفاعلية والعلة العمورية والعلة المادية والعلة الفاعلية والعلة الفاعلية الفاعلية ما يؤثر في الشيء والعلة العمورية ما يحصل به الشيء بالفعل والعلة المادية ما يحصل به الشيء بالقوة والعلة الفاعلية اول الفكر آخر العمل وقوله مؤلف عنها يدل على العلة الفاعلية للقياس التي هي القوة الفاعلة بطريق

٤ فان المطلق عند  
الاصولين يسقى  
على اطلاقه لان  
الاطلاق معنى  
حقيق له واذا امكن  
المعنى الحقيقي  
فلا يصار الى المعنى  
المجازي (منه)

الالتزام لان كل مؤلف بفتح اللام لا بد له من المؤلف بكسر اللام وكذا يدل قوله مؤلف على العادة الصورية للقياس التي هي الهيئة التأليفية من اقتران الصغرى الى الكبرى في قياس الاقتراني ومن مقارنته المقدمة الشرطية الى المقدمة الاستثنائية في القياس الاستثنائي بطريق المطابقة وقوله من اقوال يدل على العادة المادية للقياس بطريق المطابقة لان العادة المادية للقياس هي الصغرى والكبرى في الاقتراني والمقدمة الشرطية والمقدمة الاستثنائية في الاستثنائي وقوله لزم عنها لذاتها قول آخر يدل على العادة الغائية للقياس بطريق المطابقة لان النتيجة فيه اول الفكر آخر العمل والقول الاخر عبارة عن النتيجة كما عرفت فظهر اشتمال تعريف القياس على العلة الاربعة ( وهو ) اى القياس باعتبار الصورة ( اما ) قياس ( اقتراني ) وهو ما لم يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل وتسميته بالاقتراني لمقارنته الحدود الثلاثة فيه من الحد الاصغر والحد الاوسط والحد الاكبر ( كقولنا كل جسم مؤلف ) وهو موجبة كلية صغرى لاشتماله على الحد الاصغر وهو قوله جسم ههنا لانه موضوع المطلوب ( وكل مؤلف محدث ) وهي موجبة كلية كبرى لاشتماله على الحد الاكبر وهو قوله محدث فانه محمول المطلوب ( فكل جسم محدث ) وهي نتيجة موجبة كلية فانها ما يلزم من القياس فتعين ان هذا القياس من الضرب الاول من الشكل الاول لكون الحد الاوسط وهو قوله مؤلف ههنا موضوعا في الصغرى ومحمول في الكبرى ( واما ) قياس ( استثنائي ) وهو ما يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل وتسميته بالاستثنائي لاشتماله على اداة الاستثناء التي هي كلمة لكن بمعنى الاستدراك والاستدراك مستلزم للاستثناء يعنى ان القياس باعتبار الصورة نوعان لان القياس باعتبار الصورة اما ما لم يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل واما ما ذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل وكل ما لم يذكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل فهو استثنائي وينتج القياس المنتظم من الطريق الخامس من الاقتراني ومن المنصوب الما ينفعه القياس باعتبار الصورة اما اقتراني واما استثنائي ونضم كبرى اخرى الى هذه النتيجة فحصل قياس مركب من الصغرى المنفصلة ومن الجملة فنقول وكل شيء

شأنه كذا فهو نوعان فينتج هذا القياس الثاني قولنا القياس باعتبار الصورة  
نوعان فظهر كل الظهور ان كل واحد من الافتراضى والاستثنائى نوعان لقياس  
وهو جنسهما ويكون الافتراضى جنس الاشكال الاربعة ويكون الاستثنائى  
جنس الطرق الاربعة فحينئذ يكون كل واحد من الافتراضى والاستثنائى  
نوعين وجنسين ففهم (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فانهار موجود)  
وهو مقدمة شرطية متصاة لزومية (لكن الشمس طالعة) وهى مقدمة  
استثنائية واضحة (ف) النتيجة وهى قولنا (النهارة موجود) مذكورة  
فيه بالفعل اى بصورتها وهذا القياس من الطريق الاول من القياس الاستثنائى  
وهو ان استثناء عين المقدم ينتج عين التالى (او) نقول (لكن انها وليس  
توجد) وهو مقدمة استثنائية رافعة (فالشمس ليست طالعة) ونقيض النتيجة  
اى الشمس طالعة مذكورة فيه بالفعل اى بصورتها (والمكرر) اى الذى كور  
(بين مقدمتى القياس) اى كل مكرر بين صغرى القياس الافتراضى وبين  
كبرىه (فصاعدا) اى فيزيد المكرر على الواحد مرقبا منه الاثنى ومن  
الاثنى الى الثلاثة وعنه الى الاربعة وهلم جرافى القياس الافتراضى (يسمى)  
اى المكرر (حددا اوسط) وقوله المكرر موضوع القضية وهو مفرد  
بالتعل ومقدمة القياس عبارة عن قضية جعلت جزء قياس اوجبة وقوله  
مقدمتى ههما عبارة عن الصغرى والكبرى والقياس ههنا عبارة عن القياس  
الافتراضى بقضية الحد الاوسط فانه لا يوجد الحد الاوسط فى القياس الاستثنائى  
وقوله المكرر بين مقدمتى القياس ناظر الى القياس البسيط وقوله فصاعدا  
ناظر الى القياس المركب وقوله المكرر بين مقدمتى القياس فصاعدا يسمى  
حددا اوسط مركب ثم خبرى تصديقي وقضية حاوية موجبة كلية محصاة  
لكون هذا القول طرد التعريف ووكان هذا القول عكس التعريف بطريق  
ان يقال الحد الاوسط هو المكرر بين مقدمتى قياس فصاعدا كان هذا القول  
قضية حاوية لكن لا يكون هذا القول عكس التعريف بل يكون طرد  
التعريف فلا يكون قضية طبيعية بل هذا القول محصورة والسور لام المكرر  
وان كان لهما موصولا لكون هذا اللام ضمولا على الاستغراق ولكون  
طرد التعريف موجبة كلية يخربى به الصغرى السهلة الحصول بطريق

ان يقال ههنا ان المتغير في قولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث مكرر بين  
 مقدمتى القياس والمكرر بين مقدمتى القياس فهو حد اوسط فينتج القياس  
 الحاصل من الشكل الاول قولنا ان المتغير في هذا القياس حد اوسط فانه ان  
 لو كان مثل قوله المكرر بين مقدمتى القياس آه قضية طبيعية كما قال بعض المعاصرم  
 يقع كبرى للشكل الاول لكن وقع هذه القضية كبرى للشكل الاول فلم تكن طبيعية  
 بل كانت محصورة مسورة موجبة كلية وتسميته بالاوسط لوقوعه بين  
 الصغرى والكبرى بل لوقوعه بين الحد الاصغر والاكبر في الشكل  
 الاول مع ان الاشكال الثلاثة مردودة الى الشكل الاول باحدى البراهين  
 الثائمة المذكورة فيما سبق من الخلف والعكس والافتراض تدبر (وموضوع  
 المطلوب يسمى) اى موضوع المطلوب (حدا اصغر) هذا اذا كان  
 المطلوب جمالية كفى القياس الاقترانى الحلى وكذا يسمى مقدم المطلوب  
 حدا اصغر اذا كان المطلوب شرطية كفى القياس الاقترانى الشرطى ومثل  
 قوله موضوع المطلوب يسمى حدا اصغر قضية جمالية ثلاثية وان قال  
 البعض ان هذا القول جمالية ثنائية وذلك لان كلمة يسمى رابطة زمانية مثل كلمة  
 كان في قولنا زيد كان عالما كما قال قطب الدين الرازى عليه رحمة البارى من ان الرابطة  
 وهى اللفظ الدال على النسبة الحكمية فهى قسمان الاول رابطة اسمية غير زمانية  
 ان كانت تلك الرابطة فى قالب الاسم مثل هو وهى والثانية رابطة زمانية  
 ان كانت تلك الرابطة فى قالب الفعل مثل كان فى قولنا زيد كان عالما وكلمة يسمى  
 من قبيل الافعال الملحقة بافعال القلوب وان قد البعض ناقلا عن الصحاح  
 ان الباء الجارة محذوفة عن المفعول الثانى لكلمة يسمى وحينئذ يدخل كلمة  
 يسمى على المتبدا والخبر فى الاصل مثل كلمة كان فيكون كلمة يسمى رابطة  
 زمانية مثل كلمة كان فى قولنا زيد كان عالما والحلمية الثلاثية ما يدكر فيه الرابطة  
 والثنائية ما يحذف فيها الرابطة فظهر ان قوله موضوع المطلوب يسمى حدا اصغر  
 قضية جمالية ثلاثية موجبة كلية وان حمل اضافة الموضوع على الاستغراق  
 فهو سور الموجبة الكلية وقوله وضوع المطلوب موضوع هذه القضية وهو  
 المفرد بالقوة لكون المراد منه هو المعنى الاضافى وقوله حدا اصغر محمول هذه  
 القضية وهو المفرد بالقوة لكون المراد منه هو المعنى الوصى فيكون طرفاه  
 القضية مفردين بالقوة وتسميته بالحد لكونه نهاية المطلوب وتسميته بالاصغر

لكون موضوع المطلوب اخص من شموله في الاغلب هذا في القياس  
الاقتراني الجملي ولكون مقدم المطلوب اخص من تاليه في الاغلب هذا  
في الاقتراني الشرطي والاخص اقل افرادا من الاعم والاعم اكثر افرادا  
من الاخص وتسمية الاقل بالاصغر انبى وتسمية الاعم بالاكبر انبى  
فإذا يسمى كل واحد من موضوع المطلوب ومن مقدم المطلوب حدا  
اصغر ويسمى شمول المطلوب حدا اكبر في الاقتراني الجملي وكذا يسمى كل  
المطلوب حدا اكبر في الاقتراني الشرطي مثل قولنا في الاقتراني الجملي  
كل انسان فهو جسم تام حساس متحرك بالارادة وكل جسم تام حساس  
متحرك بالارادة فهو حيوان فكل انسان فهو حيوان فن موضوع  
هذا المطلوب هو الانسان ومحموله هو الحيوان والانسان اخص من الحيوان  
مع ان الحيوان اعم من الانسان فتبين ان موضوع هذا المطلوب اخص  
من محموله ومحموله اعم من موضوعه في هذا امثال ومثل قولنا في الاقتراني  
الشرطي كلما كان هذا الشبح انسانا كان حيوانا وكلما كان حيوانا فهو  
جسم فينتج كلما كان هذا الشبح انسانا فهو جسم ومقدم هذا المطلوب  
هو انسانية هذا الشبح وتاليه هو جسمية هذا الشبح وانسانية هذا الشبح  
اخص من جسمية هذا الشبح فظهر ان مقدم هذا المطلوب اخص من  
تاليه واذا كان موضوع المطلوب مساويا لمحموله وكذا اذا كان مقدم  
المطلوب مساويا لتاليه فيسمى كل واحد من موضوع المطلوب ومن مقدمه  
حدا اصغر وكل واحد من شمول المطلوب ومن تاليه يسمى حدا اكبر للاطراد  
مثال كون موضوع المطلوب مساويا لمحمول قولنا كل انسان ضاحك  
وكل ضاحك ناطق فكل انسان ناطق فن الانسان مساو ناطق ومثل  
كون مقدم المطلوب مساويا لتالي قولنا كلما كان هذا الشيء ضاحكا فكان  
ناطقا وكلما كان هذا الشيء ناطقا فهو انسان فينتج قولنا كلما كان هذا  
الشيء ضاحكا فهو انسان لان ضاحكية هذا الشيء مساوية لانسانية  
هذا الشيء ( ومحمول المطلوب يسمى ) ان شمول المطلوب ( حدا اكبر )  
والمطلوب عبارة عن النتيجة لان النتيجة والمطلوب والدعوى متحدة بالذات  
وهي عبارة بالاعتبار من الدليل انما يسمى نتيجة باعتبار لزومه وكذا

يسمى مطلوباً باعتبار استصحابه منه ويسمى دعوى باعتبار تقدمه عليه  
وجه التسمية بالأكبر كما مر فيما سبق فافهم وقوله محمول المطلوب يسمى  
حداً أكبر قضية حماية ثلاثية محصورة مسورة موجبة كلية محصاة  
والرابطة كلمة يسمى ههنا والسور ههنا إضافة المحمول الى المطلوب فان  
هذه الإضافة محمولة على الاستغراق الذي هو سور الموجبة الكلية وسور  
احتمالية هو اللفظ الدال على افراد الموضوع وسور الشرطية هو اللفظ الدال  
على كمية الاوضاع الممكنة الاجتماع والازمان سواء كان ذلك اللفظ حقيقياً  
او حكماً واللفظ الحقيقي مثل كلمة كل ولا شيء في الحتمية ومثل كلمة كلما ومنها  
ومتى في الشرطية واللفظ الحكمي مثل حمل الإضافة على الاستغراق  
فان الإضافة لفظ حكمي لكونها تكلم بانظ الإضافة وان كانت عبارة  
عن النسبة والتعلق بين المضاف والمضاف اليه فينبذ يكون الإضافة  
لفظاً حكماً واذا حملت تلك الإضافة على الاستغراق فتكون سور الموجبة  
الكلية كما تكون فيما نمن فيه سور الموجبة الكلية فافهم (والمقدمة التي)  
كان (فيها) اي في تلك المقدمة (الاصغر) اي الحد الاصغر (تسمى) اي  
تلك المقدمة (الصغرى) اي كل مقدمة مشتتة على الحد الاصغر فهي الصغرى  
فتمين ان قوله المقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى قضية حملية موجبة  
كلية لكون هذا القول من قبيل طرد التعريف وطرد التعريف موجبة كلية  
لكون هذا القول من قبيل طرد التعريف وطرد التعريف موجبة كلية  
لوقوع التعريف الاطرادي كبرى للشكل الاول مع ان شرط الشكل الاول  
بحسب الحكم كلية الكبرى ولكون الصغرى السهولة الحصول جارية في طرد  
التعريف بطريقتين ان يقال مثلاً قولنا لان العالم متغير في قولنا لان العالم متغير وكل  
متغير فهو حادث هو المقدمة التي فيها الاصغر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى  
الصغرى فينتج القياس المتظم من الشكل الاول قولنا لان العالم متغير في هذا  
القياس يسمى الصغرى فان ان مثل هذه القضية ليست بطبيعية بل محصورة  
مسورة موجبة كلية ولا م الاستغراق في المقدمة سور الموجبة الكلية وما قيل  
من ان مثل هذه القضية طبيعية فهو قرينة بالامرية والمقدمة ههنا عبارة  
من مقدمة القياس بقرينة الذكر في تعريف الصغرى ومقدمة القياس هي قضية  
جعلت جزء قياس او حجة وقال في الحسينية ان مقدمة الدليل ما توقف عليه

صحة الدليل شطرا او شرطيا لمبا او علميا وقوله التي هو الاسم الموصول  
وهو ما لا يتم جزأ الابصلة وعائد وقوله فيها ظرف مستقر صلة الموصول  
على مذهب البصريين فان الظرف المستقر مقدر بالفعل عندهم  
فيكون الظرف المستقر جملة فعلية على مذهبهم وهي جملة خبرية تصلح  
لوقوع الصلة لكون الصلة جملة خبرية وقوله اصغر فاعل الظرف  
المستقر بشرط الاعتماد على الموصول وقال البصريون ان الظرف المستقر  
مقدر بالفعل وقال الكوفيون ان الظرف المستقر مقدر بالاسم ونتيجة الخلاف  
ومنشأ الاختلاف بينهما ان الظرف المستقر يصح ان يقع صلة للاسم الموصول  
عند البصريين لكونه جملة فعلية عندهم فانه مقدر بالفعل عندهم ولا يصح  
ان يقع الظرف المستقر صلة للاسم الموصول عند الكوفيين فان الظرف  
المستقر عند الكوفيين مشرد لكونه مقدر بالاسم عندهم ولا يكون المشرد  
صلة ويصح ان يكون قوله فيها ظرفا مستقرا خبرا مقدما وقوله الاصغر  
مبتدأ مؤخرًا فينبذ يكون صلة الموصول جملة اسمية فيصح على هذا التقدير  
في قوله فيها ان يقدر الفعل كما في مذهب البصريين ويصح ان يقدر الاسم كما  
في مذهب الكوفيين (والمقدمة التي فيها الاكبر تسمى الكبرى) اى كل مقدمة كان  
فيها الاصغر فهي كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر والحال في قوله والمقدمة التي فيها  
الاكبر تسمى الكبرى مثل الحال في قوله والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى  
يعنى ان هذه القضية موجبة كلية محصلة لكون لام المقدمة محمولا على الاستغراق  
ولا يوجد فيها حرف الساب فافهم (وهيئة التأليف) الحاصلة (من) اقتران  
(الصغرى) الى الكبرى (و) اقتران (الكبرى) الى الصغرى (تسمى) اى  
الهيئة التأليفية (شكلا) يعنى كل هيئة تأليفية حاصلة من اقتران الصغرى الى  
الكبرى فهي شكل فينبذ ايضا هذه القضية موجبة كلية لكون اضافة الهيئة  
الى التأليف محمولة على الاستغراق سور الموجبة الكلية فنقلت ما لفرق بين الشكل  
وبين الضرب قلت ان الضرب عبارة من اقتران الصغرى الى الكبرى والشكل  
عبارة عن الهيئة التأليفية الحاصلة من اقتران الصغرى الى الكبرى  
والشكل هو يستعمل في المحسوس بالبصر لانه هو الهيئة الحاصلة من احاطة  
حد او حدود بالمقدار اى بالسطح او بالجسم التعاملى لكن الميزانيون شبهوا الهيئة

التأنيمة الحاصلة من اقتران الصغرى الى الكبرى بالمحسوس بالبصر يعنى شبهوا  
 الاشكال الاربعة المعقولة بالمحسوس بالبصر في كمال التيقن بطريق تشبيه المعقول  
 بالمحسوس ونقلوا لفظ الشكل الى ذلك المعنى الذى هو عبارة عن الاشكال  
 الاربعة فينبذ ان تسمية الاشكال الاربعة والهيئة التأنيمة بالشكل من قبيل  
 تسمية المشبه باسم المشبه به تدبر ( والاشكال ) المستعملة في علم الميزان  
 فهى ( اربعة ) اى منحصرة في اربعة انواع يعنى ان كل شكل مستعمل  
 في المنطق منحصر في اربعة انواع ( لان الحد الاوسط ) اما ان يكون محمولا  
 في الصغرى وموضوعا في الكبرى واما ان يكون بالعكس واما ان يكون  
 موضوعا في الصغرى والكبرى واما ان يكون محمولا فيهما فهذه الصغرى  
 المنفصلة مطوية ومحدوفة ههنا بقريئة ذكر الكبريات المتصلات الاربعة  
 الآتية في المتن وانما حذف هذه الصغرى المنفصلة لبقى محل للشرح  
 وللإختصار وللامتحان للاذكياء مع ان الشراح غافلون عن مثل هذه  
 المطويات ( ان كان ) اى الحد الاوسط ( محمولا ) في الصغرى وموضوعا  
 في الكبرى فهو ( اى كون الحد الاوسط محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى  
 فهو هيئة ( الشكل الاول ) مثل قولنا كل انسان جسم نام حساس متحرك  
 بالارادة وكل جسم نام حساس متحرك بالارادة فهو حيوان فينتج قولنا كل  
 انسان حيوان ( وان كان ) اى الحد الاوسط ( بالعكس ) اى بعكس الشكل  
 الاول بالعكس انموى وبطريق ان يكون الحد الاوسط موضوعا في الصغرى  
 ومحمولا في الكبرى ( فهو ) اى كون الحد الاوسط بالعكس يعنى كون  
 الحد الاوسط موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو هيئة ( الشكل  
 الرابع ) مثل قولنا كل ناطق حيوان وبعض الابيض ناطق فينتج من الضرب  
 الثانى من الشكل الرابع قولنا بعض 'حيوان ابيض' ( وان كان ) اى الحد  
 الاوسط ( موضوعا فيهما ) اى في الصغرى والكبرى ( فهو ) هيئة  
 ( الشكل الثالث ) مثل قولنا كل صاهل حيوان وكل صاهل فرس  
 فينتج من الضرب الاول من الشكل الثالث قولنا بعض الحيوان فرس  
 ( وان كان ) الحد الاوسط ( محمولا فيهما ) اى في الصغرى والكبرى  
 ( فهو ) اى كون الحد الاوسط محمولا في الصغرى والكبرى فهو هيئة

يقوله والاشكال  
 اربعة محصورة  
 مسورة موجبة  
 كلية لكون لام  
 الاشكال محمولا على  
 الاستغراق فان قلت  
 ان الاستغراق  
 مستفاد من جمية  
 الاشكال لكون الجمع  
 للاستغراق فيكون  
 اللام زائدة قلت  
 ان اللام في الاشكال  
 لتأكيد الاستغراق  
 المستفاد من جميع  
 الاشكال فافهم  
 ( منه )

الشكل (الثاني) مثل قولنا كل جسم فهو قابل للإبعاد الثلاثة ولا شيء من العرض بقابل للإبعاد الثلاثة فلا شيء من الجسم بعرض وهو انطواب فهذا القياس من قوله لان الحاصل الاوسط ان كان محمولا آد الى قوله او محمولا فيهما فهو الثاني هو اقتراني مركب من الصغرى المنفصلة المطوية ومن الكبريات المتصلات الاربعة المذكورة وينتج قولنا الشكل المستعمل في المنطق اما الشكل الاول وما الشكل اربع واما الشكل الثالث واما الشكل الثاني فنضم الى هذه النتيجة المنفصلة كبرى اخرى جملة فنقول وكل شيء شأنه كذا فهو اربعة انواع فينتج القياس الثاني الحاصل من الطريق الخامس من الاقتراني قولنا الشكل المستعمل في المنطق اربعة انواع فظهر ان كل واحد من الشكل الاول ومن الشكل الرابع ومن الشكل الثالث ومن الشكل الثاني فهو مفرد باعتبار ان لا يراد بجزءه، فالنظ من كل واحد منها دلالة على جزء المعنى ومركب باعتبار ان يراد بالجزء من ان النظم دلالة على جزء المعنى فكل واحد من هذه الاربعة مركب وصفي ويكون كل واحد من هذه الاربعة نوع الاقتراني ويكون كل واحد منها جنس الضروب المنتجة وتلك الكبريات الاربعة المذكورة ههنا شرطية متصلة لزومية مهمة اذا كان كذا ان تعناه وان كان كذا ان ههنا بمعنى كل او متى او مهما فكل واحد منها متصلة موجبة كلية لكون كل واحدة من هذه المتصلات الاربعة كبرى الشكل الاول ههنا مع ان الشكل الاول مشروط بكلية الكبرى اعلم ان تعريف الاشكال الاربعة مستفادة من تقسيم الشكل ههنا الى اربعة انواع فتعريف متعارف الشكل الاول هو قولنا كون الحد الاوسط محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى ووقوع متعارف الشكل الاول في القران الكريم كثير كما في قوله تعالى وهو القاهر فوق عباده بطريق ان يقال الله تعالى موسوف بالقدرة الكاملة لان الله تعالى هو القاهر فوق عباده وكل قاهر فوق عباده فهو موسوف بالقدرة الكاملة فينتج انه تعالى موسوف بالقدرة الكاملة ومثل قوله تعالى الحمد لله فاطر السموات والارض بطريق ان يقال ان الله تعالى فاطر السموات والارض اي خالقها وما فيها ودطر السموات والارض وما فيها فهو مستحق للحمد فينتج انه تعالى مستحق للحمد

ومثل قوله تعالى بطريق الحكاية عن ابراهيم عليه السلام ربي الذي يحيي ويميت بطريق ان يقال الله تعالى ربي لان الله تعالى من يحيي ويميت وكل من يحيي ويميت فهو ربي فقال ابراهيم عليه السلام الله تعالى ربي وهو المطلوب وتعريف الغير المتعارف المشهور للشكل الاول هو كون الحد الاوسط متعلق بمحمول الصغرى وتام الموضوع في الكبرى مثل قولنا الزنجبي صنف الحيوان لان الزنجبي صنف الانسان والانسان حيوان فينتج الزنجبي صنف الحيوان فان الحد الاوسط الذى هو ههنا لفظ الانسان فهو قيد المحمول في الصغرى وتام الموضوع في الكبرى فيكون هذا القياس من الغير المتعارف المتعارف للشكل الاول وتعريف الغير المتعارف الغير المشهور للشكل الاول هو كون الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى وقيدا للموضوع في الكبرى او كون الحد الاول قيدا للموضوع والمحمول اما كون الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى وقيدا للموضوع في الكبرى ومثل قوله تعالى في سورة الانعام او لحم خنزير فانه رجس بطريق ان يقال الخنزير لحمه حرام لان الخنزير رجس اى نجس ولحم الرجس فهو حرام فينتج من الغير المتعارف الغير المتعارف للشكل الاول الخنزير لحم حرام اذا رجع ضمير قوله تعالى فانه اى المضاف اليه الذى هو لفظ خنزير في الآية لانه اذا دار الضمير بين القريب والبعيد فرجوعه الى القريب اولى من رجوعه الى البعيد واذا رجع الضمير الى المضاف الذى هو لفظ لحم في الآية فيكون القياس من متعارف الشكل الاول بطريق ان يقال لحم الخنزير حرام لان لحم الخنزير رجس وكل رجس حرام فلحوم الخنزير حرام ومثل قوله عليه السلام الدنيا جيفة وطالها كلاب فينتج من الغير المتعارف الغير المتعارف من الشكل الاول الدنيا طالها كلاب ومثل قولنا السميا صاحبها عزيز لان السميا معرفة وصاحب المعرفة عزيز فينتج من غير متعارف غير متعارف الشكل الاول قولنا السميا صاحبها عزيز واما كون الحد الاوسط قيدا في الصغرى والكبرى فهو مثل قولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج منقسم بمتساويين وكل فرد غير منقسم بمتساويين فينتج من غير متعارف غير متعارف الشكل الاول كل عدد اما منقسم بمتساويين او غير منقسم بمتساويين وتعريف متعارف الشكل الثانى

هو كون الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى والكبرى والقياس  
المتعارف من الشكل الثاني واقع في القرآن العظيم مثل قوله تعالى  
قل ائذعوا من دون الله مالا تشعنا ولا يضرنا رد العبد الاضنام بطريق  
ان يقال الاضنام هي لا تشعنا ولا تضرنا وكل مستحق للعبادة يتعنا  
ويضرنا فينتج من متعارف الشكل الثاني الاضنام الباطنة لا تستحق العبادة  
ومثل قوله تعالى في سورة الانعام حكاية عن ابراهيم عليه السلام قلت  
اقل قل لا احب الاقارب الا ما رأى القمريان قل عذا ربى فله اقل قل لئن  
لم يهدنى ربى لا كوتن من القوم الضالين آه بطريق ان يقال الكواكب  
السبعة السيارة ليست برب لان الكواكب السبعة السيارة آفة والرب  
ليس بأقل فينتج من متعارف الشكل الثاني الكواكب السبعة السيارة  
ليست برب وهو المطلوب وغير متعارف الشكل الثاني هو كون الحد  
الايوسط متعلق شمولى الصغرى وتمام المحمول في الكبرى هذا في الغير  
المتعارف المشهور فيه والغير المتعارف الغير المشهور للشكل الثاني هو كون  
الحد الاوسط تمام المحمول في الصغرى وقيد المحمول في الكبرى لو قيد  
المحمول فيهما مثل المتعارف المشهور بالشكل الثاني قولنا لاشئ من الجسم  
بنوع العرض لان الجسم نوع الجوهر والاشئ من العرض بجوهر فينتج  
من الغير المتعارف من الشكل الثاني لاشئ من الجسم بنوع العرض واستخرج  
امثلة الباقى من نفسك وتعريف الشكل الثالث كون الحد الاوسط موضوعا  
في الصغرى والكبرى والقياس من الشكل الثاني واقع في القرآن الكريم  
مثل قوله تعالى في سورة السبا والذين يسمعون في آياتنا معجزين اولئك  
في العذاب محضرون بطريق ان يقال بعض الناس محضرون في العذاب  
لان الذين يسمعون في آياتنا معجزين فهم الناس والذين يسمعون في آياتنا  
معجزين اى معارضين هم محضرون في العذاب فينتج من الشكل الثالث  
بعض الناس محضرون في العذاب ومثل قوله تعالى في سورة السبا وقان  
الذين كفروا لا تأتينا الساعة بطريق ان يقال بعض البشر كفرون لان  
الذين قالوا لا تأتينا الساعة فهم بشر والذين قالوا لا تأتينا الساعة فهم  
كفرون فينتج من الشكل الثالث قولنا بعض البشر كفرون وتعريف

الشكل الرابع في ضمن التقسيم هو كون الحد الاوسط موضوعاً في الصغرى  
 ومحمولاً في الكبرى والقياس من الشكل الرابع اوقع في القرآن الكريم  
 مثل قوله تعالى في سورة البقرة ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم  
 الآخر وما هم بمؤمنين بطريق ان يقال بعض الناس مناققون لان كل  
 من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين فهو الناس وكل مناقق  
 فهو من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين فينتج من الضرب  
 الاول من الشكل الرابع بعض الناس مناققون ومثل قوله تعالى في سورة  
 السبأ قل اروني الذين الحقتم به شركاء بطريق ان يقال بعض الناس  
 مشركون لان الذين الحقوا بالله تعالى الاصنام الباطلة شركاء فهم الناس  
 والمشركون هم الذين الحقوا بالله تعالى الاصنام الباطلة شركاء فينتج  
 من الضرب الاول من الشكل الرابع بعض الناس مشركون وقس غير  
 متعارف الشكل الثالث وغير متعارف الشكل الرابع على غير متعارف الشكل  
 الاول وعلى غير متعارف الشكل الثاني ولما فرغ من القياس المذكور  
 في المتن فاشار الى نتيجة بالناء الفذلكة فقال ( فهذه ) الاشكال ( هي )  
 اى هذه الاشكال ( الاشكال الاربعة المذكورة ) اى المستعملة ( في المنطق )  
 وهو آتة قانونية تبصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر والفاء في قوله  
 فهذه فذلكة وهي مصدر من باب دحرج ويقال فذلك فذلك فذلكة  
 اى افذلك واقول في نتيجة القياس المذكور هذه الاشكال هي الاشكال  
 الاربعة المستعملة في المنطق كما يقال بسمل يبسمل بسمة وحمدل يحمدل حمدة  
 وصولون يصلول صلولة ومعنى قولنا حمل زيد هو قال زيد الحمدنة ومعنى قولنا  
 صلول زيد هو قال زيد اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فح يكون قوله  
 فهذه هي الاشكال آة نتيجة القياس المذكور فيكون الفاء فذلكة ونتيجة  
 وهذه القضية باعتبار اسم الاشارة شخصية وباعتبار المشار اليه لهذه  
 موجبة كلية لكون المشار اليه ههنا الاشكال في قوله والاشكال اربعة  
 آة ولكون لام الاشكال محمولاً على الاستفراق وقوله فهذه هي الاشكال  
 آة حملية ثلثة لان ضمير هي رابطة اسمية عند الميزاني وان كان ضمير

التصل عند الحياة وفدّة ضمير الفصل هي دفع التباس الخبر الى الصفة  
( والشكل الرابع ) الذي هو نوع معهود بمهد نوعي من مطلق الشكل  
اوكل فرد من افراد الشكل الرابع فهو ( بعيد عن الطبع ) اى عن عقول  
البشر سواء كان هذا البشر ذكيا عاديا او متوسطا او غبيا وان لم يكن بعيدا  
عن عقول ساطان الاذكياء ( جدا ) اى بعيدا جدا او بعيدا جديا لان  
الشكل الرابع مخالف الى الشكل الاول الذي هو نظم طبيعي في صفراء  
وكبراه لان الحد الاوسط موضوع في صفراء ومحمول في كبراه مع انه  
في الشكل الاول محمول في الصفري وموضوع في الكبرى فيكون بعيدا عن  
الطبع جدا وقوله الشكل الرابع آد موجبة كلية على تقدير كون اللام  
محمولا على الاستغراق والشكل الرابع نوع لمطلق الشكل وجنس اضروبه  
المنتجة وموضوع هذه القضية وهو قوله الشكل الرابع فهو مفرد بالقوة  
ومحمولها مفرد بالفعل ولكون الشكل الرابع بعيدا عن الطبع جدا يحتاج  
في اتاجه الى الرد الى الشكل الاول بالخلف او العكس او الافتراض ورد  
الضرب الاول من الشكل الرابع الى الشكل الاول يحصل بعكس ترتيب  
القياس وبان يجعل الصفري كبرى والكبرى صفري ثم عكس النتيجة ويقا في  
قولنا كل ناطق حيوان وكل انسان ناطق مثلا ان كل انسان ناطق وكل ناطق  
حيوان فينتج كل انسان حيوان ثم عكس النتيجة ويقال بعض الحيوان انسان  
وهو المط ( والذي ) اى كل انسان كان ( له ) اى لهذا الانسان ( طبع )  
اى ذهن ( مستقيم وعقل سليم ) العقل هو قوة للنفس بها تستعد للعلوم  
والادراكات والذهن قوة معدة لاكتساب التصورات والتصديقات  
( لا يحتاج ) اى هذا الانسان ( الى الرد ) الشكل ( الثانى الى ) الشكل ( الاول )  
يعنى ان عدم احتياج الشكل الثانى في اتاجه الى رده الى الشكل الاول واقع  
وثابت على ذلك الانسان حينئذ يكون قوله الذى له طبع مستقيم وعقل  
سليم لا يحتاج الى الثانى الى الاول قضية حملية موجبة كلية معدولة المحمول  
لكون اداة السلب وهي كلمة لاهنا جزء من المحمول ويصح ان يكون  
هذه القضية سالبة كلية لان السالبة البسيطة والموجبة المعدولة المحمول  
اذا كان الموضوع فيهما موجودا فهما متلازمان بل متساويتان بحسب

التحقيق كاذكره عمر الكاوي في الشمسية فيكون حاصل هذه القضية على تقدير كونها سالبة كلية لاشيء من الانسان الذي له عقل سام وطبع مستقيم يحتاج الى رد الشكل الثاني الى الشكل الاول بطريقتي الخلف او العكس او الافتراض لان الشكل الثاني موافق الى الشكل الاول في اشرف مقدمته وهي الصغرى وان كان الشكل الثاني مخالفا له في الكبرى وهي أخس المقدمتين ورد الضرب الاول من الشكل الثاني الى الشكل الاول يحصل بانعكاس الكبرى الى سالبة كلية مثاها بطريق ان يقال في قولنا كل انسان ناطق ولا شيء من الحجر ناطق مثلا كل انسان ناطق ولا شيء من الناطق بمجرد حينئذ يرجع القياس الى الضرب الثاني من الشكل الاول فينتج المطلوب بيانا بديهيا ومن اراد تفصيل رد الاشكال الثلاثة الى الاول باحدى البراهين الثلاثة المذكورة فليراجع الى رسالتنا الموسومة برتبة المعيار والى شرحنا على الشمسية المسمى بميزان الانظام (والتماثل) الشكل (الثاني عند اختلاف مقدمته) اى عند اختلاف صغراد وكبراد (بالايجاب) اى بالوقوع (والسلب) اى باللا وقوع يعنى ان شرط اطراد انتاج الشكل الثاني بحسب الكيف اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب كما يتوقف عليه ان شاء الله تعالى وقوله انما مانى عن العمل لدخول ما الكافة عليه وقوله ينتج محمود القضية وقوله الشكل الثاني موضوع القضية وان كان الموضوع مؤخرا في الذكر لكنه مقدم في الرتبة وكذا وان كان المحمول ههنا مقدما في الذكر لكنه مؤخر في الرتبة فلا يخرجان عن تعريفهما وهذه القضية جمالية موجبة كلية ولام الشكل الثاني سور الموجبة الكلية لكونه محمولا على الاستغراق ولكون لام الاستغراق سور الموجبة الكلية والمراد من المقدمتين ههنا مقدمة القياس وهي قضية جعلت جزء قياس كمر غير مرة (والشكل الاول هو الذى جعل) اى اشكال الاول (معيارا) اى ميزانا (للعلم) وقوله للعوم جمع علم والعلم هو حصول صورة الشيء في العقل عند الميزانيين وكذا العلم صفة تجلى بها المذكور لمن قامت هي به عند ابى المنصور الماتريدى وعند الاشعري ان العلم صفة توجب تميزا يحتمل التقيض وعند بعض الحكماء وعند بعض المتكلمين ان العلم هو الاضافة بين العالم

والمعروف وهذه التعريفات عامة لجميع الحضور لان العلم الحضورى لا يرى  
يجوز تعريفه والعلم الحضورى كعلم الله تعالى ومثل علم الشخص بذاته فهو  
بدني لا يجوز التعريف به لانه لو عرف لم يتم الحصول الحاصل لكون العلم  
الحضورى بدنيا فتدبر وقوله هو رابطة اسمية غير زمانية عند المنطقين  
وان كان ضمير الفصل عند النجاة وفائدته دفع التباس الخبر الى الصفة  
عند النجاة فحينئذ قوله الشكل الاول هو الذى جعل معيار العلوم هو قضية حمالية  
ثلاثية موجبة كاية لكون لام الشكل الاول شمولاً على الاستغراق او على  
العهد النوعى فان لام العهد النوعى سور الموجبة الكلية عند الاكثر  
من المنطقين فاذا عرفت كون الشكل الاول معياراً للعلوم ( فنورده )  
اي فتخصيص الضروب الاربعة المطردة فى الانتاج بالشكل الاول بالذکر  
( ههنا ) اى فى هذه الرسالة وقوله فنورده مع قطع النظر عن الفاء جملة فعلية  
حمالية موجبة مهملة شمولها قوله فنورده وموضوعها قولنا نحن المستر  
تحت قوله نورده وهذا القول مع الفاء يصبح ان يكون شرطية متصلة لكون  
الفاء ههنا جواباً عن الشرط المحذوف كما اشارنا اليه ( ليجعل ) اى الشكل  
الاول مع ضروريه الاربعة المطردة فى الانتاج ( دستوراً ) بالضم او بفتح  
الاول اى قانوناً منطبقاً على نتائج جميع الاشكال يعنى ان الشكل الاول مشتمل  
على نتيجته بالذات وعلى نتائج الاشكال الثلاثة بواسطة استردادها الى الشكل  
الاول بطريق العكس او الافتراض وان كان الرد بطريق الخلف من قبيل  
بيان انتاج الاشكال الثلاثة فيكون الشكل الاول مرجع الاشكال الثلاثة  
بالنظر الى الرد بطريق العكس وبطريق الافتراض وان كان الشكل الاول  
بالنظر الى الرد بطريق الخلف فهو من قبيل بيان انتاجها باثبات كذب  
تقاضى النتائج مثل ان يقال فى رد قولنا كل انسان ناطق ولاشئ من الحيير  
ناطق فلاشئ من الانسان بجبر الى الشكل الاول بطريق الخلف لعلولم  
يصدق هذه النتيجة التى هى قولنا لا شئ من الانسان بجبر لصدق نقيضها  
لئلا يلزم ارتضاع النقيضين لانا نفرض عدم صدق النتيجة وهذا النقيض  
قولنا بعض الانسان حجر ولو صدق النقيض المذكور لجعلنا النقيض  
المذكور صفري لكبرى القياس المذكور ولو جعلناه هكذا حصل قياس

خلق منتظم من الضرب الرابع من الشكل الاول فقول بعض الانسان  
حجر ولاشئ من الحجر بناطق فينتج الخلفي (من جسمن) من الشكل الاول قولنا  
بعض الانسا ليس بناطق وهذه النتيجة مناقضة الى صغرى القياس  
المذكور التي هي قولنا كل انسان ناطق فان نقيض الموجبة الكلية انما هي  
السالبة الجزئية مع ان هذه الصغرى مفروضة الصدق فيلزم اجتماع النقيضين  
عومحا وانما نشأ هذا المحال من مفروضية نقيض النتيجة فحينئذ ظهر  
كذب نقيض النتيجة فينتج القياس المذكور قولنا لاشئ من الانسان بحجر  
فثبت ان الضرب الاول من الشكل الثاني ينتج سالبة كلية واما  
اذا رد بطريق العكس القياس المرتب من الضرب الاول من الشكل  
الثاني الى الشكل الاول فيرجع القياس المردود الى الضرب الثاني من الشكل  
الاول فينتج هذا القياس المردود من (مسس) من الشكل الاول عين المطلوب  
بالذات بطريق ان يقال في قولنا لاشئ من الفرس بحمار لان كل فرس صاهل  
ولاشئ من الحمار بصاهل مثلا بعكس الكبرى ان كل فرس صاهل ولاشئ  
من الصاهل بحمار فينتج هذا القياس المردود الى الشكل الاول عين  
المطلوب بالذات وهو قولنا لاشئ من الفرس بحمار فتعين ان الشكل  
الاول هو مرجع الاشكال الثلاثة باعتبار استرداد الاشكال الثلاثة بطريق  
العكس والافتراض اليه وكذا ظهر ان الشكل الاول هو ههنا المكتفى به  
لاشكال الثلاثة باعتبار استردادها اليه بطريق الخلف ومن اراد تفصيل  
استرداد الاشكال الثلاثة الى الشكل الاول فليراجع الى رسالتنا الموسومة  
بردية المعيار والى شرحنا على الشمسية لمسمى ميزان الانظام (و) لان (ينتج  
منه) من الشكل الاول جميع (المطلوب) وقع في بعض النسخ ويستنتج  
منه المطلوب وقوله يستنتج بمعنى ينتج وانما اكتفى المتص في هذه الرسالة  
بذكر ضروب الشكل الاول الاربعة المطردة في الاتاج ولم يذكر ضروب  
الاشكال الثلاثة المطردة في الاتاج لان الشكل الاول قانون الاشكال الثلاثة  
ومرجعها باستردادها بطريق العكس والافتراض اليه ولان جميع المطالب  
الاشكال الثلاثة وتناجها انما يستحصل من الشكل الاول باستردادها  
الى الشكل الاول وذلك الاسترداد للتفيه على اتاج الاشكال الثلاثة عند

المتأخرين اولاً استدلال على انتاج الاشكال الثلاثة عند التقدم كما عرفت  
فلا يردان تخصيص ضروب الشكل الاول الاربعة المطردة في الانتاج بانها  
ههنا بدون ضروب الاشكال الثلاثة المطردة في الانتاج فهو تخصيص بلا  
مخصص لما عرفت واكثر الشراح واكثر الحواشي لم يقفوا على مراد المنس من  
قوله فتورده ههنا ليجعل دستوراً وينتج منه المطلوب فوجهها هذه العبارة  
بوجه لا يرضى بها صاحب العبارة وخرجوا في شروحهم وحواشيمهم عن  
الاعتدال فاطاعوا ايها المطالعون على عوائد تلك الفذلكة ولا تميلوا الى  
صكواسد بعض الحدجة ولا تعتبروا الى خرافات بعض العتدة (وشروط  
انتاجه) اي شرط اطراد الشكل الاول في الانتاج على مذهب الفارابي  
اوشروط انتاج الشكل الاول على مذهب الشيخ الرئيس ابو علي بن سينا كما  
ستقف على المذهبين وعلى التوفيق بينهما ان شاء الله تعالى بحسب الكيف  
(ايجاب الصغرى) اي كون الصغرى في الشكل الاول موجبة (و)  
بحسب الكمية (كلية الكبرى) اي كون الكبرى كلية والصغرى قضية مشتملة  
على الحد الاصغر والكبرى قضية مشتملة على الحد الاكبر والايجاب عبارة  
عن الوقوع او الايقاع والكلية عبارة عن قضية حكم فيها على كل الافراد  
ان كان الحكم فيها بالايقاع فهي موجبة كلية وان كان الحكم فيها بالانتزاع  
فهي سالبة كلية والشروط هو ما يعتبر من الخارج لتحقق الشيء او يبرهن  
من عدمه عدم ولا يلزم من وجوده وجود او الخارج الموقوف عليه وازضافة  
الشرط الى الانتاج محمول على الاستغراق فيثبت ان هذه الجملة محصورة  
مسورة موجبة كلية محصاة موضوعها ومحمولها مفردان بالقوة فان  
موضوعها قوله شرط انتاجه ومحموله قوله ايجاب الصغرى والمراد منهما  
ههنا هو المعنى الاضافي فيكونان مفردين بالقوة وشروط القياس بحسب  
الكيف وبحسب الكمية وبحسب الجهة فهي معتبرة لاطراد القياس في  
انتاجه عند الفارابي فان صدق وصف الموضوع على ذات الموضوع  
وهو يسهل عند الموضوع فهو بالامكان عند النار اي وعده الشروط معتبرة  
لانماج القياس عند السبب من وصف الموضوع على ذات الموضوع  
فهو بالفعل عند الشيخ ويمكن التوفيق بين المذهبين فن مراد الشيخ بالشكل

هو اعم من الفرضي والتحقيق لان تقسيم الشيخ الجملة الى الحقيقية والخارجية في تحقيق المحصورات يدل على ان مراده بالفعل هو اعم من الفعل الفرضي والتحقيق ومراد الفارابي بالامكان هو الامكان الجامع للفعل لا الامكان الاستعدادي ولا الامكان الذاتي فان قولنا كل انسان حيوان صادق بالاتفاق فلو كان المراد بالامكان امكانا استعداديا لزم ان لا يصدق قولنا كل انسان حيوان ندخول النطقة في الانسان لاستعداد النطقة الى الانسان مع انها خارج عن الحيوان كما قال العصام في حاشية التصديقات ولا فرق بين الامكان الجامع بفعل وبين الفعل الفرضي فحينئذ يكون شروط القياس معتبرة لاضراد انتاج الاشكال الاربعة على المذهبين ومن اراد تفصيل هذا المقام فليراجع الى شرحنا على الاستدلالية المسمى بتبوير الاستدلال واما شرط ايجاب الصغرى كينا في الشكل الاول لانه لو كانت الصغرى سالبة لزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة كما اذا قلنا لاشيء من الانسان بصاهل وكل ساحل فرس فينتج قولنا لاشيء من الانسان بفرس وهذه النتيجة سالبة ولو بدلنا محمول الكبرى الى الحيوان وقلنا لاشيء من الانسان بصاهل وكل صاهل حيوان لكان النتيجة قولنا كل انسان حيوان وهذه النتيجة موجبة فلو لم يكن الشكل الاول مشروطا بايجاب الصغرى بحسب الكيف لكانت الصغرى سالبة في الشكل الاول ولو كانت لصغرى سالبة في الشكل الاول لزم ان ينتج الضرب الواحد عن بعض الامثلة موجبة وان ينتج ذلك الضرب الواحد عن بعضها سالبة وذلك هو الاختلاف الموجب لعقم النتيجة مع ان البحث في الفن من المطرد فلذا كان الشكل الاول مشروطا بايجاب الصغرى بحسب الكيف وكذا لو لم يكن الشكل الاول مشروطا بكلية الكبرى بحسب الكم لكانت الكبرى فيه جزئية فح ينتج الضرب الواحد موجبة من بعض الامثلة ومن بعضها سالبة مع ان انتاج الضرب الواحد موجبة عن بعض الامثلة وعن بعضها سالبة انما هو الاختلاف الموجب لعدم الانتاج كما اذا قلنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان زنجي فينتج موجبة وهذه النتيجة قولنا بعض الانسان زنجي ولو بدلنا محمول الكبرى الى الفرس وقلنا كل انسان حيوان

وبعض الحيوان فرس لكان النتيجة سالبة وهي قولنا لاشئ من الانسان  
بفرس وهل هذا الا الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فذا كان الشكل الاول  
مشروطا بكلاية الكبرى بحسب الكم ( وضروبه ) اى ضروب الشكل الاول  
والضرب عبارة عن اقتران الصغرى الى الكبرى ( المنتجة ) اى المطردة  
في الانتاج هي ( اربعة ) اعلم ان الاحتمالات في كل شكل من القياس الاقتراني  
الحمل انما هي تبلغ الى مائة لان الحملية عشرة انواع الموجبة الكايفة والموجبة الجزئية  
والسالبة الكايفة والسالبة الجزئية والموجبة الشخصية والسالبة الشخصية  
والموجبة المهمة والسالبة المهمة والموجبة الطبيعية والسالبة الطبيعية واذا  
ضربنا الصغريات العشرة في الكبريات العشرة فبلغ الاحتمالات الى مائة وسقط  
اربعه وثمانين احتمالا بعدم استعمال الموجبة الطبيعية وسالبتها في العلوم  
وباعتبار رجوع الشخصية الموجبة وسالبتها الى الموجبة الكايفة والى  
السالبة الكايفة وبعثبار رجوع المهمة الموجبة وسالبتها الى الموجبة  
الجزئية والى السالبة الجزئية من المحصورات الاربع فبقى ستة عشر احتمالا  
وهي الحاصلة من ضرب الصغريات المحصورات الاربع في الكبريات  
المحصورات الاربع واسقط شرط انجاب الصغرى في الشكل الاول ثمانية  
ضروب سقيمة غير مطردة في الانتاج وهذه الثمانية السقيمة الساقطة انما هي اذا  
كانت الصغرى في الشكل الاول سالبة جزئية فالكبرى اما موجبة كايفة واما سالبة  
كايفة واما موجبة جزئية واما سالبة جزئية وكذا اذا كانت الصغرى في الشكل  
الاول سالبة جزئية فالكبرى اما موجبة كايفة واما سالبة كايفة واما موجبة  
جزئية واما سالبة جزئية واسقط شرط كاية الكبرى اربعة ضروب سقيمة  
وهذه الاربعة السقيمة الساقطة انما هي اذا كانت الكبرى موجبة جزئية  
فالصغرى اما موجبة كايفة واما موجبة جزئية وكذا اذا كانت الكبرى  
سالبة جزئية فالصغرى اما موجبة كايفة واما موجبة جزئية فبقى اربعة  
اضرب سقيمة ( الضرب الاول ) منها هو ما يتركب من موجبة كايفة صغرى  
ومن موجبة كايفة كبرى فيتبع موجبة كايفة ( كما قولنا كل جسم مؤلف ) وهو  
موجبة كايفة صغرى لاشتمالها على الحد الاسفل وهو قوله جسم لانه  
موضوع المطلوب والحجم منه ابعاد ثلاثة الاول بعد القول والثاني بعد

العرض والثالث هو بعد العمق ( وكل مؤلف محدث ) وهي موجبة كلية  
كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر وهو قوله محدث لانه محمول المط ( فكل  
جسم محدث ) و هو نتيجة موجبة كلية فتعين ان هذا القياس مركب تصديقي  
من مقاصد التصديقات اقتراني حملي مركب من الحليتين من الضرب الاول  
من الشكل الاول لان الحد الاوسط الذي هو ههنا قوله مؤلف فهو محمول  
في الصغرى وموضوع في الكبرى ( و ) الضرب ( الثاني ) ما يتركب من موجبة كلية  
صغرى ومن سالبة كلية كبرى فينتج سالبة كلية ( كقولنا كل جسم مؤلف )  
وهو موجبة كلية صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو قوله ههنا جسم  
لانه موضوع المطلوب ( ولاشئ من المؤلف بقديم ) وهي سالبة كلية  
كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر وهو ههنا قوله بقديم لانه محمول المطلوب  
( فلاشئ من الجسم بقديم ) وهي نتيجة سالبة كلية لانها لزمتم من القياس فتعين  
ان هذا القياس من الضرب الثاني من الشكل الاول لان المؤلف وهو الحد الاوسط  
ههنا محمول في الصغرى وموضوع في الكبرى فيكون القياس من الشكل الاول  
( و ) الضرب ( الثالث ) ما يتركب من موجبة جزئية صغرى ومن موجبة  
كلية كبرى فينتج موجبة جزئية ( كقولنا بعض الجسم مؤلف ) وهو موجبة  
جزئية صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو قوله جسم فانه موضوع  
المط ( وكل مؤلف حادث ) وهي موجبة كلية كبرى لاشتغالها على الحد  
الاكبر وهو قوله حادث لانه محمول المطلوب ( فبعض الجسم حادث )  
وهي نتيجة موجبة جزئية لانها لزمتم عن القياس فهذا القول مركب  
تصديقي من مقاصد التصديقات قياس اقتراني حملي من الشكل الاول لان  
الحد الاوسط الذي ههنا هو المؤلف فهو محمول في الصغرى وموضوع  
في الكبرى فيكون القياس من الضرب الثالث من الشكل الاول ( و )  
الضرب ( الرابع ) مركب من موجبة جزئية صغرى ومن سالبة كلية كبرى  
ينتج سالبة جزئية ( كقولنا بعض الجسم مؤلف ) وهو موجبة جزئية  
صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو قوله جسم لانه موضوع المطلوب  
( ولاشئ من مؤلف بقديم ) وهي سالبة كلية كبرى لاشتغالها على الحد  
الاكبر وهو قوله بقديم لانه محمول المط ( فبعض الجسم ليس بقديم ) وهي

نتيجة سالبة جزئية لكونها لازمة من القياس فظهر ان هذا القياس من الضرب الرابع من الشكل الاول لان الحد الاوسط الذي هو ههنا قوله المؤلف فهو محمول في الصغرى وموضوع في الكبرى فيكون القياس من الشكل الاول و اشار المتأخرون في الضروب المطردة في الانتاج الى الموجبة الكلية بليم و الى السالبة الكلية بالسين و الى الموجبة الجزئية بالميم و الى السالبة الجزئية بازاي فالضرب الاول من الشكل الاول مرموز اليه بمم فان الميم الاولى منه اشارة الى موجبة كلية صغرى و الميم الثاني منه اشارة الى موجبة كلية كبرى و الميم الثالث منه اشارة الى موجبة كلية نتيجة و الضرب الثاني من الشكل الاول مرموز اليه بمس لان الميم منه اشارة الى موجبة كلية صغرى و السين الاول منه اشارة الى سالبة كلية كبرى و السين الثانية منه اشارة الى نتيجة سالبة كلية و الضرب الثالث الشكل الاول مرموز اليه بجمع لان الجيم الاولى منه اشارة الى موجبة جزئية صغرى و الميم منه اشارة الى موجبة كلية كبرى و الجيم الثانية منه اشارة الى موجبة جزئية نتيجة و الضرب الرابع من الشكل الاول مرموز اليه بجمز فان الجيم منه اشارة الى موجبة جزئية صغرى و السين منه اشارة الى سالبة كلية كبرى و ازاي منه اشارة الى نتيجة سالبة جزئية و الامثلة مرت في المتن و شرط اطراد الشكل الثاني في الانتاج بحسب الكيف اختلاف مقدمتيه بالايجاب و السلب و بحسب الكم كلمة الكبرى اما لاشتراط باختلاف المقدمتين في الكيف فيه فلان المقدمتين في الشكل الثاني لو اتفقتا في الايجاب او في السلب لزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة مثل قولنا في المقدمتين المتفقتين بالايجاب كل انسان جسم و كل حيوان جسم فان الصحيح في النتيجة هو الايجاب فانها قولنا كل انسان حيوان و لو بدلنا موضوع الكبرى فرسا و قلنا كل انسان جسم و كل فرس جسم لكان الصحيح في النتيجة هو السلب لان نتيجة القياس الثاني هي قولنا لاشي من الانسان فرس و ذلك هو الاختلاف الموجب لعدم الانتاج و مثل قولنا في المقدمتين المتفقتين في السلب لاشي من الانسان جسم و لاشي من الفرس جسماد فينتج

قولنا لاشئ من الانسان بفرس وهذه النتيجة سالبة ولو بدلنا موضوع الكبرى الى الحيوان ولوقلنا لاشئ من الانسان بجماد لاشئ من الحيوان بجماد فينتج قولنا كل انسان حيوان وهذه النتيجة موجبة فيلزم ان ينتج الضرب الواحد موجبة من بعض الامثلة ومن بعضها سالبة وذلك انما هو الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فكان الشكل الثاني مشروطا باختلاف المقدمتين في الكيف واما اشتراط الشكل الثاني بكلية الكبرى فلان كبراه لو كانت جزئية لزم الاختلاف الموجب لعدم الانتاج مثل قولنا كل انسان حيوان وبعض الابيض ليس بحيوان فينتج هذا القياس قولنا بعض الانسان ليس بابيض وهذه النتيجة سالبة ولو بدلنا موضوع الكبرى الى الجسم وقلنا في القياس كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان فينتج هذا القياس قولنا كل انسان جسم وهذه النتيجة موجبة فينتج انما ينتج الضرب الواحد من بعض المواد سالبة ومن البعض الآخر موجبة وذلك هو الاختلاف الموجب لعقم النتيجة فلذا كان الشكل الثاني مشروطا بكلية الكبرى في اطرافه في الانتاج والشرط الاول وهو اختلاف المقدمتين في الكيف انما يسقط ثمانية اضرب سقيمة وهو ان يكون الصغرى والكبرى موجبتين كليتين او موجبتين جزئيتين وان يكون الصغرى موجبة جزئية والكبرى موجبة كلية وان يكون الصغرى موجبة كلية والكبرى موجبة جزئية وان يكون الصغرى سالبة جزئية والكبرى سالبة كلية او سالبتين جزئيتين وان يكون الصغرى سالبة كلية والكبرى سالبة جزئية والشرط الثاني ههنا وهو كلية الكبرى انما يسقط اربعة اضرب سقيمة وهي اذا كانت الكبرى موجبة جزئية فالصغرى اما سالبة كلية واما سالبة جزئية واذا كانت الكبرى سالبة جزئية فالصغرى اما موجبة كلية واما موجبة جزئية فظهر ان اثني عشر ضروب سقيمة سقطت بالشرطين المذكورين فبق اربعة ضروب سقيمة مطردة في الانتاج في الشكل الثاني فالضرب الاول منها مركب من موجبة كلية صغرى ومن سالبة كلية كبرى فينتج سالبة كلية كقولنا كل انسان ناطق ولاشئ من الحجر ناطق فينتج قولنا لاشئ من الانسان بحجر والضرب الثاني منها

مركبة من سالبة كلية صغرى ومن موجبة كلية كبرى فينتج سالبة كلية  
كقولنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل فرس صاهل فينتج قولنا لاشئ  
من الانسان بقوس واتاج هذين الضريين سالبة كلية انما هو مبين بطريق  
الخالف او بطريق العكس والخالف في الشكل الثاني يحصل بطريق ان يضم  
نقيض النتيجة صغرى الى كبرى القياس فيحصل قياس خالف منتظم من الضرب  
الرابع من الشكل الاول فينتج هذا القياس الخالف نقيض الصغرى مع ان  
الصغرى مفروضة الصدق فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال فلذا ينتج  
هذان الضربان سالبة كلية مثل ان يقال في القياس المذكور من الضرب  
الاول ان بعض الانسان حجر ولاشئ من الحجر بنطاق فهذا القياس خالف  
مركب من نقيض النتيجة ومن كبرى المثال الاول فينتج قولنا بعض الانسان  
ليس بنطاق مع ان هذه النتيجة نقيض صغرى القياس التي هي قولنا كل  
انسان ناطق الذي هو مفروض الصدق فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال  
فلذا ينتج القياس المذكور من الضرب الاول للشكل الثاني قولنا لاشئ  
من الانسان بحجر فهذه النتيجة سالبة كلية فظهر اتاج الضرب الاول  
من الشكل الثاني سالبة كلية بطريق الخالف ومثل ان يقال في القياس  
المذكور من الضرب الثاني بعض الانسان فرس وكل فرس صاهل وهذا  
القياس خالف مركب من نقيض نتيجة القياس الثاني ومن كبراه التي هي  
قولنا كل فرس صاهل فينتج قولنا بعض الانسان صاهل من الضرب  
الثالث من الشكل الاول وهذه النتيجة موجبة جزئية مناقضة الى صغرى  
الثاني التي هي قولنا لاشئ من الانسان بصاهل مع ان هذه الصغرى  
مفروض الصدق فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال فلذا ينتج الضرب  
الثاني من الشكل الثاني سالبة كلية ورد الضرب الاول من الشكل الثاني  
الى الشكل الاول بطريق العكس انما يحصل بعكس الكبرى ويرجع القياس  
العكسي الى الضرب الثاني من الشكل الاول مثل ان يقال في قولنا كل  
انسان ناطق ولاشئ من الحجر بنطاق ان كل انسان بنطاق ولاشئ من الناطق  
بحجر فلاشئ من الانسان بحجر فلذلك ينتج الضرب الاول من الشكل الثاني  
سالبة كلية معقدة ورد الضرب الثاني من الشكل الثاني الى الشكل الاول

بطريق العكس انما يحصل بان يجعل عكس الصغرى كبرى وان يجعل كبرى  
القياس صغرى ثم عكس النتيجة الحاصلة من القياس العكسي فيحصل  
المطلوب مثل ان يقال في قولنا لاشئ من الانسان بصاهل وكل فرس صاهل  
مثل ولاشئ من الصاهل بانسان فينتج القياس العكسي المرتب من الضرب  
الثاني من الشكل الاول قولنا لاشئ من الفرس بانسان ثم يعكس هذه النتيجة  
المستفادة من القياس العكسي الى قولنا لاشئ من الانسان بفرس وهو  
المطلوب بالذات فلذا ينتج الضرب الثاني من الشكل الثاني سالبة كلية  
فطرذا والاقتراس انما يجرى فيما ينتج الجزئية وهذان الضربان لا ينتجان  
الجزئية فالاقتراس لا يجرى في هذين الضربين فافهم والضرب الثالث  
منها مركب من موجبة جزئية صغرى ومن سالبة كلية كبرى فينتج  
سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان ناطق ولاشئ من الفرس بناطق  
فبعض الحيوان ليس بفرس وبيان انتاج هذا الضرب سالبة جزئية  
انما يحصل باحدى البراهين الثلاثة من الخلف والعكس والاقتراس  
والضرب الرابع منها مركب من سالبة جزئية صغرى ومن موجبة  
كلية كبرى فينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان ليس بناطق وكل  
انسان ناطق فبعض الحيوان ليس بانسان وبيان انتاج هذا الضرب  
سالبة جزئية انما يحصل بالخلف او باقتراس في الصغرى السالبة الجزئية  
اذا كان موضوع السالبة موجودا والاقتراس الجارى في استرداد  
الاشكال الثمانية الى الشكل الاول يحصل بقياسين القياس الثاني منهما  
يرجع الى الشكل الاول فينتج عين المطلوب واجراء الاقتراس في صغرى  
هذا الضرب انما يحصل بطريق ان يقال اذا ربنا القياس من هذا  
الضرب فينتج سالبة جزئية لانا اذا ربنا القياس من هذا الضرب فنقول  
مثلا بعض الحيوان ليس بصاهل وكل فرس صاهل واذا قلنا هكذا  
فتفرض ذات موضوع الصغرى شخصا معيننا موصوفا بالحيوان ومسلوبا  
عنه الصاهل فيحصل من الفرض المذكور قضيتان شخصيتان احدهما زيد  
حيوان والاخرى زيد ليس بصاحل ونؤول بالشخصيتين المذكورتين  
بالكلية ونجعل الشخصية الثمانية بعد التأويل بالكلية صغرى لكبرى

القياس فيحصل قياس افتراضى منتظم من الضرب الثانى من هذا الشكل الثانى فنقول كل مسمى يزيد ليس بصاهل وكل فرس صاهل فينتج هذا القياس قولنا كل مسمى يزيد ليس بفرس ثم نجعل عكس الشخصية الاولى صغرى ونجعل النتيجة المستفادة من القياس الافتراضى الاول كبرى فيحصل قياس افتراضى ثانى منتظم من الضرب الرابع من الشكل الاول فنقول بعض الحيوان مسمى يزيد وكل مسمى يزيد ليس بفرس فينتج القياس الافتراضى الثانى من جسر من الشكل الاول قولنا بعض الحيوان ليس بفرس وهذه النتيجة سالبة جزئية فينتج هذا الضرب سالبة جزئية وما قيل من ان المقدمات الافتراضية ليست بقياس بل من قبيل المقدمات المتفرقة فهو فرية بلا مرية فالضرب الاول من الشكل الثانى هو المشار اليه بمس لان الميم منه اشارة الى موجبة كلية صغرى والسين الاولى منه اشارة الى سالبة كلية كبرى والسين الثانية منه اشارة الى نتيجة سالبة كلية والضرب الثانى من الشكل الثانى مرهوز اليه بمس فان السين الاولى منه اشارة الى سالبة كلية صغرى والميم منه اشارة الى موجبة كلية كبرى والسين الثانية اشارة الى نتيجة سالبة كلية والضرب الثالث من الشكل الثانى مشار اليه بجسر فان الحيم منه اشارة الى موجبة جزئية صغرى والسين منه اشارة الى سالبة كلية كبرى والزاى منه اشارة الى سالبة جزئية نتيجة والضرب الرابع من الشكل الثانى مرهوز اليه بزهر فان الزاى الاولى منه اشارة الى سالبة جزئية صغرى والميم منه اشارة الى موجبة كلية كبرى والزاى الثانية منه اشارة الى نتيجة سالبة جزئية وشرط الشكل الثالث بحسب الكيف هو ايجاب الصغرى وبحسب الكم هو كلية الكبرى اما اشتراطه بايجاب الصغرى فلانه لو كانت صغرى الشكل الثالث سالبة لزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة كما اذا قلنا لاشئ من اللادائق بفرس وكل ناطق انسان فالصحيح فى النتيجة هو السلب وهى قولنا لاشئ من الفرس بنسان ولو بدلنا شمول الكبرى الى الحيوان وقلنا لاشئ من الناطق بفرس وكل ناطق حيوان انج هذا القياس الثانى موجبة وهى قولنا كل فرس حيوان فينتج

الضرب الواحد من بعض المواد سالبة ومن بعضها موجبة وذلك هو الاختلاف الموجب لعدم الانتاج واما اشتراط الشكل الثالث بكلية احدى المقدمتين فلانه لو كانت المقدمتان جزئيتين لزم الاختلاف الموجب لعدم الانتاج كما اذا قلنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ابيض فينتج بعض الانسان ابيض فهذه النتيجة موجبة ولو بدلنا محمول الكبرى الى الفرس وقلنا بعض الحيوان الانسان وبعض الحيوان فرس فينتج لاشئ من الانسان بفرس وهذه النتيجة سالبة حينئذ يلزم ان ينتج الضرب الواحد من بعض الامثلة موجبة ومن بعض الامثلة سالبة وذلك هو الاختلاف الموجب لعدم النتيجة فاذا يعتبر في الشكل الثالث ايجاب الصغرى بحسب الكيف وكلية الكبرى بحسب الكم فالشرط الاولى اسقط ثمانية اضرب سقيمة وهي اما السالبة الكلية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى او مع السالبة الكلية الكبرى او مع الموجبة الجزئية الكبرى او مع السالبة الجزئية الكبرى واما السالبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى او مع السالبة الجزئية الكبرى والشرط الثاني اسقط ضريين سقيمين وهما الصغرى الموجبة الجزئية مع الموجبة الجزئية الكبرى او مع السالبة الجزئية الكبرى فظهر ان هذه الضروب السقيمة العشرة لم تطرد في الانتاج فاذا لم يعتبر هذه الضروب العشرة في الفن فبق ستة اضرب سميئة مطردة في الانتاج معتبرة في الفن فالضرب الاول منها مشار اليه بجمع فان الميم الاولى منه اشارة الى موجبة كلية صغرى والميم الثانية منه اشارة الى موجبة كلية كبرى والحيم منه اشارة الى موجبة جزئية نتيجة كما اذا قلنا كل فرس حيوان وكل فرس صاهل فبعض الحيوان صاهل والضرب الثاني منهما مرموز اليه بمسز فان الميم منه اشارة الى موجبة كلية صغرى والسين منه اشارة الى سالبة كلية كبرى والزاي منه اشارة الى سالبة جزئية نتيجة كافي قوانا كل ناطق حيوان ولاشئ من الناطق بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس والضرب الثالث منها مشار اليه بجمع فان الحيم الاولى منه اشارة الى موجبة

جزئية صغرى والميم منه اشارة الى موجبة كلية كبرى والحيم الثانية منه اشارة الى نتيجة موجبة جزئية كما اذا قلنا بعض الناطق ابيض وكل ناطق حيوان فبعض الابيض حيوان والضرب الرابع منها مرموز اليه بـ  $\text{بمزمز}$  فان الحيم منه اشارة الى موجبة جزئية صغرى والسين منه اشارة الى سالبة كلية كبرى والزاي منه اشارة الى نتيجة سالبة جزئية كما اذا قلنا بعض الناطق ابيض ولا شئ من الناطق بفرس فبعض الابيض ليس بفرس والضرب الخامس منها مشار اليه بمجج لان الميم منه اشارة الى موجبة كلية صغرى والحيم الاول منه اشارة الى موجبة جزئية كبرى والحيم الثانية منه اشارة الى نتيجة موجبة جزئية كما في قولنا كل ناطق حيوان وبعض لناطق ابيض فبعض الحيوان ابيض والضرب السادس منها مرموز اليه بمزمزان الميم منه اشارة الى موجبة كلية صغرى والزاي الاول منه اشارة الى سالبة جزئية كبرى والزاي الثانية منه اشارة الى نتيجة سالبة جزئية مثل قولنا كل ناطق حيوان وبعض الناطق ليس بابيض فينتج بعض الحيوان ليس بابيض والضرب الاول من الشكل الثالث مركب من موجبة كلية صغرى ومن موجبة كلية كبرى فينتج موجبة جزئية بالخالف او العكس او الافتراض والضرب الثاني منه مركب من موجبة كلية صغرى ومن سالبة كلية كبرى فينتج سالبة جزئية بالحدى البراهين الثلاثة المذكورة والضرب الثالث منه مركب من موجبة جزئية صغرى ومن موجبة كلية كبرى فينتج موجبة جزئية بالخالف او العكس او الافتراض والرابع منه مركب من موجبة جزئية صغرى ومن سالبة كلية كبرى فينتج سالبة جزئية بالحدى البراهين الثلاثة المذكورة والضرب الخامس من الشكل الثالث مركب من موجبة كلية صغرى ومن موجبة جزئية كبرى فينتج موجبة جزئية بطريق الخالف او الافتراض او العكس والضرب السادس من الشكل الثالث مركب من موجبة كلية صغرى ومن سالبة جزئية كبرى فينتج سالبة جزئية بطريق الخالف او الافتراض او العكس وامثلة الضروب الستة المطردة السمنية مامر آنفا فتفظن \* وشرط الشكل الرابع بحسب الكيف اما ايجاب الصغرى واما اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب وشرطه بحسب الكم

اما مع ايجاب الصغرى فكلاية الصغرى كما في الضربين الاولين المنتجين  
 بالموجبة الجزئية واما مع اختلاف المتقدمين فكلاية احدى المتقدمين كما  
 في الضروب الستة الاخيرة المنتجة بالسالبة لان هذه الشروط او لم تكن  
 معتبرة في الشكل الرابع لزم الاختلاف الموجب لعقم النتيجة مثل قولنا  
 لاشئ من الناطق بحجر ولاشئ من الجماد بناطق فينتج من الشكل الرابع  
 ومن الصغرى والكبرى السالبتين قولنا كل حجر جماد وهذه النتيجة موجبة  
 ولوبدلنا محمول الصغرى الى الفرس وقلنا لاشئ من الناطق بفرس ولاشئ  
 من الجماد بناطق فينتج لاشئ من الفرس بجماد وهذه النتيجة سالبة ومثل  
 قولنا في الصغرى الموجبة الجزئية بعض الحيوان انسان وكل زنجى حيوان  
 فينتج قولنا بعض الانسان زنجى وهذه النتيجة موجبة ولوبدلنا محمول  
 الكبرى الى الفرس وقولنا بعض الحيوان انسان وكل فرس حيوان فينتج  
 لاشئ من الانسان بفرس وهذه النتيجة سالبة فحينئذ لو لم يعتبر في الشكل  
 الرابع هذه الشروط لزم ان ينتج الضرب الواحد من بعض الاثبات موجبة  
 ومن بعض المواد سالبة وذلك هو الاختلاف الموجب لعدم الانتاج  
 فلذا كان الشكل الرابع مشروطا بهذه الشروط المذكورة واشتراط الشكل  
 الرابع بايجاب المتقدمين مع كلاية الصغرى اسقط ستة ضروب سقيمة غير  
 مطردة في الانتاج وهي الصغرى السالبة الكلاية مع الكبرى السالبة الكلاية  
 او الصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى السالبة الجزئية او الصغرى السالبة  
 الكلاية مع الكبرى السالبة الجزئية او الصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى  
 السالبة الكلاية او الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الجزئية  
 او الصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية واشتراط الشكل  
 الرابع باختلاف المتقدمين بالايجاب والسلب مع كلاية احدى المتقدمين  
 اسقط ضربين سقيمين غير مطردين في الانتاج احدهما الصغرى الموجبة  
 الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلاية والآخر هو الصغرى الموجبة الجزئية  
 مع الكبرى الموجبة الجزئية فظهر سقوط الضروب الثمانية السقيمة  
 بالشروط المذكورة فبق ثمانية ضروب سقيمة مطردة في الانتاج فالضرب  
 الاول منها مشار اليه بم ثمانية ضروب سقيمة مطردة في الانتاج فالضرب

والميم الثانية منها اشارة الى موجبة كلية كبرى ونتيجة هذا الضروب  
مرموز اليه بالحيم الثاني في مجج الآتي فينتج هذا الضرب موجبة جزئية مطردا  
بالخلف اوبالعكس اوبالافتراض فافهم مثل قولنا كل ناطق حيوان وبعض الانسان  
ناطق فبعض الحيوان انسان والضرب الثاني منها مرموز اليه بمجج فان الميم  
منه اشارة الى موجبة كلية صغرى والحيم الاولى منه اشارة الى موجبة جزئية  
كبرى والحيم الثانية منه اشارة الى نتيجة الضرب الاول والضرب الثاني وهما  
موجبتان جزئيتان مثل قولنا كل حيوان انسان وبعض الابيض حيوان  
فيتنتج قولنا بعض الانسان ابيض بالخلف اوبالعكس اوبالافتراض  
والضرب الثالث منها مشار اليه بسمسا فن السين الاولى منه اشارة الى سالبة  
كلية صغرى والميم منه اشارة الى موجبة كلية كبرى والسين الثانية اشارة  
الى نتيجة سالبة كلية فينتج هذا الضرب سالبة كلية مثل قولنا لاشئ  
من الانسان بصاهل وكل ناطق انسان فينتج قولنا لاشئ من الصاهل  
بناطق بالخلف اوبالعكس والافتراض لايجرى في هذا الضرب لان الافتراض  
انما يجرى فيما ينتج الجزئية وهذا الضرب لاينتج الجزئية فلايجرى الافتراض فيه  
والضرب الرابع منها مرموز اليه بمس لان الميم منه اشارة الى موجبة كلية صغرى  
والسين منه اشارة الى سالبة كلية كبرى فينتج سالبة جزئية مطردا بالخلف  
اوبالعكس اوبالافتراض فافهم مثل قولنا كل ناطق حيوان ولاشئ من  
الفرس بناطق فينتج قولنا بعض الحيوان ليس بفرس والضرب الخامس  
منها مرموز اليه بجس فان الحيم منه اشارة الى موجبة جزئية صغرى  
والسين اشارة الى سالبة كلية كبرى فينتج هذا الضرب سالبة جزئية  
مطردا بالخلف اوبالعكس اوبالافتراض كقولنا بعض الابيض حيوان  
ولاشئ من النجى ابيض فينتج قولنا بعض الحيوان ليس بنجى والضرب  
السادس منها مرموز اليه بزم فان الزاي منه اشارة الى سالبة جزئية  
صغرى والميم منه اشارة الى موجبة كلية كبرى فينتج هذا الضرب سالبة  
جزئية بطريق الرد الى الضرب الرابع من الشكل الثاني بالعكس ولايقبل  
هذا الضرب بارد الى الشكل الاول بطريق العكس ولابطريق بالخلف  
ولا بطريق الافتراض فتأمل مثل قولنا بعض الحيوان ليس بانسان وكل

زنجي حيوان فينتج بعض الانسان ليس بزنجي والضرب السابع منها  
 مشاراليه بمزفان الميم منه اشارة الى موجبة كلية صفري والزاي منه اشارة  
 الى سالبة جزئية كبرى فينتج سالبة جزئية بارود الى الشكل الثالث بطريق  
 العكس لبالخلف ولا بالافتراض ولا يقبل هذا الضرب بارود الى الشكل  
 الاول والى الشكل الثاني مثل قولنا كل ناطق حيوان وبعض الابيض  
 ليس بناطق فينتج قولنا بعض الحيوان ليس بابيض والضرب الثاني  
 منها مرموز اليه بسجز فان السنين منه اشارة الى سالبة كلية صفري  
 والحيم منه اشارة الى موجبة كبرى فينتج هذا الضرب سالبة جزئية  
 بارود الى الضرب الرابع من الشكل الاول بطريق العكس ولا يقبل هذا  
 الضرب الخلف والافتراض المنطقي وان قبل الخلف والافتراض اللغويين  
 فتأمل تل مثل قولنا لاشيء من الصاهل بانسان وبعض الابيض صاهل  
 فينتج بعض الانسان ليس بابيض فالضرب الاول من الشكل الرابع مركب  
 من موجبة كلية صفري ومن موجبة كلية كبرى فينتج موجبة  
 جزئية كامة والضرب الثاني منه مركب من موجبة كلية صفري ومن  
 موجبة جزئية كبرى فينتج موجبة جزئية كامة والضرب الثالث منه  
 مركب من سالبة كلية صفري ومن موجبة كلية كبرى فينتج سالبة كلية  
 كامة والضرب الرابع منه مركب من موجبة كلية صفري ومن سالبة  
 كلية كبرى فينتج سالبة جزئية كامة والضرب الخامس منه مركب من  
 موجبة جزئية صفري ومن سالبة كلية كبرى فينتج سالبة جزئية كامة  
 والضرب السادس منه مركب من سالبة جزئية صفري ومن موجبة  
 كلية كبرى فينتج سالبة جزئية كامة والضرب السابع من مركب من  
 موجبة كلية صفري ومن سالبة جزئية كبرى فينتج سالبة جزئية كامة  
 والضرب الثامن منه مركب من سالبة كلية صفري ومن موجبة جزئية  
 كبرى فينتج سالبة جزئية والضروب المطردة في الاناج من الشكل الرابع  
 عند القدماء خمسة فان الضروب الثلاثة الاخيرة غير معتبرة في الافتراضي  
 الحملي عندهم كالمعتبر في الافتراضي الشرطي بالاتفاق لاستتزام هذه  
 الضروب الثلاثة الاخيرة بالاختلاف الموجب لعقم النتيجة ومن اراد زيادة

تفصيل هذا المقام فليراجع الى شرحنا على الشمسية المسمى بميزان  
الانتظام والى رسالتنا الموسومة بردية المعيار ولما فرغ من تقسيم الاقتراني  
الى الاشكال الاربعة باعتبار الهيئة والى الضروب المنتجة ايراد الشروع  
الى تقسيمه باعتبار التركيب بل باعتبار الطرق فقال ( والقياس الاقتراني  
اى كل فرد من افراد القياس الاقتراني على رأى المحقق التفاضلى او جنس  
القياس الاقتراني وماهية على رأى المحقق الشريف قدس سره اللطيف  
باعتبار التركيب بل باعتبار الطريق ستة اقسام فانه ( امامركب من  
حليتين ) احدهما صغرى والاخرى كبرى ( كمر ) غير مره وهذا  
الطريق انون من الطرق الستة يسمى اقترانيا حليا لتركيبه من الصغرى  
الحلية ومن الكبرى الحلية وكل واحد من الطرق الخمسة الآتية الباقية  
يسمى اقترانيا شرطيا لتركيب بعضها من شرطيتين ولتركيب بعضها من  
شرطية وحلية ككاسيجي ( واما ) مركب ( من ) شرطيتين ( متصلتين )  
احدهما صغرى والاخرى كبرى ( كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار  
موجود ) وهو شرطية متصلة لزومية صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر  
الذى هو ههنا قوله ان كانت الشمس طالعة لان هذا القول مقدم المطلوب ومقدم  
المطلوب يسمى حدا او فركان تال المطايسى حدا اكبر لما عرفت ( وكما  
كان النهار موجودا فالارض مضيئة ) وهى شرطية متصلة موجبة كلية  
لزومية كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر الذى هو قوله فالارض مضيئة  
فانه تال المطلوب وهو يسمى حدا اكبر لما سبق وهذا القول قياس اقتراني  
شرطي مركب من متصلة صغرى ومن متصلة كبرى ( ياتي ) اى هذا القول  
شرطية متصلة وهى قولنا ( ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة )  
والحد الاوسط الذى هو قوله النهار موجود فهو ههنا تال فى الصغرى  
ومقدم فى الكبرى فيكون القياس من الشكل الاول لان الحد الاوسط ان كان  
تاليا فى الصغرى ومقدما فى الكبرى فيكون القياس من الشكل الاول وان كان  
تاليا فى الصغرى والكبرى فيكون القياس من الشكل الثانى وان كان الحد الاوسط  
مقدما فى الصغرى والكبرى فيكون القياس من الشكل الثالث وان كان مقدما  
فى الصغرى وتاليا فى الكبرى فيكون القياس من الشكل الرابع والمنطوق

من هذا الطريق الثاني ان يكون القياس من المتعارف وينعقد في هذا الطريق الاشكال الاربعة ( واما ) مركب ( من ) شرطيتين ( منفصلتين ) احديهما صغرى والاخرى كبرى ( كقولنا كل عدد فهو اما زوج واما فرد ) وهو شرطية منفصلة صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو قوله عدد ( وكل زوج فهو اما زوج او زوج الفرد ) وهي شرطية منفصلة كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر ( ينتج ) اى هذا القول ( كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد ) وينعقد الاشكال الاربعة في هذا الطريق والمطبوع من هذا الطريق ان يكون القياس من الغير المتعارف الغير المشهور ( واما ) مركب ( من حملية و ) من شرطية ( متصاة ) احديهما صغرى والاخرى كبرى لكن المطبوع من هذا الطريق ان يكون المتصاة صغرى وان يكون الحملية كبرى وان يكون القياس من الغير المتعارف المشهور فافهم ( كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان ) وهو متصلة موجبة كلية لزومية صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو ههنا مقدم الشرطية المتصاة ( وكل حيوان جسم ) وهو حملية موجبة كلية كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر فهو محمول الحملية ههنا ( ينتج ) هذا القياس المركب من الصغرى المتصاة ومن الكبرى الحملية قولنا ( كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم ) ولا يكون تركيب القياس في هذا الطريق من الحملية الصغرى ومن المتصاة الكبرى ما زاما للطبع كالاخفى على من له ادنى مسكة في الفن ( واما ) مركب ( من حملية و ) من شرطية ( منفصاة ) احديهما صغرى والاخرى كبرى اما كون المنفصاة صغرى والحملية كبرى فهو ( كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد ) وهو شرطية منفصلة صغرى لاشتغالها على الحد الاصغر وهو قوله عدد ( وكل زوج منقسم بمتساويين ) وهي حملية كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر وهو قوله منقسم بمتساويين وهذا القول قياس لا قتراني شرطى مركب من منفصاة صغرى ومن حملية كبرى ( ينتج ) هذا القياس قولنا ( كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين ) وهذا القياس وان كان من الشكل الثالث في الظاهر لكون الحد الحد الاوسط الذى هو قوله زوج ههنا

جزء المقدم في الصغرى وتمم الموضوع في الكبرى لكنه من الشكل الاول  
في الحقيقة لعدم تميز مقدم المنفصلة عن تاليها في الطبع تدبر واما كون  
الصغرى حملية والكبرى منفصلة فمثل قولنا هذا الشبح انسان وكل انسان اما  
ابيض واما اسود فينتج هذا الشبح اما ابيض واما اسود وقد يكون القياس في هذا  
الطريق استقرائيا ويسمى قياسا مقبلا متحدة النتيجة بل يقاله متحد  
المحمول لاتحاد شمول الكبرى فالاستقراء فيه اما تام وهو القياس المنطقي  
كقولنا العنصر اما ارض واما ماء واما هواء واما نار والارض جوهر والماء  
جوهر والهواء جوهر والنار جوهر فينتج قولنا العنصر جوهر وهو المطلوب  
واما ناقص والاستقراء الناقص ليس بقياس منطقي لاختلافه في بعض المواد  
كقولنا الحيوان اما انسان واما فرس واما سباع واما بهائم وكل انسان  
يحرك فكذلك الاسفل عند المضغ وكل فرس يحرك فكذلك الاسفل عند المضغ  
وكل بهائم يحرك فكذلك الاسفل عند المضغ وكل سباع يحرك فكذلك الاسفل  
عند المضغ فينتج كل حيوان يحرك فكذلك الاسفل عند المضغ وهذا القياس  
ليس بقياس منطقي لاختلافه في التماسح لانه يحرك فكذلك الاعلى عند المضغ ويعتقد  
الاشكال الاربعة في هذا الطريق ( واما ) مركب ( من ) شرطية ( متصلة )  
( و ) شرطية ( منفصلة ) احدهما صغرى والاخرى كبرى اما كون المتصلة  
صغرى والمنفصلة كبرى فهو ( كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو ) اي هذا  
الشيء ( حيوان ) وهذا القول شرطية متصلة صغرى لاشتغالها على الحد  
الاصغر وهو قوله كلما كان هذا الشيء انسانا لان هذا القول مقدم المطلوب  
ومقدم المطلوب يسمى حدا اصغر كما يسمى موضوع المطلوب حدا اصغر  
كامر غير مرة ( وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ) وهذا القول شرطية  
منفصلة كبرى لاشتغالها على الحد الاكبر الذي هو ههنا قوله اما ابيض  
او اسود لان هذا القول تالي المطلوب وهو يسمى حدا اكبر كما يسمى شمول  
المطلوب حدا اكبر وهذا القول مركب من الصغرى المتصلة ومن الكبرى  
المنفصلة ينتج ( من الاقتراني الشرطي شرطية متصلة وهي قولنا ) كما  
من هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او اسود ( واما كون المنفصلة صغرى  
والمتصلة كبرى فمثل قولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او اسود

وكما كان ابيض فهو رومى وكما كان اسود فهو زنجى فينتج من المنفصول  
 النتائج قولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما رومى واما زنجى وهو المط  
 وقد يكون القياس في هذا الطريق قياسا مقبلا متحد التالى مثل قولنا كلما  
 كان هذا الشيء ناميا فهو اما حيوان واما شجر واما نبات وكما كان حيوانا  
 فهو جسم وكما كان شجرا فهو جسم وكما كان نباتا فهو جسم فينتج من متحد  
 التالى قولنا كلما كان هذا الشيء ناميا فهو جسم وينتقد الاشكال الاربعة في  
 هذا الطريق وما قيل من ان المطبوع من هذا الطريق ان يكون المتصلة  
 صغرى والمنقصلة كبرى فهو ممنوع لما عرفت وذلكة هذا المقام ان القياس  
 الاقترانى باعتبار التركيب بل باعتبار الطرق اما مركب من حمتين واما  
 مركب من متصلتين واما مركب من منفصلتين واما مركب من حملية ومن  
 متصلة واما مركب من حملية ومن منفصلة واما مركب من حملية  
 ومن منفصلة واما مركب من متصلة ومن منفصلة وكل شيء شأنه  
 كذا فهو ستة اقسام فالقياس الاقترانى باعتبار التركيب  
 وباعتبار الطرق ستة اقسام وكل واحد من الثلاثة الاخيرة منقسم الى  
 قسمين فينتج يكون طريق القياس الاقترانى بالغا الى تسعة سواء  
 كان كل واحد من هذه التسعة مطبوعا او غير مطبوع ( واما القياس  
 الاستثنائى ) الذى هو ما يدكر فيه عين النتيجة او نقيضها بالفعل ( فالشرطية  
 الموضوعية ) اى المذكورة ( فيه ) اى فى القياس الاستثنائى اما ان تكون  
 متصلة واما ان تكون منفصلة و ( ان كانت ) اى الشرطية الموضوعية فيه  
 ( متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج ) اى استثناء عين المقدم ( عين التالى )  
 وهو الطريق الاول من القياس الاستثنائى ( كقولنا ) اى امثل بالطريق  
 الاول مثل قولنا ( ان كان هذا ) الشيء ( انسانا فهو ) اى هذا الشيء  
 ( حيوان ) وهذا القول شرطية متصلة هى جزء اول من الطريق الاول  
 من القياس الاستثنائى ( لكنه ) اى لكن هذا الشيء ( انسان ) وهذا  
 القول مقدمة استثنائية واضعة هى جزء ثان من الطريق الاول من القياس  
 الاستثنائى ( فيكون ) هذا الشيء ( حيوانا ) اى فينتج هذا الشيء حيوان  
 ( واستثناء نقيض التالى ينتج ) استثناء نقيض التالى ( نقيض المقدم )

وهو الطريق الثاني من القياس الاستثنائي (كقولنا) (اي امثل بالطريق  
الثاني من القياس الاستثنائي تمثيلا كانه كقولنا) (ان كان هذا) (الشيء  
(اسنانا فهو) (اي هذا الشيء) (حيوان) وهذا القول شرطية متعصبة زوومية  
وهي جزء اول من الطريق الثاني من القياس الاستثنائي ولكنه ليس بحيوان  
(ينتج) هذا القول (انه) (اي هذا الشيء) (ليس بانسان) هذه النتيجة هي تقيض  
مقدم الشرطية المذكورة في القياس الاستثنائي (وان كانت) (اي الشرطية  
الموضوعة في القياس الاستثنائي) (منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين  
الذين هما عبارة عن المقدم والتالي بقرينة قوله منفصلا) (ينتج) (اي استثناء  
عين احد الجزئين) (تقيض الاخر) وهو الطريق الثالث من القياس  
الاستثنائي فافهم (كقولنا) (اي امثل بالطريق الثالث من القياس الاستثنائي  
تمثيلا كانه كقولنا) (هذا العدد) (بمعنى نصف مجموع الحاشيتين  
(امان يكون) (هذا العدد) (زوجا) وهو الانقسام بتساويين (او فردا)  
وهو عبارة عن عدم الانقسام بتساويين وهذا القول مقدمة شرطية  
منفصلة هي الجزء الاول من الطريق الثالث من القياس الاستثنائي (لكنه)  
اي لكن هذا الشيء (فرد) وهذا القول مقدمة استثنائية واضحة هي  
الجزء الثاني من الطريق الثالث من القياس الاستثنائي فبح يكون هذا  
القياس من الطريق الثالث من القياس الاستثنائي (فهو) (اي هذا العدد  
(ليس بزواج) (اي ينتج هذا القياس من الطريق الثالث من الاستثنائي  
قولنا هذا العدد ليس بزواج وهو المطلوب) (واستثناء تقيض احدهما)  
اي تقيض احد الجزئين من المقدم والتالي) (ينتج) (اي الاستثناء المذكور  
(عين) (الجزء) (الآخر) كقولنا هذا الشيء اما لا حجر واما لا شجر ولكن هذا الشيء  
شجر فهذا الشيء لا حجر فالقياس الاستثنائي اربعة طرق لانه اما استثناء  
عين المقدم وانتاج عين التالي واما استثناء تقيض التالي وانتاج تقيض  
المقدم واما استثناء عين احد الجزئين وانتاج تقيض الآخر واما استثناء  
تقيض احد الجزئين وانتاج عين الآخر واستثناء عين المقدم وانتاج عين  
التالي من الطريق الاول واستثناء تقيض التالي وانتاج تقيض المقدم هو  
الطريق الثاني واستثناء عين احد الجزئين وانتاج تقيض الآخر هو الطريق

الثالث واستثناء تقيض احد الجزئين واتاج عين الآخر هو الطريق الرابع وكل شيء شأنه كذا فهو ستة طرق فالقياس الاستثنائي ستة طرق والاحتمالات العقلية في القياس الاستثنائي تبلغ الى ثمانية اربعة منها طرق سميئة مطردة في الانتاج كما مر واربعة منها عقيمة الاول منها استثناء عين التالي واتاج عين المقدم والثاني استثناء تقيض المقدم واتاج تقيض التالي وهذا ان الطريقان غير متجهين اذا كان التالي اعم من المقدم لان عين الاعم لا يستلزم عين الاخص لعدم جواز وجود الاخص بدون الاعم وكذا لا يستلزم انتفاء الاخص انتفاء الاعم لجواز وجود الاعم بدون الاخص كما اذا قلنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان لكن هذا الشيء حيوان فلا ينتج هذا القياس ان هذا الشيء انسان لجواز فرسية هذا الشيء على تقدير حيوانيته وكذا اذا قلنا كلما كان هذا الشيء فرسا فهو حيوان لكن هذا الشيء ليس بفرس فلا ينتج قولنا هذا الشيء ليس بحيوان لجواز وجود الحيوان بدون الفرس كما يوجد في الحمار الحيوانية دون الفرسية لكن اذا كان التالي مساويا للمقدم فهذا ان الطريقان مضجان لاستلزام احد المتساويين بالآخر ولا يستلزام انتفاء احد المتساويين بانتفاء المساوي الآخر كما اذا قلنا كلما كان هذا الشبح انسانا فهو ناطق لكن هذا الشبح ناطق فينتج قولنا هذا الشبح انسان لاستلزام ناطقية هذا الشبح بانسانيته لكونها متساويين واذا قلنا كلما كان هذا الشيء فرسا فهو صاهل لكن هذا الشيء ليس بفرس فينتج قولنا هذا الشيء ليس بصاهل لان انتفاء الفرسية يستلزم انتفاء الصاهلية لكونها متساويين والثالث والرابع منها عقبان العدم امتياز مقدم المنفصلة عن تابعها بحسب الطبع وان كانت المنفصلة حقيقة فيصح ان ينتج القياس الاستثنائي من الطريق الثالث ومن الطريق الرابع حينئذ تبلغ نتيجة الحقيقية الى اربع كتولنا هذا العدد اما زوج واما فرد لكن هذا العدد فرد فينتج هذا العدد ليس بزواج او يمكن هذا العدد ليس بزواج فينتج قولنا هذا العدد فرد او لكن هذا العدد ليس بفرد فينتج قولنا هذا العدد زوج او لكن هذا العدد زوج فينتج قولنا هذا العدد ليس بفرد فظهر ان نتيجة المنفصلة الحقيقية اربعة وكذا يبلغ نتيجة مانعة الجمع الى اثنتين كما قولنا هذا الشيء اما حجر واما شجر لكن هذا الشيء

شجر فينتج قولنا هذا الشيء ليس بحجر اولكن هذا الشيء حجر فينتج قولنا  
هذا الشيء ايس بشجر فتعين ان نتيجة الجمع اثنان وكذا تبلغ مانعة نتيجة  
مانعة الحلو الى اثنين كقولنا هذا الشيء اما لاجر واما لاشجر لكن هذا الشيء  
شجر فينتج قولنا هذا الشيء لاجر اولكن هذا الشيء حجر فينتج قولنا هذا  
الشيء لاشجر فتعين ان نتيجة مانعة الحلو اثنان وشرط القياس الاستثنائي  
انجاب الشرطية وازومية المتصاة وعنادية المنفصلة وكليتها او كلية الرفع  
فتأمل والطريق الاول من طرق الاستثنائي يسمى قياسا استثنائيا مستقيما لما لايته  
الى الطبع وكل واحد من الطريق الثاني والطريق الثالث والطريق الرابع منه  
يسمى غير مستقيم لعدم ملائمة كل واحد من هذه الطرق الثلاثة الاخيرة الى الطبع  
وقديكون القياس خلفيا وهو قياس يتركب من الاقتراني الشرطي ومن الطريق  
الثاني من القياس الاستثنائي والنتيجة المستفادة من ذلك الاقتراني الشرطي  
مقدمة شرطية لهذا الاستثنائي الثاني كقولنا الارض ليست مضيئة لانه  
لو كانت الارض مضيئة لكانت الشمس طالعة وكما كانت الشمس طالعة  
كان النهار موجودا فينتج القياس الحاصل من الطريق الثاني من الاقتراني  
قولنا لو كانت الارض مضيئة لكان النهار موجودا ثم يستثنى نقض نالي  
هذه النتيجة فيحصل قياس من الطريق الثاني من الاستثنائي ويقال لكن النهار  
ليس بوجود فينتج قولنا الارض ليست مضيئة وهو المطلوب وقديكون القياس  
حقيا وهو قياس مركب من الاقتراني الشرطي ومن الطريق الاول من القياس  
الاستثنائي والنتيجة المستفادة من ذلك الاقتراني الشرطي هي مقدمة شرطية  
لهذا القياس الاستثنائي الاولى كما اذا قلنا الارض مضيئة لانه كما كانت  
الشمس طالعة كان النهار موجودا وكما كان النهار موجودا فالارض  
مضيئة فينتج القياس الحاصل من الاقتراني الشرطي ومن الطريق الثاني منه  
قولنا كما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ثم يستثنى عين مقدم هذه  
النتيجة بطريق ان يقال احسن الشمس طالعة فينتج القياس الحاصل  
من الطريق الاول من القياس الاستثنائي قولنا الارض مضيئة وهو المطلوب  
فتأمل حق التأمل فحاله لك هذا المقام ولما فرغ من تقسيم القياس باعتبار  
الصورة ومن تنويع الاقتراني والاستثناعي اراد الشروع الى تعييبه وتنويعه

باعتبار المادة الى الصناعات فقال الباب الخامس من ابواب المنطق دوال  
( البرهان )

وما قيل من ان قوله البرهان مبتدأ مؤخر وخبره محذوف بطريق ان يقال  
من جملة الصناعات البرهان فهو احتمال ابعد ههنا بل خروج عن الاعتدال  
فافهم ( وهو ) اى جنس البرهان وما هيته وطبيعته ( قياس مؤلف من  
مقدمات ) اى مؤلف من المقدمتين ليشتمل التعريف الى البرهان البسيط او  
مؤلف من اكثر منهما فيشمل التعريف على البرهان المركب والمقدمة قضية  
جعلت جزء قياس ( يقينية ) واليقين اعتقاد جازم ثابت مطابق للواقع  
( لانتاج اليقين ) قوله قياس لان يتصف به المؤلف فان كل صفة لا بد له  
من وصف وقوله مؤلف لان يتعلق به كلمة من وقوله مقدمات عبارة  
عن الصغرى والكبرى فى الاقترانى وعن المقدمة الشرطية والمقدمة الاستثنائية  
واضحة كانت اورافعة فى القياس الاستثنائى وقوله يقينية احتراز عن الجدل  
والخطابة والشعر والمغالطة فيئذ قوله قياس جنس قريب للبرهان وقوله يقينية  
فصل قريب لافهذ التعريف مركب من الجنس القريب ومن انفصل القريب وكل  
تعريف هذا شأنه فهو حد تام وقوله مؤلف من مقدمات فهو من قبيل التصريح  
بما علم ضمنا لكمال الاهتمام بشأنه فان هذا القول مذكور فى تعريف القياس  
وقوله لانتاج اليقين لان يدل على العلة الغائبة فان من لطائف التعريف  
الاشتمال على العلة الاربع فالاولى منها هى العلة الفاعلية وهى ما يؤثر  
فى الشئ والثانية منها هى العلة الصورية وهى ما يحصل به الشئ بالفعل  
والثالثة منها هى العلة المادية وهى ما يحصل به الشئ بالقوة والرابع هى  
العلة الغائية وهى اول الفكر آخر العمل كامر غير مرة والعلة الفاعلية  
للقياس هى القوة العاقلة فى القياس المعقول وفى القياس الملفوظ هى متكامل  
القياس والعلة الصورية فى القياس هى الهيئة التأليفية الحاصلة من اقترن  
الصغرى الى الكبرى فى القياس الاقترانى ومن اقتران المقدمة الاستثنائية  
فى القياس الاستثنائى والعلة المادية للقياس هى مقدمات القياس من الصغرى  
والكبرى فى الاقترانى ومن المقدمة الشرطية او الاستثنائية فى الاستثنائى والعلة  
الغائية للقياس هى اتجاهه للسطلوب وقوله مؤلف يدل على العلة الفاعلية

التراما لان كل مؤلف بفتح اللام لا بدله من مؤلف بكسر اللام وهو العاة  
 الفاعلية ناقيا ويدل المؤلف على العاة الصورية مطابقة وقوله من مقدمات  
 يدل على العاة المادية للقياس مطابقة لان مادة القياس هي المقدمات من الصغرى  
 والكبرى وقوله لانتاج اليقين يدل على العاة الغسابة بطريق المطابقة تدبر  
 ( اما اليقيدات فستة ) لان ( منها ) اى لان بعض اليقيدات هي ( اوليات )  
 وهى قضايا تصور طرفيها يكفى في الجزم بالنسبة بينهما ( كقولنا ) هذا  
 الشئ واحد و ( الواحد نصف الاثنين ) فينتج هذا القياس  
 من الصغرى المطوية ومن الكبرى المذكورة ان هذا الشئ نصف  
 ( الاثنين و ) كقولنا هذا الشئ كل ( الكل اعظم من الجزء ) فينتج  
 من الشكل الاول قولنا هذا الشئ اعظم من الجزء وانما اورد مثالين لان قوله  
 الواحد نصف الاثنين مثال للبديهى الجلى من الاوليات وقوله الكل اعظم  
 من الجزء مثال للبديهى الخفى منها الذى ينبه عليه بالقياس لازالة الخفاء وينبه  
 على قوله الكل اعظم من الجزء بقياس يسمى بحفته صفرا لى فى لسان التركى  
 بطريق ان يقال ههنا ان الكل ما يتركب من الاجزاء والجزء ما يتركب الشئ  
 منه ومن غيره وكل ما يتركب من الاجزاء فهو اعظم مما يتركب الشئ ومن غيره  
 فينتج الكل اعظم من الجزء ( و ) بعض اليقينات ( مشاهدات ) وهى قضايا  
 يحكم بها القوى الظاهرة والقوى الباطنة والحكم بالقوى الظاهرة ( كقولنا )  
 هذا الشئ شمس و ( الشمس مشرقة ) فينتج قولنا هذا الشئ مشرق  
 وهذا القول برهان مؤثف من الصغرى والكبرى المشاهدين بالبصر فظهر ان  
 قوله والشمس مشرقة مثال للمشاهد بالبصر ( و ) كقولنا هذه الجمرة نار و ( النار  
 محرقة ) فينتج القياس المركب من الصغرى المطوية ومن الكبرى المذكورة بل  
 مركب من الصغرى المشاهدة بالبصر ومن الكبرى المشاهدة باللمس قولنا هذه  
 الجمرة محرقة فظهر ان قوله النار محرقة مثال للمشاهد باللمس والحكم بالقوى  
 الباطنة كقولنا ان لنا جوعا وعطنا وغضا ( و ) بعض اليقينات ( مجربات )  
 وهى قضايا يحكم العقل بها بمشاهدات متكررة مفيدة لايقين ( كقولنا ) هذه  
 المعالجة شرب السقمونيا و ( شرب السقمونيا سهل الصفراء ) وهذا

للبرهان مركب من الصغرى المشاهدة بالبصر ومن الكبرى المجربة فهو ينتج قولنا هذه المعالجة مسهل الصغراء وهو المطلوب ( و ) بعض اليقينيّات ( حدسيّات ) وهى قضايا يحكم العقل بها بطريق سرعة الانتقال من المبادئ الى المطالب فان الحدس انتقل الذهن من المبادئ الى المطالب بالسرعة والفرق بين الحدس وبين القياس ان الحدس دفعى لاجل حركة فيه والقياس تدريجى يوجد فيه حركتان الحركة الى اولي منهما انتقال الذهن من الحد الاصغر الى الحد الاوسط والثانية منهما انتقال الذهن من الحد الاوسط الى الحد الاكبر فى الشكل الاول وقس الحركتين الواقعتين فى الاشكال الثلاثة على الحركتين الواقعتين فى الشكل الاول ( كقولنا ) هذا الضياء نور القمر و ( نور القمر مستفاد من الشمس ) فهذا البرهان مركب من الصغرى المشاهدة بالبصر ومن الكبرى الحدسية فينتج قولنا هذا الضياء مستفاد من الشمس فان زيادة تشكلات نور القمر ونقصانه بحسب قربه الى الشمس وبعده عن الشمس اذا حصلنا فى العقل انتقل الذهن الى ان نور القمر مستفاد من الشمس ولا مساعدة للوقت فى الحدسيّات الى ترتيب الاقيسة لضيق الوقت وان قال الفاضل الكلبوى عليه رحمة البارى فى حاشية الجلال ان فى الحدس قياسا خفيا لانعلم بهذا القياس الخفى لكن قول الكلبوى غير معتبر بل قرينة بلا مربية ( و ) بعض اليقينيّات ( متواترات ) وهى قضايا يحكم العقل بها لكثرة الشهادة بعد العلم بعدم امتناعها للامنية الحاسلة من اتفاق قوم لا يتصور اجتماعهم على الكذب ولا ينحصر مبالغ الشهادات فى عدم بل اليقين هو الحاكم بكمال العدد والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس بحجة على الغير ( كقولنا محمد عليه السلام ) من ( ادعى النبوة واطهر المـجزة على يده ) وكل من ادعى النبوة واطهر المعجزة على يده فهو نبي صادق فهذا القياس مركب من الصغرى المذكورة ومن الكبرى المطوية فينتج قولنا محمد عليه السلام نبي صادق وهو المطلوب ( و ) بعض اليقينيّات ( قضايا قياساتها معها ) اى قياسات القضايا مع القضايا وهى قضايا يحكم العقل فيها واسطة لاتعيب عن الذهن عند تصور حدود هذه القضايا من المحكوم عليه ومن المحكوم به ( كقولنا ) هذا العدد اربعة و ( الاربعة زوج ) فهذا البرهان

مركب من الصغرى المنطوية ومن الكبرى المذكورة فينتج قولنا هذا العدد زوج والحكم بالزوجية على الاربعة في هذه الكبرى المذكورة ثابت (بسبب وسط حاضر في الذهن) والذهن قوة معدة لا اكتساب التصورات والتصديقات (وهو) اى الوسط الحاضر في الذهن يعنى الحد الاوسط الحاضر في الذهن (الانقسام بتساويين) وتصوير القياس في الذهن يحصل بطريق ان ترتب في الذهن القياس هكذا ان الاربعة زوج لان الاربعة منقسم بتساويين وكل منقسم بتساويين زوج فينتج في الذهن قولنا الاربعة زوج ويقال امثل هذا القياس قضية قياسها معها باعتبار ترتيب القياس في الذهن وكذا يقال لمثل هذا القياس تدقيق باعتبار ترتيبه في الخارج لان التدقيق اثبات الدليل والتحقيق اثبات المدعى بالدليل مثال التحقيق قوله تعالى وهو الذى انزل من السماء ماء فن تصور هذه الآية ان الله تعالى موصوف بالتدبره الكاملة لان الله تعالى انزل من السماء ماء وكل من انزل من السماء ماء فهو موصوف بالتدبره الكاملة فينتج قولنا انه تعالى موصوف بالتدبره الكاملة ومثال التدقيق قولنا العالم حادث لان العالم متغير وكل متغير فهو حادث فالعالم حادث وصغرى هذا القياس نظرية محتاجة الى الاثبات ويعتبر هذه الصغرى النظرية بالمدعى ويستدل عليها بطريق ان يقال العالم متغير لان العالم مالا يخلو عن الحركة والسكون فهو متغير فينتج قولنا العالم متغير وكذا ان صغرى القياس الثانى نظرية محتاجة الى البيان والاثبات ويجعل هذه الصغرى الثانية مدعى اعتباريا ويستدل عليها بطريق ان يقال ان العالم مالا يخلو عن الحركة والسكون لان العالم متحيز وكل متحيز فهو مالا يخلو عن الحركة والسكون فينتج قولنا العالم مالا يخلو عن الحركة والسكون وهم جرا الى ان يحصل البداعة في كسبك وفكره ليكون هذا الدليل برهانيا وامثال هذا الترتيب تسمى قضايا قياساتها معها باعتبار الذهن ويسمى تدقيقا باعتبار الخارج وقد يكون التدقيق قياسا مركبا اما بطريق موصول النتائج او بطريق موصول النتائج فالنتيجة المركب بطريق موصول النتائج مثل قولنا العالم له لان العالم ماسوى ذات الله تعالى وصداته وكل ماسوى ذات الله تعالى وصداته فهو اما جوهر واما عرض وكل جوهر فهو متحيز وكل متحيز مالا يخلو عن الحركة والسكون

وكل ما لا يخلو من الحركة والسكون فهو متغير وكل متغير فهو حادث وكل  
فيه محدث والمحدث ايه فهذا القياس مركب من ثمانية اقيسة اقترانية فينتج  
قولنا العالم له ومثل هذا القياس يسمى مفصول النتائج لانه يفصل  
القياس عن النتيجة فافهم والتدقيق المركب بطريق موصول النتائج مثل  
قولنا العالم متحيز وكل متحيز فهو ما لا يخلو عن الحركة والسكون فينتج  
قولنا العالم ما لا يخلو عن الحركة والسكون وتفرض هذه النتيجة صغرى  
ونضم اليها كبرى اخرى بطريق ان يقال كل ما لا يخلو عن الحركة والسكون  
فهو متغير فينتج قولنا العالم متغير ويفرض هذه النتيجة صغرى ويضم  
اليها كبرى اخرى بطريق ان يقال وكل متغير حادث وهلم جرا الى ان  
وصلت الى المطلوب بالذات ويسمى مثل هذا القياس موصول النتائج  
لوصلة القياس الى النتيجة وهذه التوجيهات انما هي تصويرات البرهان  
المركب من قضايا قياساتها معها وتقريرات موصول النتائج ومفصول  
النتائج والتدقيق من القياس الاقتراني الحملي وقس عليها تقريرات البرهان  
المركب من قضايا قياساتها معها والتدقيق في القياس الاستثنائي بطريق  
ان يثبت ملازمة الشرطية وبان يثبت الانفصال العنادى بين مقدم المنفصاة  
وبين تاليها وبطريق ان يثبت المقدمة الاستثنائية واضعة او رافعة مثل  
ان يقال كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان لكن هذا الشيء انسان  
فينتج هذا الشيء حيوان وكل واحد من ملازمة المقدمة الاستثنائية نظرى  
بحاج الى اثبات اما الاثبات ملازمة الشرطية فيحصل بطريق ان يقال كلما  
كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان لانه كلما كان هذا الشيء انسانا فكان  
هذا الشيء جسما ناميا حساسا متحركا بالارادة وكلما كان هذا الشيء جسما  
ناميا حساسا متحركا بالارادة فهو حيوان ينتج من الاقتراني الشرطى المركب  
من الصغرى ومن الكبرى المتصتين قولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو  
حيوان وهذا القول باعتبار الذهن قضية معها قياسها وباعتبار الخارج  
تدقيق واما اثبات المقدمة الاستثنائية الواضحة ههنا فيحل بطريق ان  
يقال ان هذا الشيء انسان لان هذا الشيء ناطق وكل ناطق انسان  
فينتج هذا الشيء انسان وهذا التصوير باعتبار الذهن قضية قياسها

معها وباعتبار الخارج تدقيق ولايجرى في القياس الاستثنائي موصول  
النتائج ولا مفصول النتائج لان القياس الاستثنائي لا يصح ان يتركب من قياسين  
الاستثنائيين وان صح ان يتركب من اقتراني واستثنائي كما في القياس  
الخلقي والقياس الحقي فانهم ( و ) الباب السادس من ابواب المنطق  
دوال ( الجدل وهو ) اى الجدل ( قياس مؤلف من مقدمات ) اى من الصغرى  
ومن الكبرى في القياس الاقتراني والمؤلف من المقدمة الشرطية ومن المقدمة  
الاستثنائية واضحة كانت او رافعة في القياس الاستثنائي ( مشهورة )  
في زمان دون زمان او في مكان دون مكان ولكل قوم مشهورات  
بحسب عاداتهم و آدابهم ولكل اهل صناعة ايضا مشهورات بحسب صناعاتهم  
والمشهورات هي قضايا يعرف بها جميع السادس وسبب شهرتها فيما  
بينهم اما اشتغالها على مصلحة عامة كقولنا هذا الفعل عدل والعدن حسن  
فنتج قولنا هذا الفعل حسن ومثل هذا الفعل ظم والظلم قبيح فنتج قولنا  
هذا الفعل قبيح وكذا سبب الشهرة لما بين الناس من الحميلة مثل قولنا  
هذا الفعل مذموم لان هذا الفعل كشف العورة وكشف العورة مذموم  
فنتج قولنا هذا الفعل مذموم او سبب الشهرة لما في طبائعهم من الرقة مثل  
قولنا هذا الفعل مراعات للضعفاء ومراعات الضعفاء وممدوحة فنتج  
قولنا هذا الفعل محمود بل ممدوح او سبب الشهرة انفعالهم كقبيح ذبح  
الحيوان عند الجوس وعند اهل الصين واهل الهند وعدم قبحة عند غيرهم او من  
شرايع و آداب كالامور الشرعية وغيرها وربما تبلغ الشهرة الى حيث  
تلتبس بالاوليات ويفرق بينهما بان الانسان لو فرض نفسه وعقله حالية  
عن جميع الامور المغاربة لعقله لحكم بالاوليات دون المشهورات مع ان  
المشهورات قد تكون صادقة كقول اهل الحق ذبح الحيوانات المأكولة  
بالبسامة جائز وقد تكون كاذبة وقول الجوسى ذبح الحيوانات قبيح بخلاف  
الاوليات لانها صادقة البتة وقوله قياس جنس قريب للجدل وقوله  
مشهورة فصل قربه فلهذا التعريف مركب من الجنس القريب ومن  
التفصل القريب وكل تعريف هذا شأنه فهو حد تام فهذا التعريف حد تام  
وقوله هو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة قضية حمالية شخصية باعتبار

الضمير وباعتبار مرجع الضمير طبيعية لانه اذا كان المعرف مبتدأ والتعريف خبرا  
فيكون التعريف اطراديا وكما كان القضية الحاصلة من المعرف والتعريف اطراديا  
فيكون القضية طبيعية كما غير مرة واعلم ان الجدل قد يتركب من المسلمات ايضا  
وان لم يلتفت المصنف لتركب الجدل من المسلمات وهى قضايا تسلم من الخصم ويبنى  
عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة بين الناس عامة ومسلمة بين اهل العلم خاصة  
كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه كما اذا قال الخصم هل كان فى حلى  
النساء زكوة او لا يكون فيه زكوة فيقول الفقهاء الزكوة فى حلى النساء  
واجبة لان الزكوة فى حلى النساء مخبر به بقوله عليه السلام فى حلى  
زكوة والخبر به بهذا الحديث واجب فينتج الزكوة فى حلى النساء اى الزكوة  
فى جهاز النساء واجبة وهو المطلوب كذا مسطور فى بعض كتب اصول  
الفقه والمجادلة اما لتشويق الناس فيما ينعمهم من امور معاشهم ومعادهم  
واما للخصومة والمجادلة لتشويق الناس فيما يتقهم من معاشهم ومعادهم  
جائزة وحسنة ومدبوبة بل واجبة لقوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن كما  
يفعله الوعاظ فان قوله تعالى وجادلهم امر ندبى فحينئذ يكون المجادلة لتشويق  
الناس فى معاشهم ومعادهم مندوبة والمجادلة للخصومة ليست بجائزة  
كما يفعله الحدجة والعوام لاطهار الفضل عند الانام فان العوام عند الحدائق  
كالهوام ولا يقبل من هذه الحدجة الكلام عند الاستدلال على المرام لعدم  
شعورهم على قواعد الاستدلال بالهام ( و السابع من ابواب المنطق  
دوال ( الخطابة وهو ) اى الخطابة ( قياس ) جنس قريب للخطابة  
( مؤلف من مقدمات ) اى من الصغرى والكبرى فى الاقترانى ومن المقدمة  
الشرطية ومن المقدمة الاستثنائية فى القياس الاستثنائى ( مقبولة عن شخص )  
اى عن ذات ( معتقد فيه ) اى معتمد عليه اما الامر سماوى من المعجزات  
والكرامات كالانبياء عليهم السلام والاولياء واما لاختصاصه بمزيد عقل  
ودين كاهل العلم والزهد وهى نافعة جدا فى تعظيم امر الله تعالى وفى الشفقة  
على المخلوقات ( او ) مؤلف من مقدمات ( مظلونة ) كقولنا زيد من بطوف  
فى الليل وكل من بطوف فى الليل فهو سارق فينتج قولنا زيد سارق  
ومثل قولنا هذا الجائز جدار ينتشر منه التراب وكل جدار ينتشر منه

التراب فهو ينهدم فينتج قولنا هذا الحائط ينهدم والغرض من الخطاب  
ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم كإفعله الخطباء لقوله  
تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقوله مقبولة او مظلونة  
احتراز عن الجدول والبرهان والشعر والمغالطة وهذان القولان فصل  
قريب للخطابة فهذا التعريف مركب من الجنس القريب ومن الفصل القريب  
وكل تعريف شأنه كذا فهو حد تام فهذا التعريف حد تام ( و ) الثامن  
من ابواب المنطق دوال ( الشعر وهو ) اى الشعر ( قياس مؤلف من  
مقدمات ) هذه المقدمة عبارة عن الصغرى والكبرى فى الاقتران وعبارة  
عن المقدمة الشرطية والمقدمة الاستثنائية فى القياس الاستثنائى ( تبسط  
منها النفس ) اى يكون النفس محظوظة عن هذه المقدمات والنفس عبارة  
عن جوهر متعلق بالبدن تعلق التدبير والتصريف عند الحكماء والنفس  
عبارة عن الهيكل المخصوص او عبارة عن امتزاجات العناصر الاربعه  
فى البدن عند جالينوس من القدماء الفلاسفة وعند بعض المتكلمين مثل  
قولنا الخمر تنبسط منه النفس لان الخمر ياقوته سيالة وكل ياقوته سيالة  
تنبسط منها النفس فينتج قولنا الخمر تنبسط منه النفس ( او تنقبض ) اى  
النفس منها كقولنا هذا العسل تنقبض منه النفس لان هذا العسل مرة  
مهوغة وكل مرة مهوغة تنقبض منها النفس فينتج هذا العسل تنقبض  
منه النفس والغرض منه انفعال النفس بالترغيب فيما يكون النفس محظوظة  
منه وبالرهيب فيما تنقبض النفس منه ويزين القياس الشعرى بالوزن  
والصوت الحسن فلذا يرتب الشعراء القياس الشعرى بالوزن ويتكلم به  
بعض الفيلسوف بالصوت الحسن لاجل تزيين القياس الشعرى وقوله  
قياس جنس قريب وكل واحد من قوله تنبسط وتنقبض فصل قريب  
للقياس الشعرى فينتج يكون هذا التعريف مركبا من الجنس القريب  
الفصل القريب وكل تعريف شأنه كذا فهو حد تام فهذا التعريف حد تام  
( و ) التاسعة من ابواب المنطق دوال ( المغالطة وهو ) اى المغالطة  
وتذكير المبتدأ باعتبار الخبر ولقصد المطابقة الى الخبر ( قياس مؤلف  
من مقدمات ) والمقدمات ههنا عبارة عن الصغرى والكبرى

في القياس الاقتراني حلياً او شرطياً او عن المقدمة الشرطية  
 والمقدمة الاستثنائية سواء كانت مقدمة واضحة او مقدمة رافعة  
 في القياس الاستثنائي فان مقدمة القياس عبارة عن قضية جملة جزء  
 قياس او حجة كما مر غير مرة وقال صاحب الحينية في رسالة الآداب ان  
 مقدمة الدليل ما يتوقف عليه صحة الدليل شرطاً او شرطاً علمياً اولياً فاذا  
 عرف مؤلف معنى لطلاب مقدمة القياس بقوله ان مقدمة القياس ما يتوقف  
 عليه صحة الدليل فتوجه اليها الطالب الى هذين التعريفين واختراعها  
 عند الاجوبة على الاسئلة الواردة عليك من طرف السائل وقت الامتحان  
 والتجربة (كاذبة) والكذب عبارة عن عدم مطابقة الحكم للواقع  
 ونقيضه هو الصدق فان الصدق عبارة عن مطابقة الحكم للواقع (شبيهة  
 بالحق) ولا تكون حقا بل تسمى سفسطة والحق عبارة عن مطابقة الحكم  
 للواقع ايضاً ونقيضه هو الباطل فان الباطل عبارة عن عدم مطابقة  
 الحكم للواقع مثل الكذب فحينئذ يكون الصدق والحق من قبيل الانفاظ  
 المترادفة لتوافقهما المفهوم وفيما صدقاً عليه وكذا يكون الكذب  
 والباطل من قبيل الانفاظ المترادفة لتوافقهما في المفهوم وفيما صدقاً عليه  
 والفرق بين هذه الانفاظ انما هو بحسب الاستعمال فان استعمال الصدق  
 والكذب شائع في الأقوال بطريق ان يقال هذا القول صادق وهذا  
 القول كاذب واستعمال الحق والباطل شائع في الاديان والمذاهب والعقائد  
 بطريق ان يقال هذا المذهب حق وهذا المذهب باطل وهذا الدين  
 حق وهذا الدين باطل وهذا الاعتقاد حق وهذا الاعتقاد  
 باطل فان قيل ان الاولى ان يقال ههنا من مقدمات كاذبة شبيهة  
 بالصادقات لان مقابل الكاذب هو الصادق فلم قال من مقدمات كاذبة شبيهة  
 بالحق قلنا انما قال من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق تنبيهها على ترادف الحق  
 مع الصادق وعلى ترادف الكاذب مع الباطل وهو المعبر عند العلماء الاعلام  
 وذكر اسمعيل الحقي عليه رحمة الباري قدس سره السامى في مجموعته  
 الموسومة بفروق الحق ان الفرق بين الصادق والحق وبين الكاذب  
 والباطل فهو ان نقيض الحق الذي هو الباطل قد يتحقق مع الصادق

في بعض القضايا وان كان كل واحد من الصادق والباطل متباين بحسب  
المفهوم فان مفهوم الصدق مطابقة الحكم للواقع فهو وجودي ومفهوم  
الباطل عدم مطابقة الحكم للواقع فهو عدمي والوجودي مبين للعدمي  
فظهر انهما متباينان بحسب المفهوم لكن قد يجتمعان في بعض القضايا باعتبار  
التحقق مثل قولك المنكر بوجود الله تعالى كافر فان مضمون هذه القضية  
انما هو كفر المنكر بوجود الله تعالى وكفر المنكر بوجود الله تعالى مطابق  
للاواقع فيصدق عليه تعريف الصدق مع ان كل كافر باطل فتعين ان  
الصدق والباطل متحققان ومجتمعان في تلك القضية ولا يتحقق الكاذب الذي  
هو نقيض الصادق مع الحق قطعا فالارق بين الصادق والحق وبين  
الكاذب والباطل ان الباطل الذي هو نقيض الحق قد يتحقق ويجتمع مع  
الصدق في بعض المواد كما هو الكاذب الذي هو نقيض الصادق لا يتحقق  
ولا يجتمع مع الحق اصلا انتهى ما ذكره وقيل ان المطابقة تعتبر من طرف  
الحكم في الصدق والكذب بطريق ان يقال ان الصدق مطابقة الحكم  
للاواقع والكذب عدم مطابقة الحكم للواقع ويعتبر المطابقة من طرف الواقع  
في الحق والباطل بطريق ان يقال ان الحق مطابقة الواقع للحكم والباطل  
عدم مطابقة الواقع للحكم واطلع على تلك التوجيهات فاعتبر اوجيها  
ولا تلتفت الى خلاف الاوجه واختر احسنها ومثال المقدمة الكاذبة الشبهة  
بالحق قولنا هذه الصورة فرس وكل فرس صاهل فهذه الصورة صاهلة  
(او) شبيهة (ب) المقدمات (المشهورة) وتسمى مشاغبة (او) مؤلف  
من (مقدمات وهمية كاذبة) كما يقال الميت يخاف عنه ويقول الوهم ان  
هذا الشخص ميت وكل ميت يخاف عنه فينتج هذه المغالطة قولنا الميت  
يخاف عنه ثم يساعد الوهم الى العقل ويعارض العقل الى الوهم بطريق  
ان يثبت العقل نقيض مدعى الوهم مثل ان يقال الميت لا يخاف عنه لان  
الميت جماد وكل جماد لا يخاف عنه فينتج قولنا الميت لا يخاف عنه وينكر  
الوهم هذه النتيجة التي تستناد من قياس العقل ويصرفي مدعا الذي هو  
ان الميت يخاف عنه ولا يفرع عن ذلك المدعى الكاذب اصلا وفائدة المغالطة  
تعليط الخصم وامكانه واعظم فائدتها الاحتراز عن الوقوع فيها كما قل بعض

الباء عرفت الشر للاثر ولكن لتوقيه \* فان لم يميز الحق والباطل فيقع  
في الشرور والباطل ( والعمدة ) اى المعتمد عليه في الاستدلال على المسائل  
المنطقية ( هو البرهان ) هذه القضية حملية لكون قوله هو رابطة وموجبة  
كالية محصاة. والسور لام الاستغراق في قوله والعمدة وفي قوله والعمدة هو  
البرهان قلب كافي قول الشاعر \* قفى قبل التفرق يا ضباعا \* ولايك موقف  
منك الوداعا \* قال التفتازانى فى المطول فى تمثيل القلب فى جانب اللفظ ان  
قول الشاعر موقف اسم لايك وقوله الوداعا خبره وفى الظاهر وفى الحقيقية  
ان قوله موقف خبره وقوله الوداعا اسمه فيكون فى قوله ولايك موقف  
منك الوداعا قلب فى جانب اللفظ واصل قوله قفى او قفى فانه امر الحاضر  
من الوقوف والقبيل بمعنى الجانب والطرف والتفرق بمعنى انفكاك احد  
الشخصين عن الآخر وبمعنى بعد احدهى عن الآخر بحيث لا يرى احدهما  
للاخر وكلمة يا حرف النداء ولفظ ضباع اسم محبوبة الشاعر والمصراع  
الاول من البيت خطاب الشاعر الى محبوبته الموسومة بضباع واصل قوله  
لايك لا يكتن وهو نوى الغائب من الكون وحذف النون للضرورة الشعرية  
فان هذا البيت من بحر الوافر مثل توافرت المنى وجنيت رطبا \* فلو لم يحذف  
النون لم يكن البيت من البحر الوافر كما يكون من سائر البحور فلم يكن بليغا  
لكن هذا البيت بليغ فلهدا حذف النون من قوله ولايك وقوله موقف  
مصدر ميمى وقوله الوداعا بمعنى الافتراق والالفان فى قوله الوداعا يا ضباعا  
اشباعا من الفتحة لرعاية القافية وهذا المصراع تحسر من الشاعر لمفارقتة  
عن محبوبته فظهر ان فى هذا البيت قلبا فى جانب اللفظ وفى قول المصنف  
ههنا والعمدة هو البرهان قلب فى جانب المعنى يعنى البرهان انما هو المعتمد  
عليه لان البرهان ما يفيد اليقين الى المسائل الاعتقادية الاسلامية وكل  
ما يفيد اليقين الى المسائل الاعتقادية الاسلامية فهو المعتمد عليه لعدم كفاية  
الظن فى الاعتقاد وان كان الظن كافيا فى باب العمل كاليين فى محله فظهر ان  
البرهان هو المعتمد عليه وكذا البرهان هو المعتمد عليه لان البرهان ما يزيل  
العقائد الباطلة وكل ما يزيل العقائد الباطلة فهو المعتمد عليه فينتج البرهان  
هو المعتمد عليه وهو المطلوب وقال البعض فى قوله تعالى \* ادع الى سبيل


ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هي احسن \* ان الحكمة  
اشارة الى البرهان والموعظة الحسنة اشارة الى الخطابة والمجادلة الحسنة  
اشارة الى الجدل فيكون كل واحد من هذه الثلاثة معتمدا عليه في الدعوة الى  
طريق الحق لكن بالنسبة الى نفس المستدل على المسائل الاعتقادية الاسلامية  
ان العمدة هي البرهان فقط بلا شك لانه يفيد اليقين بلا ريب بخلاف الجدل  
والخطابة فلهذا حصر المصنف العمدية في البرهان انتهى قول البعض  
فتدبر ( وليكن هذا ) اى كون البرهان معتمدا عليه في الاستدلال على  
المسائل الاعتقادية الاسلامية وفي رد المخالفين والمعاندين الى العقائد الاسلامية  
( آخر الرسالة ) اى نتيجة الرسالة الاثرية فان الغرض من تحصيل المسائل  
المعيارية هو الاستدلال على العقائد الدينية الاسلامية وكذا الغرض من  
تحصيل العلم المعقولى هو الرد على المخالفين والمعاندين لاهل الحق  
في الاعتقاد وبطريق النقض لمذاهبهم الفاسدة وبطريق المنع لاصولهم  
الكاسدة وبطريق المعارضة على اعتقاداتهم الباطلة لمحافظة اهل التوحيد  
عن الوقوع في ادیانهم الفاجرة \* فاعتمدوا على البرهان من الصناعات الخمس  
في جميع الاوان المؤلفة ( فى ) حق ( المنطق ) الذى هو الميزان


ختمت تأليف ذريعة الامتحان بمون الله الملك المنان وارجو

منك يا حنان ان تجعلها مرغوبة عند الخلاق واستاك

ياديان ان تايحقنا الى معاشر السعداء

فى يوم الجزاء والميزان







*Presented to the*  
LIBRARY *of the*  
UNIVERSITY OF TORONTO  
*by*  
the estate of  
M. Durmuş Gökçen



**BRIEF**

B

0057345